

جامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق
المجلة العلمية

الأحاديث التي استدلَّ بها المرجئة
في تأييد مذهبهم والردَّ عليهم

إعراب

د/ إسماعيل صابر عبد الصادق أحمد نصر

مدرس الحديث في كلية أصول الدين والدعوة
جامعة الأزهر- فرع الزقازيق

(العدد الثالث عشر)

(الإصدار الثاني ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م)

(الجزء الأول)

علمية- محكمة- نصف سنوية

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرْجئةُ في تأييد مذهبهم والرّد عليهم

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرْجئةُ في تأييد مذهبهم

والرّد عليهم

إسماعيل صابر عبد الصادق أحمد نصر

قسم الحديث وعلومه ، كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق ، جامعة الأزهر ،
مصر .

البريد الإلكتروني/ Ismailsaber204@ azhar.edu.eg

الملخص:

كان بدء ظهور (المرجئة) في آخر عصر صغار الصحابة رضى الله عنهم، والذي انتهى في إمارة "عبد الله بن الزبير، و"عبد الملك بن مروان"، وتحديداً بين أواخر العقد السابع، وأوائل العقد الثامن من المائة الأولى من الهجرة على صاحبها الصلوة والسلام.

وكانت "الخلافات والنزاعات السياسية والدينية"، بمثابة الرحم التي خرجت منه هذه الفرقة، فحاضوا في أهم مسائل الدين، فقالوا "الإيمان" هو "التصديق بالقلب فقط"، أو "التصديق بالقلب واللسان"، و"أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان"، والإيمان عندهم "لا يزيد ولا ينقص"، وتكلموا في مسألة "مرتكب الكبيرة"، كرد فعل لما قالت به "الخوارج والمعتزلة وغيرهم"، وأنكروا شفاعة النبي ﷺ وغير ذلك، واستدلوا على تأييد مذهبهم، وترويج فكرهم بتفسير القرآن والسنة بمعقولهم، وما تأولوه من اللُغة؛ ولا يعتبرون في ذلك بإجماع السلف - رحمهم الله تعالى-، ولا يعتمدون على كتب الحديث والتفسير الأصلية، وإنما يعتمدون على كتب اللغة والأدب، والكلام، وبلتقون حولها، كما استدلوا أيضاً على كلامهم بالأحاديث الموضوعية، التي وضعتها رؤوسهم ليوهموا الناس بصحة قولهم، ونظروا للنصوص بعين واحدة، فتارةً يأخذون المطلق ويتركون المقيد، وتارةً يأخذون بنصوص الوعد، ويتركون نصوص الوعيد، وما قولهم وعقيدتهم إلا تجرؤ على الله سبحانه وتعالى، وانسلاخ من الدين وأحكامه.

ولما كان قولهم من الخطورة بمكان، وأصبح على الساحة من يتشدد بأقوالهم وأفكارهم، دون فهم أو علم، كان لابد من وقفة لبيان الحق ودفع الباطل، فقمت بجمع الأدلة التي استدلوها بها، ورددت عليهم فيها، واستعنت في ذلك بأقوال أهل العلم، وما فتح الله به عليّ،

الكلمات المفتاحية: أحاديث - المرجئة - الإرجاء - استدلال - مذهب - الرد.

**The hadiths that the Murji'ah used as evidence in support
of their doctrine And respond to them**

Ismail Saber Abdel Sadiq Ahmed Nasr

**Department of Hadith and its Sciences at the Faculty of
Fundamentals of Religion and Da'wah in Zagazig - Al-
Azhar University – Egypt**

Email: Ismailsaber204@azhar.edu.eg

Abstract :

The beginning of the emergence of (Murji'ah) occurred at the end of the era of the young companions, may God be pleased with them, which ended in the principality of “Abdullah bin Al-Zubayr and “Abdul-Malik bin Marwan”, specifically between the end of the seventh decade and the beginning of the eighth decade of the first hundred years of the Hijra, may the blessings and peace of God be upon its owner. . “Political and religious disputes and disagreements” were the womb from which this group emerged. They delved into the most important issues of religion. They said, “Faith” is “belief with the heart only,” or “belief with the heart and tongue,” and “removed action away from what real faith should be. They believed that faith is fixed, not increases or decreases, and they spoke about the issue of “the one who commits a major sin,” as a reaction to what “the Kharijites, the Mu'tazilites, and others said,” and they denied the intercession of the Prophet, peace and blessings of Allah be upon him, and other things. They cited support for their doctrine and the promotion of their thought by interpreting the Qur'an and the Sunnah according to their reason, and what they interpreted from the language. They do not consider this according to the consensus of the predecessors - may God Almighty have mercy on them - and they do not rely on the authentic books of hadith and interpretation. Rather, they rely on the books of language, literature, and theology, and they turn around them. They also used, as an evidence for their words, the fabricated

hadiths that they put together in their heads to make people believe that their words are correct, and they looked at the texts with one eye, sometimes they take the absolute and leave the restricted, and sometimes they take the texts of the promise, and leave the texts of the threat, and their words and beliefs are nothing but a dare against God Almighty, and a detachment from religion and its rulings. Since what they said was extremely dangerous, and there were those on the scene who spoke out about their words and thoughts, without understanding or knowledge, it was necessary to take a pause to clarify the truth and repel falsehood, so I collected the evidence that they used , and I responded to them in it, and I used in that the statements of the people of knowledge, and what God has revealed to me.

The research plan was as follows:

Keywords: Hadiths - Murji'ah - Postponement - Inferred Doctrine - Refutation. □

المُقدِّمةُ

إن الحمد لله نحمدهُ ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه، وعلى آله، وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن للعلم الشرعي مصادر أهمها القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، فالقرآن قد تعهد الله بحفظه إلى أن يرث الأرض ومن عليها، قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(١)، والسنة النبوية جاءت مؤيدة ومبينة للقرآن الكريم، وقد أدهما النبي ﷺ على أكمل وجه وأحسن أسلوب وأتم بيان، فلم تعد هناك شبهة أو خفاء على أحد، قال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(٢)، ومن الأمور التي بينها لنا ﷺ وأمرنا بها الاعتصام بالكتاب والسنة والتمسك بهما، ولزوم جماعة المسلمين خاصة عند حدوث الفتن، وقد حثنا ﷺ على الاتفاق والاتلاف، وحذرننا ﷺ من التفرق والاختلاف، لأنه منشأ كل شر وفساد، وضياع للنفوس، وسبب لهلاك الأمم، قال تعالى: ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾^(٣) أي: "لا تفرقوا في دينكم كما اختلفت اليهود والنصارى في أديانهم، ولا تفرقوا متابعين للهوى والأغراض

(١) سورة الحجر الآية رقم (٩)

(٢) سورة النحل جزء من الآية رقم (٤٤)

(٣) سورة آل عمران جزء من الآية رقم (١٠٣)

الْمُخْتَلِفَةِ" (١)، وقال ﷺ: «لَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا» (٢)، وقال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ» (٣).

وعن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِدَدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالْسِّنْتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي أَنْ أُدْرِكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ «فَاعْتَرَلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» (٤).

(١) تفسير القرطبي (ج٤ ص١٥٩)

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الخصومات، باب: مَا يُذَكَّرُ فِي الْإِشْخَاصِ وَالْخُصُومَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِ (ج٣ ص١٢٠ حديث رقم ٢٤١٠)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ: أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً، سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كَلَّا كَمَا مُحْسِنٌ»، قَالَ شُعْبَةُ: أَظُنُّهُ قَالَ: «لَا تَخْتَلِفُوا... الحديث بلفظه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الأفضية، باب: النَّهْيُ عَنِ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، (ج٣ ص١٣٤ حديث رقم ١٧١٥) قال: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:.. الحديث بلفظه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: عَلَامَاتِ النَّبُوءَةِ فِي الْإِسْلَامِ (ج٤ ص٩١ حديث

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

ولهذا حثنا ﷺ على الاتباع وعدم الابتداع، لأنه كمل به ﷺ الدين، وأتم الله به النعمة، وما ترك شاردة ولا واردة إلا وبينها ﷺ، فلا مجال للاجتهاد والابتداع في دين الله عز وجل، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (١) وقال ﷺ «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ» (٢)، فتركنا على المحجة البيضاء لا يزيغ عنها إلا هالك، وبعد انتقاله ﷺ إلى الرفيق الأعلى، عاش الصحابة الكرام على هديه متمسكين بسنته. ولمَّا مضى عصر الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم، وبعد مقتل عثمان رضى الله عنه، وفي عهد "علي بن أبي طالب" كرم الله وجهه، ورضى عنه ظهر ما حذر منه المصطفى ﷺ من التفرق والاختلاف في الدين، الذي شنت وحدة

رقم ٣٦٠٦)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ... الْحَدِيثُ بِلَفْظِهِ. وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: الأَمْرُ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ وَتَحْذِيرِ الدَّعَاةِ إِلَى الْكُفْرِ (ج٣ ص ٤٧٥ حديث رقم ١٨٤٧)، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِهِ بِلَفْظِهِ.

(١) سورة المائدة، جزء من الآية رقم (٣)

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلح، باب: إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صَلَاحٍ جَوْرٍ فَالْصُلْحُ مَرْدُودٌ (ج٣ ص ٤٨٨ حديث رقم ٢٦٩٧)، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... الْحَدِيثُ بِلَفْظِهِ.

وأخرجه مسلم في كتاب الأفضلية، باب: نَقْضِ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ، وَرَدِّ مُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ (ج٣ ص ١٣٤٣ حديث رقم ١٧١٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ، جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ بِهِ بِلَفْظِهِ.

المسلمين وفرقهم شيعاً، وجعل بأسهم بينهم شديداً، فخرجت الخوارج فكفرت علياً رضى الله عنه، والشيعية الذين غالوا في إمامته رضى الله عنه، ثم توالت الفرق شيئاً فشيئاً، حتى ظهرت (المرجئة) وذلك في آخر عصر صغار الصحابة، والذي انتهى في إمارة "عبد الله بن الزبير، و"عبد الملك بن مروان"، وتحديداً بين أواخر العقد السابع، وأوائل العقد الثامن من المائة الأولى من الهجرة على صاحبها الصلاة والسلام.

وكل الفرق المبتدعة تزعم أنها على حق وغيرها على باطل؛ بل كلهم على باطل؛ حين أظهروا مروقهم وخروجهم عن منهج الكتاب والسنة، وفارقوا جماعة المسلمين، واتبعوا أهواءهم وأقوالهم، وجعلوها في أثواب براقية ترويجا لبدعتهم وإقناع الناس بها.

قال المناوي - رحمه الله تعالى - تعالى "واعلم أن جميع المذاهب التي فارقت الجماعة إذا اعتبرتها وتأملتها لم تجد لها أصلاً، فلذلك سموها فرقاً لأنهم فارقوا الإجماع"^(١)

وكان من هذه الفرق التي أحببت أن يكون موضوع بحثي فيها، فرقة (المرجئة)، هذه الفرقة التي خالفت ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، وابتدعوا في الدين ما لم يأذن به الله، وانحرفوا بأقوالهم عن صراط الله المستقيم؛ وابتعدوا عن الوسطية والاتباع، ونادوا بالانحراف والابتداع، وخاضوا في أعظم مسائل الدين، وهي مسألة "الإيمان" وهي المسألة التي عليها سعادة الإنسان وشقاؤه في الدارين، قال ابن رجب - رحمه الله تعالى - "وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ - أَعْنِي مَسَائِلَ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ وَالنَّفَاقِ - مَسَائِلُ عَظِيمَةٌ جِدًّا، فَإِنَّ اللَّهَ عَلَّقَ بِهِذِهِ الْأَسْمَاءِ السَّعَادَةَ وَالشَّقَاوَةَ، وَاسْتَحَقَّقَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَالْإِخْتِلَافَ فِي مُسَمِّيَاتِهَا أَوَّلَ اخْتِلَافٍ

(١) فيض القدير، للمناوي (ج٢ ص٢٠)

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وَقَعَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهُوَ خِلَافُ الْخَوَارِجِ لِلصَّحَابَةِ، حَيْثُ أَخْرَجُوا عِصَاةَ الْمُؤَحِّدِينَ مِنَ الْإِسْلَامِ بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَدَخَلُوهُمْ فِي دَائِرَةِ الْكُفْرِ، وَعَامَلُوهُمْ مُعَامَلَةَ الْكُفَّارِ، وَاسْتَحَلُّوا بِذَلِكَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ حَدَّثَ بَعْدَهُمْ خِلَافُ الْمُعْتَزِلَةِ وَقَوْلُهُمْ بِالْمَنْزِلَةِ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ، ثُمَّ حَدَّثَ خِلَافُ الْمُرْجِيَّةِ، وَقَوْلُهُمْ: إِنَّ الْفَاسِقَ مُؤْمِنٌ كَامِلٌ الْإِيمَانِ^(١).

ولم يقتصر قولهم على ذلك فحسب؛ بل قالوا أكثر من ذلك فقالوا: الإيمان هو التصديق فقط، أو هو التصديق بالقلب والقول باللسان، والأعمال ليست داخلة فيه، وهو لا يزيد ولا ينقص، والناس لا يتفاضلون فيه، وأنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة، وأن الصلاة والزكاة والصيام والحج، يكفي فيها الاعتقاد بوجوبها، والإقرار بها دون فعلها، وأن مرتكب الكبيرة كامل الإيمان، وأنكروا شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته، إلى غير ذلك من كلامهم الباطل وعقيدتهم الفاسدة.

واستدلوا على تأييد مذهبهم، وترويح فكرهم بتفسير القرآن والسنة بمعقولهم، وما تأولوه من اللُّغَةِ؛ ولا يعتبرون في ذلك بإجماع السلف -رحمهم الله تعالى-، ولا يعتمدون على كتب الحديث والتفسير الأصيلة، وإنما يعتمدون على كتب اللُّغَةِ والأدب، والكلام، ويلتفون حولها، واستدلوا أيضاً على كلامهم بالأحاديث الموضوعية، التي وضعتها رؤوسهم ليوهموا الناس بصحة قولهم، ونظروا للنصوص بعين واحدة فتارةً يأخذون المطلق ويتركون المقيد، وتارةً يأخذون بنصوص الوعد ويتركون نصوص الوعيد، وما قولهم وعقيدتهم إلا تجرؤ على الله سبحانه وتعالى، وانسلاخ من الدين وأحكامه ولما كان قولهم من الخطورة بمكان، وأصبح على الساحة من يتشدد بأقوالهم وأفكارهم، دون فهم

(١) جامع العلوم والحكم، لابن رجب (ج١ ص١١٤)

أو علم، أحببت أن يكون موضوع بحثي: (الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم)؛ لأبين لكل من تسوّل له نفسه وأراد أن يقول بقول المرجئة، أو يأخذ برأيهم، أن هذا من فرط الجهل، وقلة العلم، وقصر النظر في النصوص، والابتداع في الدين، والانسلاخ من أحكامه وتعاليمه، وتلبيس للحق بالباطل، وخروج عن منهج الكتاب والسنة، ومخالفة لسلف الأمة -رحمهم الله تعالى-.

وقد استعنت في ذلك بعد الله سبحانه وتعالى في الرد عليهم بما وقفت عليه من أقوال أهل العلم، وما فتح الله به عليّ، سائلاً الله عز وجلّ التوفيق والفهم والسداد.

أسباب اختيار الموضوع:

- ١- الرغبة الشديدة في الكتابة عن فرقة المرجئة، والتحذير من قولهم.
- ٢- حب الدفاع عن سنة النبي ﷺ، وبيان فهمها على الوجه الصحيح.
- ٣- وجود أفكار تلك الفرقة في وقتنا الحاضر، ووجود من يتشدد بأقوالهم ويردها.

٤- إن دراسة الفرق المبتدعة والرد عليهم، فيه إغلاق للباطل، وإظهار للحق.

الهدف من البحث وأهميته:

تكمّن أهمية البحث والهدف منه فيما يلي:

- ١- بيان الأحاديث التي استند إليها المرجئة في تأييد مذهبهم، والرد عليهم.
- ٢- بيان أن الفهم الخاطيء يؤدي إلى الخلل في العقيدة.
- ٣- التحذير من الفرق المبتدعة التي تتخذ الدين عباءة لها.
- ٤- كون مسألة (الإيمان) من أهم المسائل التي يجب على المسلم أن يفهمها فهماً صحيحاً.

حدود البحث:

لمّا كان موضوع البحث: "الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم" أحببت أن أقتصر في حدود البحث على نقطة رئيسة وهى: جمع الأحاديث التي استند إليها المرجئة من كتب السنة الأصيلة، والتي أشار العلماء فيها تصريحاً أو تلميحاً إلى أن المرجئة استدلوا بها، مع بيان الرد عليهم.

الدراسات السابقة:

من باب الأمانة العلمية أن يذكر الباحث ما وقف عليه من دراسات سابقة في موضوع بحثه، ومن خلال البحث عن دراسات سابقة في موضوع بحثي، وجدت أن هناك أبحاثاً ومؤلفات عن المرجئة، ومنها: موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، لمجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف.

ورسالة دكتوراه بعنوان: "ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي للأستاذ الدكتور/ سفر بن عبد الرحمن الحوالي أستاذ ورئيس قسم العقيدة بجامعة أم القرى - سابقاً. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - قسم الدراسات العليا الشرعية - فرع العقيدة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.

ورسالة دكتوراه بعنوان: "آراء المرجئة في مصنفات شيخ الإسلام ابن تيمية" عرض ونقد، للدكتور/ عبدالله بن محمد بن عبد العزيز السند، عضو هيئة التدريس بقسم العقيدة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، نشرتها دار التوحيد - الرياض.

وبحث بعنوان: "الأصول العقديّة عند المرجئة وعلاقتها بالأخلاق" عرض ومناقشة، للدكتور عنتر سيف النصر، المدرس بقسم العقيدة - جامعة الأزهر، وهو منشور في حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، المجلد الأول من العدد السادس والثلاثين، وغيرها.

وبتصفح المؤلفات السابقة: لم أجد وجه تشابه بينها وبين بحثي الذي هو محل الدراسة، لا في المسمى ولا في طريقة العمل، فلم أقف على حد علمي على من سبقني وجمع الأحاديث التي استدل بها المرجئة في بحث مستقل؛ وقام بدراسة دراسة حديثة مع بيان الرد عليهم؛ فأحبيت عمل ذلك، مستعيناً بالله تعالى، ومهتدياً بأقوال أهل العلم. سائلاً الله سبحانه وتعالى الفهم والتوفيق والسداد.

أما عن منهجي في البحث وخطوات العمل فيه:

أثناء جمعي للمادة العلمية اعتمدت على المناهج التالية:

- ١- المنهج الاستقرائي^(١): ومن خلاله استقرأت المادة العلمية، واستخرجتها من بطون الكتب.
- ٢- المنهج التاريخي^(٢): ومن خلاله تحدثت عن النشأة التاريخية لفرقة المرجئة، بإيجاز.
- ٣- المنهج التحليلي النقدي^(٣): ومن خلاله قمت بعرض الأحاديث التي استند إليها المرجئة، ثم أردفت ذلك بالرد عليهم، ودفعت حججهم الداحضة، بالأدلة الدامغة.

(١) المنهج الاستقرائي: وهو الذي يبدأ بالجزئيات ليصل منها إلى قوانين عامة، ويعتمد على التحقق بالملاحظة المنظمة الخاضعة للتجريب والتحكم في المتغيرات المختلفة. ينظر: البحث العلمي مناهجه وتقنياته، للدكتور محمد زيان عمر (ص٤٩)

(٢) المنهج التاريخي أو الاستردادي: وهو الذي تقوم فيه باسترداد الماضي تبعاً لما تركه من آثار، أي كان نوع هذه الآثار، وهذا المنهج هو المستخدم في العلوم التاريخية والأخلاقية مناهج البحث العلمي لعبد الرحمن بدوي (ج١ص١٩)

(٣) المنهج التحليلي النقدي: وهو الذي يربط العقل بين المقدمات والنتائج، أو بين الأشياء وعللها، على أساس المنطق والتأمل الذهني فهو يبدأ بالكليات، ليصل منها إلى الجزئيات،

=

وأما عن خطوات العمل في البحث فاتبعت الآتي:

- أولاً: عزوتُ الآيات القرآنية إلى سورها في المصحف مع بيان أرقامها.
- ثانياً: خرّجتُ الأحاديث، من المصادر المعتمدة، ورتبتها على الكتب التسعة أولاً؛ ثم رتبتُ بعد ذلك على حسب سنة الوفاة، فمن كانت وفاته أقرب إلى عصر النبوة أولاً ثم الذي بعده، وهكذا.
- ثالثاً: إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وإذا لم يكن الحديث في الصحيحين اجتهدت في تخريجه من كتب السنة الأصيلة مع بيان الحكم عليه.
- رابعاً: عند تخريج الحديث أراعي الإحالات والصيغ؛ فأبين إذا كان الحديث بلفظ الحديث الذي صدرت به، أو بألفاظ مختلفة، أو نحو ذلك.
- خامساً: لم أستخدم الرموز في التخريج فإذا قلت البخاري: فإنما أعني به في كتابه الصحيح، وإذا قلت مسلم: ففي صحيحه أيضاً، وإذا قلت أبو داود، أو الترمذي، أو النسائي، أو ابن ماجه، فإنما أعني سنن كل واحد منهم، وإلا بينت في غير هذا، وإذا قلت: مالك: فأعني به الموطأ، وإذا قلت الدرّامي: فأعني به السنن، وإذا قلت أحمد: فإنما أعني به مسنده، وأما عن باقي الكتب والمصادر فإنني أبيّنها، مع مراعاة ذكر الكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث.
- سادساً: إن كان الحديث في غير الصحيحين، كان الحكم عليه بأقل درجة راوٍ فيه حتى لا يطول البحث.

كما يقوم على التناظر والتحاوّر والمناقشة. ينظر: البحث العلمي مناهجه وتقنياته، للدكتور محمد زيان عمر (صد ٤٩)، مناهج البحث العلمي لعبد الرحمن بدوي (ج ١ ص ١٩٤) بتصرف

سابعًا: بيّنتُ غريب الألفاظ التي تحتاج إلى بيانٍ، وذلك بالرجوع إلى الكتب المختصة في ذلك.

ثامنًا: اكتفيت بذكر المرجع أو المصدر ومؤلفه في الهامش، مع بيان توثيقه كاملاً في فهرس المصادر والمراجع.

هذا وقد اقتضت طبيعة البحث أن يتكون من مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، وفهارس تخدم البحث
أمّا المقدمة ففيها:

١- أسباب اختيار الموضوع

٢- الهدف من البحث

٣- حدود البحث

٤- الدراسات السابقة

٥- منهجي في البحث وخطوات العمل فيه.

وأمّا التمهيد: ففيه التعريف ببعض مفردات العنوان (الأحاديث - الإرجاء - المذهب)

أمّا الفصل الأول: فبعنوان " حقيقة "المرجئة"، وفيه بيان سبب تسميتهم، ونشأتهم، وأصنافهم، وأثرهم على الفرد والمجتمع، وموقف العلماء منهم. وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: سبب تسمية المرجئة بهذا الاسم، ونشأة الإرجاء، وأول من تكلم فيه.

المبحث الثاني: بيان أصناف المرجئة.

المبحث الثالث: أثر الإرجاء على الفرد والمجتمع، وموقف العلماء منه.

وأمّا الفصل الثاني: فبعنوان: الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم، وفيه سبعة مباحث:

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

المبحث الأول: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن الإيمان هو "التصديق"، أو القول باللسان، والرد عليهم، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الأحاديث التي استدل بها المرجئة على أن الإيمان هو التصديق، والرد عليهم.

المطلب الثاني: الأحاديث التي استدل بها المرجئة على أن الإيمان قول بلا عمل، والرد عليهم.

المبحث الثاني: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في عدم زيادة الإيمان ونقصانه، والرد عليهم.

المبحث الثالث: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في عدم الاستثناء في الإيمان، والرد عليهم.

المبحث الرابع: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن الإنسان يدخل الجنة بغير عمل، والرد عليهم.

المبحث الخامس: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن أفعال الخير مكفرة للكبائر والصغائر، والرد عليهم.

المبحث السادس: الأحاديث التي استدل بها المرجئة على قولهم في مرتكب الكبيرة، والرد عليهم.

المبحث السابع: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في إنكار الشفاعة لأهل الكبائر من أمته ﷺ

وأما الخاتمة: ففيها أهم النتائج والتوصيات في البحث.

وأخيراً الفهارس: وفيها أهم المصادر والمراجع العلمية التي اعتمدت عليها في البحث.

التمهيد

وفيه التعريف بمفردات العنوان

تعريف الحديث لغة واصطلاحاً

أولاً: الحديث في اللغة يطلق على معنيين:

الأول: الجديد من الأشياء، ضد القديم، حدث الشيء يَحْدُثُ "حُدُوثًا"، بالضمّ، و"حَدَاثَةٌ" بالفتح: "تَقِيضُ قَدَمٌ" وَأَحْدَثَهُ هُوَ، فَهُوَ مُحَدَّثٌ وَحَدِيثٌ، وَكَذَلِكَ اسْتَحْدَثَهُ، وَالْحُدُوثُ: كَوْنُ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ. وَأَحْدَثَهُ اللهُ فَحَدَّثَ، وَحَدَّثَ أَمْرٌ أَيْ وَقَعَ. وَمُحَدَّثَاتُ الْأُمُورِ: مَا ابْتَدَعَهُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي كَانَ السَّلْفُ الصَّالِحُ عَلَى غَيْرِهَا. وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»^(١) وَالْحَدَّثَ: الْأَمْرُ الْحَادِثُ الْمُنْكَرُ الَّذِي لَيْسَ بِمَعْتَادٍ، وَلَا مَعْرُوفٍ فِي السَّنَةِ، وَالْمُحَدَّثَةُ بِالْفَتْحِ، وَهِيَ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا فِي كِتَابٍ، وَلَا سُنَّةٍ، وَلَا إِجْمَاعٍ.^(٢)

الثاني: الخبر قليله وكثيره وَجَمَعُهُ (أَحَادِيثٌ) عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: نَرَى أَنَّ وَاحِدَ الْأَحَادِيثِ (أُحْدُوثَةٌ) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالذَّالِ ثُمَّ جَعَلُوهُ جَمْعًا لِلْحَدِيثِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمَ الْفَرَّاءُ؛ لِأَنَّ الْأُحْدُوثَةَ بِمَعْنَى الْأَعْجُوبَةِ، يُقَالُ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ، بَابُ: إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صَلَاحِ جَوْرِ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ (ج٣ص٤٨٨ حديث رقم ٢٦٩٧)، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ، بَابُ نَقْضِ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ، وَرَدَّ مُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ (ج٣ص٤٣٤ حديث رقم ١٧١٨)، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ، جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، بِهِ بَلْفِظُهُ.

(٢) يَنْظُرُ: لِسَانَ الْعَرَبِ (ج٢ص١٣١)، تَاجُ الْعُرُوسِ لِلزَّبِيدِيِّ مَادَّةُ حَدِيثِ (ج٥ص٢٠٥) بِتَصْرِفٍ.

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئةُ في تأييد مذهبهم والردَّ عليهم

قد صارَ فلانٌ أُحدوثَةً؛ فأما أحاديثُ النَّبيِّ ﷺ فَلَا يَكُونُ واحِدُهَا إِلَّا حَدِيثًا، وَلَا يُكُونُ أُحدوثَةً. (١)

ثانيًا: في الاصطلاح

مَا أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ تَقْرِيرٍ، أَوْ وَصَفٍ خُلِقِيَ أَوْ خُلِقِي وَزَادَ السَّخَاوِي -رَحِمَهُ اللهُ- حَتَّى الْأَحْرَكَاتُ وَالسَّكَنَاتُ فِي الْيَقْظَةِ وَالْمَنَامِ (٢)، وَزَادَ بَعْضُهُمْ أَوْهَمَهُ (٣)، وَالْحَدِيثُ بِهَذَا الْمَعْنَى يَخْتَصُّ بِالْمَرْفُوعِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا مَا جَرَى عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ فِي كُتُبِهِمْ. وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَدْخُلُ فِي تَعْرِيفِ الْحَدِيثِ أَقْوَالُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَأَعْوَالِهِمْ (٤) وَعَلَى هَذَا فَيَشْمَلُ: الْحَدِيثَ الْمَرْفُوعَ، وَالْمَوْقُوفَ، وَالْمَقْطُوعَ.

(١) ينظر: مختار الصحاح للرازي (ج١ ص٦٨)، تاج العروس للزبيدي مادة حدث

(ج٥ ص٢١٢)

(٢) ينظر: الغاية في شرح الهداية في علم الرواية للسخاوي (ج١ ص٦١)، فتح المغيبي شرح

ألفية الحديث للعراقي (ج١ ص٢٢)، مرعاة المفاتيح للمباركفوري (ج١ ص٣٧٩)، منهج

النقد، للدكتور نور الدين عتر (ج١ ص٢٦)

(٣) ينظر: شرح نخبة الفكر، للملا علي القاري (ج١ ص٥٤٦)

(٤) ينظر: شرح نخبة الفكر، للملا علي القاري (ج١ ص١٥٦)، وتوجيه النظر، للسمعوني

(ج١ ص٤٠)

تعريف الإرجاء لغة واصطلاحًا:

أولًا: في اللغة:

الإرجاء في اللغة من رجي وأرجأ، وقد يهمز وقد لا يهمز، ويأت على عدة معان منها:

١- الأمل والناحية، فالأول: (الرجاء)، ضد اليأس، بمعنى الأمل، يقال: رجوت الأمر أرجوه، رجاءً، ومنه قوله تعالى ﴿أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١). وأما الثاني: فهو (الرجا) مقصور، ناحية الشيء، قال تعالى: ﴿وَأَلْمَلِكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا﴾^(٢) أي نواحيها.

٢- الخوف؛ لأنَّ الرَّاجِيَ يَخَافُ أَنَّهُ لَا يُدْرِكُ مَا يَتَرَجَّأُهُ، ومنه قوله: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾^(٣) أي لا تخافون عظمة الله.

٣- التأخير، يقال: أرجأت الشيء وأرجيئته: إذا أخرته، وفريء: ﴿أَرْجَمَهُ وَأَرْجَمْتَهُ﴾^(٤). ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَخْرُوبُكَ مُرَجِّعَ لَأْمْرِ اللَّهِ﴾^(٥)، أي مؤخرون حتى ينزل الله فيهم ما يريد، قال تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ نَشَأٍ مِّنْهُنَّ وَنُؤَىٰ إِلَيْكَ مِنْ نَشَأٍ ط﴾^(٦) قال الزجاج: هذا مما خص الله تعالى نبيه ﷺ فكان له أن

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم (٢١٨)

(٢) سورة الحاقة جزء من الآية رقم (١٧)

(٣) سورة نوح الآية رقم (١٣)

(٤) سورة الأعراف جزء من الآية رقم (١١١)

(٥) سورة التوبة جزء من الآية رقم (١٠٦)

(٦) سورة الأحزاب جزء من الآية رقم (٥١)

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئةُ في تأييد مذهبهم والرّد عليهم

أَنْ يُؤَخَّرَ مَنْ يَشَاءُ مِنْ نِسَائِهِ... ومنه سميت المرجئة^(١)، وهذا الذي نختاره من هذه التعريفات، وهو محل بحثنا - إن شاء الله تعالى -.

ثانيًا: في الاصطلاح:

ذكر العلماء في تعريف الإرجاء من الناحية الاصطلاحية عدة أقوال بيانها

كما يأتي:

١- قال الشهرستاني: الإرجاء هو: تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة، فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا؛ من كونه من أهل الجنة، أو من أهل النار، وقيل: تأخير علي رضي الله عنه عن الدرجة الأولى إلى الرابعة^(٢).

٢- وقيل هو: تأخير العمل عن مسمى الإيمان^(٣)

٣- وقيل: تأخير أمر المتنازعين في الفتنة إلى يوم القيامة، كما قال "سفيان بن عيينه" عندما سئل عن الإرجاء قال: "الإِرجَاءُ عَلَى وَجْهَيْنِ: قَوْمٌ أَرْجَوُا أَمْرَ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ، فَقَدْ مَضَى أَوْلَيْكَ، فَأَمَّا الْمُرْجَةُ الْيَوْمَ فَهُمْ قَوْمٌ يَقُولُونَ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ، فَلَا تُجَالِسُوهُمْ، وَلَا تُؤَاكِلُوهُمْ، وَلَا تُشَارِبُوهُمْ، وَلَا تُصَلُّوا مَعَهُمْ، وَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِمْ"^(٤)

وقال ابن حجر - رحمه الله تعالى - : "الإِرجاءُ على قسمينٍ مِنْهُم من أَرَادَ

بِهِ تَأْخِيرَ الْقَوْلِ فِي الْحُكْمِ فِي تَصْوِيبِ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّذَيْنِ تَقَاتَلَا بَعْدَ عُثْمَانَ،

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (ج٢ ص٤٩٤)، النهاية في غريب الحديث والأثر،

لابن الأثير (ج٢ ص٢٠٧)، مختار الصحاح، لأبي عبد الله الرازي (ج١ ص١١٩)، لسان

العرب لابن منظور (ج٤ ص٣١١)، القاموس المحيط، للفيروز آبادي (ج١ ص١٢٨٧)

تاج العروس، للزبيدي (ج١ ص٢٤١)، بتصرف.

(٢) الملل والنحل، للشهرستاني (ج١ ص١٣٩)

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي (ج٥ ص٤٠)

(٤) تهذيب الآثار، للطبري (ج٢ ص٦٥٩)

وَمِنْهُمْ مَنْ أَرَادَ تَأْخِيرَ الْقَوْلِ فِي الْحُكْمِ عَلَى مَنْ أَتَى الْكِبَائِرَ وَتَرَكَ الْفَرَائِضَ بِالنَّارِ لِأَنَّ الْإِيمَانَ عِنْدَهُمُ الْإِفْزَارُ وَالْإِعْتِقَادُ وَلَا يَضُرُّ الْعَمَلَ مَعَ ذَلِكَ^(١)

ولهذا يقول الشهرستاني: الإرجاء على معنيين: أحدهما: بمعنى التأخير كما في قوله تعالى: {قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ}، أي أمهله وأخره، والثاني: إعطاء الرجاء، أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح؛ لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والعقد، وأما بالمعنى الثاني فظاهر، فإنهم كانوا يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة^(٢).

قلت: والذي ينظر إلى هذه "التعريفات" يجد أنها تدور حول معنى واحد وهو "التأخير"، والذي نقصده من هذه التعريفات في بحثنا هو: تأخير العمل عن مُسمى الإيمان، ويدخل فيه إرجاء مرتكب الكبيرة، لأن المرجئة المبتدعة هم الذين يخرجون العمل عن مسمى الأعمال، ويقولون الإيمان تصديق دون عمل، والإيمان لا يزيد ولا ينقص، ولا يقطعون بالعفو عنهم ولا بتعذيبهم، قال البخاري - رحمه الله تعالى - تعالى منتقداً قولهم: والمرجئة يَقُولُونَ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلاَ فِعْلٍ، وَهَذَا بِدْعَةٌ^(٣)

(١) فتح الباري، لابن حجر (ج١ ص٤٥٩)

(٢) الملل والنحل، للشهرستاني (ج١ ص١٣٩)

(٣) خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل، للبخاري (ج١ ص٣٣)

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

تعريف المذهب لغةً واصطلاحاً

أولاً في اللغة: يطلق على عدة معان منها:

١- الحُسن والنضارة : ومنه الذَّهَبُ المَعْرُوفُ، وَقَدْ يُؤْتَتْ، فَيُقَالُ ذَهَبَةً، وَيُجْمَعُ عَلَى الأَذْهَابِ والمذهب على وَزْنٍ: " مَفْعَلٌ، اسم مصدر من: " ذَهَبَ " على وزن: " فَعَلَ " فِعْلٌ ثلاثي صحيح غير معتل.

٢- الطريق والمكان، ومنه الذهاب والتخلي لقضاء الحاجة، ويدل عليه حديث المغيرة بن شعبة رضى الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ»^(١)

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة، بَابُ: التَّخَلِّي عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ (ج١ ص١ حديث رقم ١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ... الحديث. وأخرجه الترمذي في أبواب الطهارة، بَابُ: مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ (ج١ ص٣١ حديث رقم ٢٠) من طريق عبد الوهاب الثقفي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو به نحوه. وقال الترمذي عقبه حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة، في الإِبْعَادِ عِنْدَ إِزَادَةِ الْحَاجَةِ (ج١ ص٨١ حديث رقم ١٧)، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ (يعني ابن عليه)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو به مطولاً.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة وسننها، بَابُ التَّبَاعُدِ لِلْبِرَازِ فِي الْفَضَاءِ (ج١ ص١٢٠ حديث رقم ٣٣١)، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ، به بلفظه.

وأخرجه أحمد في (ج٣٠ ص١٠٧٠ حديث رقم ١٨١٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو به مطولاً.

الحكم على الحديث: إسناده حسن فيه "مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو" قال النسائي: ليس به بأس، وقال في موضع آخر: ثقة، قال ابن حجر صدوق له أوهام، رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْرُونًا بِآخَرٍ، وَرَوَى لَهُ مُسْلِمٌ مُتَابِعَةً. (سير أعلام النبلاء للذهبي (ج٦ ص٣٦٦ ترجمة رقم ٤٦)، تقريب التهذيب (ج٤٩٩ ص٤٩٩ ترجمة رقم ٦١٨٨)

=

والمَذْهَبُ: الْمُعْتَقَدُ الَّذِي يُذْهَبُ إِلَيْهِ؛ وَذَهَبَ فُلَانٌ لِدَهْبِهِ أَيْ لِمَذْهَبِهِ الَّذِي
يَذْهَبُ فِيهِ. يُقَالُ: هَذَا مَذْهَبُ فُلَانٍ. أَيْ: طَرِيقُهُ الَّذِي ذَهَبَ مِنْهُ وَسَلَكَهُ، وَيُقَالُ:
فُلَانٌ ذَهَبَ فِي مَذْهَبِ فُلَانٍ. بِمَعْنَى: فِي طَرِيقِهِ الَّذِي سَلَكَهُ^(١).

وَالْحَدِيثُ مُتَابِعَةٌ أَخْرَجَهَا الْإِمَامُ الدَّارِمِيُّ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ، بَابُ: فِي الذُّهَابِ إِلَى الْحَاجَةِ
(ج١ ص ٥٢٤ حديث رقم ٦٨٧)، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ وَهَبٍ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبَرَّرَ
تَبَاعَدَ»

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي (ج٣٠ ص ٦٢٤ حديث رقم ١٨١٣٤)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ
مُحَمَّدٍ، يَعْنِي (ابن سيرين) بِهِ بِمَعْنَاهُ.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، رواه جميعا ثقات.

وَالْحَدِيثُ شَوَاهِدٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا: حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ، أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ:
الطَّهَارَةِ، بَابُ: الْإِبْعَادُ عِنْدَ إِزَادَةِ الْحَاجَةِ، (ج١ ص ١٧٤ حديث رقم ١٦)، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ
عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ عُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ:
حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فَضَيْلٍ، وَعُمَارَةُ بْنُ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ قَالَ:
«خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَلَاءِ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ»

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي (ج٢٤ ص ٤٢٨ حديث رقم ١٥٦٦٠).

الحكم على الحديث: إسناده صحيح رواه جميعا ثقات.

ومما سبق من تخريج الحديث، وبيان متابعتة، وشواهدة، فالحديث يرتقي للصحيح بمجموع
طرقه، والله أعلم.

(١) ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس (ج٢ ص ٣٦٢)، لسان العرب لابن منظور (ج١ ص ٣٩٤)،

مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب الرعيني المالكي (ج١ ص ٢٤)، اعتقاد

أهل السنة، لعبد الله بن جبرين (ج٣ ص ٣)

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئةُ في تأييد مذهبهم والرد عليهم

ثانياً: في الاصطلاح:

عرف العلماء "المذهب" في الاصطلاح بعدة تعريفات منها:

- ١- عرفه الحطاب الرعيني - رحمه الله تعالى - فقال: "المذهب عند الفقهاء هو ما ذهب إليه إمام من الأئمة، من الأحكام الاجتهادية".^(١)
 - ٢- وعرفه الدسوقي - رحمه الله تعالى - فقال: "هو ما ذهب إليه إمام من الأحكام الاجتهادية أي التي بذل وسعه في تحصيلها"^(٢).
 - ٣- وعرفه ابنُ مفلحٍ - رحمه الله تعالى - فقال: "مَذْهَبُ الْإِنْسَانِ: مَا قَالَهُ، أَوْ جَرَى مَجْرَاهُ، مِنْ تَنْبِيهِ أَوْ غَيْرِهِ"^(٣).
 - ٤- وقيل: "مَذْهَبُ كُلِّ أَحَدٍ عُرْفًا وَعَادَةً مَا اعْتَقَدَهُ جَزْمًا أَوْ ظَنًّا".^(٤)
 - ٥- وقيل: "ما نص عليه أو نبه عليه أو شملته علته التي علل بها"^(٥)
- ومما سبق من تعريف المذهب في الاصطلاح يتبين: أن هناك تعريفات اقتصرت على تعريف "المذهب الفقهي" فقط، وبعضها عرف "المذهب" تعريفاً عاماً لما يسلكه الإنسان في حياته، فيشمل أي مذهب، سواء كان مذهباً فقهيّاً، كما يقال مذهب الشافعية^(٦) أو (نحوياً) كما يقال مذهب سيبويه^(٧)، أو "عقدياً" كما يقال مذهب الخوارج أو المرجئة أو المعتزلة^(٨).

(١) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب الرعيني المالكي (ج١ ص٤٤٢)

(٢) ينظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (ج١ ص١٩٤)

(٣) أصول الفقه، لابن مفلح (ج١ ص٤١٥٠٩)

(٤) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي (ج١٢ ص٤١٢)

(٥) المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية (ج١ ص٤٥٢)

(٦) ينظر: الفروق للقرافي (ج٢ ص١٣٧)

(٧) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (ج١ ص١٧٩)

(٨) ينظر: الفصل في الملل والأهواء لابن حزم (ج٤ ص١٠٩)، الملل والنحل للشهرستاني

(ج١ ص٧٥)، الاعتصام للشاطبي (ج٢ ص٤٩٤)، الإيمان لابن تيمية (ج١ ص٢٦١)

وبناء على ما سبق: نجد أن تعريف "المذهب" هو الرأي والمعتقد الذي يذهب إليه الإنسان ويسلكه، أو يبنى عليه رأيه وفكرته واجتهاده بدليل اقترن به، قد يكون صوابًا وقد يكون غير ذلك، كما هو الحال مع (المرجئة) سامحهم الله فمذهبهم هي مجموع الأقوال التي اعتقدوا صحتها، وروجوا لها، ودعوا الناس لاعتقادها، فهم يرون أنهم على صواب، وغيرهم على باطل، فابتدعوا في الدين، وخالفوا القرآن والسنة وإجماع الأمة.

الفصل الأول

حقيقة المرجئة وموقف العلماء منهم

المبحث الأول

سبب تسمية المرجئة بهذا الاسم ونشأة الإرجاء، وأول من تكلم فيه علاقة الأسماء بالمسميات علاقة تلازم وترابط، كما بين الروح والجسد، فإذا ذكر الاسم دل على استحضار معنى المسمى، والأسماء قوالب المعاني، والمرجئة سموا بذلك لدلالة الاسم على المسمى، فالإرجاء هو التأخير، والمرجئة سمو بذلك لأنهم أرجؤوا العمل أي: أخروه وأخرجوه عن الإيمان، وقد تكون التسمية راجعة إلى اعتقادهم في أنه لا تضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وأن الله قد أرجأ تعذيبهم عن المعاصي أي أخره عنهم، وقيل لأن مرتكب الكبيرة يرجأ أمره إلى الله سبحانه وتعالى فلا يقطعون له بعفو ولا عذاب. قال الأوزاعي - رحمه الله تعالى - : سمو بذلك لأنهم يؤخرون العمل عن الإيمان^(١).

وقال ابن قتيبة: سمو بذلك لأنهم زعموا أن الإيمان قول وأرجؤوا العمل^(٢) وقال نشوان الحميري: سميت المرجية مرجية، لأنهم يرجون أمر أهل الكبائر، من أهل محمد، إلى الله تعالى، ولا يقطعون على العفو عنهم ولا على تعذيبهم، ويحتجون بقوله تعالى: قَالَ تَعَالَى: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿١﴾ وَأَخْرُوكَ مُرَجَّوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ﴿٣﴾ ، ويقولون: إخالف الوعد كذب، وإخالف الوعيد عفو وتفضل وكرم، ولو تهدد رجل عبداً من عبده قد أساء إليه،

(١) تفسير الرازي (ج ٦ ص ١٤٤)

(٢) غريب الحديث، لابن قتيبة (ج ١ ص ٢٥٦)

(٣) سورة التوبة جزء من الآية رقم (١٠٦)

وعصى وخالف أمره، وتوعده بالجلد أو القتل أو الصلب أو غير ذلك من العذاب، ثم عفا عنه، وأخلف وعيده، ما كان يسمى كاذباً عند العرب وقالوا: جائز أن يخلف الله وعيده في القرآن، ولا يعذب أحداً من أهل الكبائر من المسلمين، ويجوز أن يعذبهم بقدر ذنوبهم، وأرجوا الأمر في ذلك إلى الله تعالى، فسموا: المرجية^(١)

وقال الإسفراييني: "والمرجئة سموا مرجئة؛ لأنهم "أخروا العمل عن الايمان"، والارجاء بمعنى التأخير"^(٢)

وقال ابن الأثير - رحمه الله تعالى - : "والمرجئة: فِرْقَةٌ مِنْ فِرْقِ الْإِسْلَامِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ مَعْصِيَةٌ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ طَاعَةٌ. سُمُّوا مُرْجِئَةً لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّ اللَّهَ أَرْجَأَ تَعْذِيبَهُمْ عَلَى الْمَعَاصِي: أَيَّ آخِرَهُ عَنْهُمْ"^(٣).

وقال ابن جرير الطبري - رحمه الله تعالى - "وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ سُمِّيَتْ الْمُرْجِئَةُ مُرْجِئَةً أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْإِرْجَاءَ مَعْنَاهُ مَا بَيَّنَّا قَبْلُ مِنْ تَأْخِيرِ الشَّيْءِ، فَمَوْخَرٌ أَمْرٌ عَلَيَّ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى رَبِّهِمَا، وَتَارِكٌ وَلَا يَتَّبِعُهُمَا وَالْبِرَاءَةُ مِنْهُمَا: مُرْجِئًا أَمْرُهُمَا، فَهُوَ مُرْجِئٌ، وَمَوْخَرٌ الْعَمَلُ وَالطَّاعَةُ عَنِ الْإِيمَانِ مُرْجِئُهُمَا عَنْهُ، فَهُوَ مُرْجِئٌ"، غَيْرَ أَنَّ الْأَغْلَبَ مِنْ اسْتِعْمَالِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِمَذَاهِبِ الْمُتَخَلِّفِينَ فِي الدِّيَانَاتِ فِي دَهْرِنَا هَذَا، هَذَا الْإِسْمَ فِيمَنْ كَانَ مِنْ قَوْلِهِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ، وَفِيمَنْ كَانَ مِنْ مَذْهَبِهِ أَنَّ الشَّرَائِعَ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ إِنَّمَا هُوَ النَّصْدِيقُ بِالْقَوْلِ دُونَ الْعَمَلِ الْمُصَدِّقِ بِوُجُوبِهِ"^(٤)

(١) الحور العين، لنشوان بن سعيد الحميري (ج١ص٢٠٣)

(٢) الفرق بين الفرق، للإسفراييني (ج١ص١٩٠)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (ج٢ص٢٠٦)

(٤) تهذيب الآثار، للطبري (ج٢ص٦٦٠)

نشأة الإرجاء:

بدأت نشأة الإرجاء في آخر عصر الخلفاء الراشدين عندما كانت تظهر البدع شيئاً فشيئاً حيث ظهرت بدعة الخوارج والشيعة، ثم في آخر عصر الصحابة ظهرت بدعة المرجئة والقدرية، ثم في آخر عصر التابعين بدعة الجهمية معطلة الصفات، ولذا يقول ابن تيمية - رحمه الله تعالى - " حَدَّثَ فِي آخِرِ عَصْرِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ بِدْعَةَ الْخَوَارِجِ وَالشَّيْعَةِ ثُمَّ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ بِدْعَةَ الْمُرْجِئَةِ ^(١)

وقال أيضاً "ثم في آخر عصر الصحابة: "... وحدثت أيضاً بدعة المرجئة في الإيمان، والآثار عن الصحابة ثابتة بمخالفتهم، وأنهم قالوا: الإيمان يزيد وينقص؛ كما ثبت ذلك عن الصحابة" ^(٢)

وقد نص ابن تيمية - رحمه الله تعالى - على أن المرجئة ظهرت تحديداً في إمارة عبدالله بن الزبير وعبدالملك بن مروان، إذ يقول - رحمه الله تعالى - : لَمْ تَحْدُثْ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ بِدْعَةٍ ظَاهِرَةٍ، فَلَمَّا قُتِلَ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ حَدَّثَتْ بِدْعَتَانِ مُتَقَابِلَتَانِ: بِدْعَةُ الْخَوَارِجِ الْمُكْفَرِينَ لِعَلِيٍّ، وَبِدْعَةُ الرَّافِضَةِ الْمُدَّعِينَ لِإِمَامَتِهِ وَعِصْمَتِهِ، أَوْ نُبُوَّتِهِ أَوْ إِلَهِيَّتِهِ. ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَتْ بِدْعَةِ الْمُرْجِئَةِ وَالْقَدْرِيَّةِ. ^(٣)

ويحسب هذا العصر كما بينه ابن تيمية - رحمه الله تعالى - بقوله: "إِنَّ الْإِعْتِبَارَ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ بِجُمْهُورِ أَهْلِ الْقَرْنِ وَهُمْ وَسَطُهُ وَجُمْهُورُ الصَّحَابَةِ انْقَرَضُوا بِانْقِرَاضِ خِلَافَةِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ حَتَّى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَقِيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ إِلَّا نَفَرٌ قَلِيلٌ وَجُمْهُورُ التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ. انْقَرَضُوا فِي أَوَاخِرِ عَصْرِ أَصَاغِرِ الصَّحَابَةِ

(١) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (ج٨ص٤٥٨)

(٢) النبوات، لابن تيمية (ج١ص٥٧٧)

(٣) منهاج السنة، لابن تيمية (ج٦ص٢٣١)

فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الْمَلِكِ، وَجُمُهورُ تَابِعِي التَّابِعِينَ انْقَرَضُوا فِي أواخرِ
الدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ؛ وَأوائلِ الدَّوْلَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ" (١)

ويؤيد ظهور الإرجاء في آخر عصر صغار الصحابة رضى الله عنهم ما يلي:

١- لما سأل "زيد بن الحارث اليامي"، "أبو وائل شقيق بن سلمة" عن المرجئة
في قولهم إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، فأجابه بأن النبي ﷺ قال: «سبأب
المسلم فسوق، وقتاله كفر» (٢)

فمنطوق الحديث ومفهومه يبين التفاوت في الإيمان، وأنه يزيد وينقص،
وسبأب المسلم ليس كقتاله، ولهذا نجد أن البخاري - رحمه الله تعالى - تعالى
بؤب لهذا الحديث بقوله: بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ،
قال ابن حجر: "هَذَا الْبَابُ مَعْقُودٌ لِلرَّدِّ عَلَى الْمُرْجئةِ خَاصَةً" (٣)

وهذا الحديث كما يقول ابن حجر في شرحه: "فَطَهَرَ مِنْ هَذَا أَنْ سؤَالُهُ
كَانَ عَنْ مُعْتَقِدِهِمْ وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ حِينَ ظُهُورِهِمْ" (٤)

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج ١٠ ص ٣٥٨)

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، بَابُ: خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ
(ج ١ ص ١٩٦ حديث رقم ٤٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، قَالَ:
سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنِ الْمُرْجئةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ
فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»
(ج ١ ص ٨١ حديث رقم ١١٦)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرَّيَّانِ، وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ قَالَا:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ زُبَيْدٍ بِهِ
بَلْفِظِهِ.

(٣) فتح الباري، لابن حجر (ج ١ ص ١١٠)

(٤) المرجع السابق (ج ١ ص ١١٢)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

فيستتبط من عبارة ابن حجر - رحمه الله تعالى - أن هذا السؤال كان عند بداية ظهورهم. وأن ذلك كان في أواخر عصر الصحابة - رضى الله عنهم -، وكانت بدعة الإرجاء في بدايتها مقتصرة على إرجاء الفقهاء؛ ثم بعد ذلك توسع الكلام فيها حتى أصبحت فرقة تجد من يروج لها.

وأبو وائل شقيق بن سلمة الكوفي، مخصرم، أدرك النبي ﷺ وما رآه. مات في زمن الحجاج، بعد الجماجم، وقيل: مات بعد الجماجم،^(١) سنة اثنتين وثمانين^(٢)

وربند بن الحارث اليمامي الكوفي من ثقات التابعين، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة^(٣).

٢- تواترت مقولة واشتهرت في كتب التاريخ والفرق تبين تأريخ ظهور الإرجاء البدعي: فيقول قتادة: «إِنَّمَا أُحْدِثَ الْإِرْجَاءُ بَعْدَ هَزِيمَةَ ابْنِ الْأَشْعَثِ»^(٤) وفتنة ابن الأشعث: كَانَ ابْتِدَاؤُهَا سَنَةَ (ثمانين من الهجرة) كما ذكر ابن كثير - رحمه الله تعالى -، وَقَالَ الْوَأْقِدِيُّ: فِي سَنَةِ ثِنْتَيْنِ وَثَمَانِينَ، وَقَدْ سَاقَهَا ابْنُ جَرِيرٍ فِي هَذِهِ السَّنَةِ فَوَافَقْنَاهُ فِي ذَلِكَ^(٥).

(١) موقعة الجماجم: سميت بذلك لكثرة من قتل فيها، وكانت وقعة الجماجم بين ابن الأشعث ومعه أهل العراق، وبين الحجاج ومعه أهل الشام، وكانت في عهد عبد الملك بن مروان، وكانت سنة ٨٢هـ، ودامت أكثر من سنة. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (ج١ ص٢٩٩)، والبداية والنهاية، لابن كثير (ج٩ ص٤٠)

(٢) ينظر: الطبقات، لخليفة الخياط (ج١ ص٢٦٢ ترجمة رقم ١١١٤)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (ج٤ ص٦١١ ترجمة رقم ٥٩)

(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي (ج٥ ص٢٩٨ ترجمة رقم ١٤١)

(٤) السنة، لعبد الله بن أحمد (ج١ ص٣١٩)

(٥) البداية والنهاية، لابن كثير (ج٩ ص٣٥)

وسبب هذه الفتنة وخلاصتها: أن "الحجاج بن يوسف الثقفي" كان يبغض "ابن الأشعث"، وكان ابن الأشعث يبببت فكرة الخروج على الحجاج، فبعثه الحجاج إلى "سجستان" لحرب "رتبيل" صاحب الترك، فانصرف عليه ابن الأشعث "واستولى على أراضٍ واسعة، وملاً يديه من البقر، والغنم، والغنائم العظيمة، وقرر عند ذلك حبس الناس عن التوغل في أرض الترك، وقال: نكتفي بما أصبناه هذا العام من بلادهم، حتى نجيبها، ونعرفها" وعندما علم الحجاج بتوقفه عن الغزو، بعث إليه يعيب عليه ذلك، فما كان من ابن الأشعث بعد أن قويت شوكلته، إلا أن أعلن خلعه للحجاج، وساعده في ذلك علاقته الطيبة بالفقهاء، والقراء، فقد بايعوه على خلع الحجاج، وكان من أبرزهم "ذر بن عبدالله الهمداني" وأبو البحتري"، الذي قام يحث الناس على قتال الحجاج، فقال: "أيها الناس، قاتلوهم على دينكم، ودنياكم، فوالله، لئن ظهروا عليكم، ليفسدن عليكم دينكم، ودنياكم، وقد استمرت هذه الفتنة ثلاث سنوات، وكانت الحرب سجلاً حتى انتهت بهزيمة "ابن الأشعث"، ومن معه، وكانت هزيمة مرة، وعصيبة في الأمة، وفقهائها، وقرائه^(١)

ولما انتهت هذه الفتنة العظيمة بقتل "ابن الأشعث" كان من نتائجها:

١- تحول الكثير من الذين كانوا معه عن رأيهم في "الحجاج" ومدحوه وأثنوا عليه، وكان من هؤلاء الناس "ذر الهمداني" الذي شارك في هذه الفتنة، قال المَدَائِنِيُّ: لَمَّا أَجْمَعَ ابْنُ الْأَشْعَثِ الْمَسِيرَ مِنْ "سِجِسْتَانَ" وَقَصَدَ "الْعِرَاقَ"، لَقِيَ "ذَرًّا الْهَمْدَانِيَّ"، فَوَصَّلَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَحُضَّ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُصُّ كُلَّ يَوْمٍ، وَيَبْنُلُ مِنْ الْحَجَّاجِ^(٢) "فبعد الهزيمة أصيب بردة فعل جعلته يتحول من تكفير

(١) ينظر: تاريخ الطبري (ج٦ ص٣٢٨: ٣٥٨)، البداية والنهاية، لابن كثير (ج٩ ص٣٥)،

موسوعة الفرق (ج٣ ص١٥٤) بتصرف

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (ج٦ ص٣)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

"الحجاج" وقتاله إلى اتجاه معاكس وهو الإرجاء الذي يسوي فيه أصحابه بين إيمان "الحجاج" وإيمان غيره ولو كان من أعبد الناس وأتقاهم لله" (١)، ولذا يقول طاووس بن كيسان، متعجباً منتقداً لموقف "ذر الهمداني"، ومن سلك مسلكه من الفقهاء: "عجبت لإخواننا من أهل العراق يسمون الحجاج مؤمناً. قال الذهبي معلقاً على قول الطاووس: قلت يشير إلى المرجئة منهم، الذين يقولون: هو مؤمن كامل الإيمان مع عسفه وسفكه الدماء وسبه الصحابة" (٢) وفي هذا ينقل ابن تيمية - رحمه الله تعالى - عن المرجئة أنهم يقولون "إيمان الناس كلهم سواء؛ إيمان السابقين الأولين كأبي بكر وعمر وإيمان أفجر الناس كالحجاج وأبي مسلم الخراساني وغيرهما" (٣)

٢- كان لهذه الفتنة السبب الرئيس في ظهور الإرجاء البدعي وإعلانه، وفتح باب الجدل والكلام في مسائل الإيمان، حيث إن القضية التي كانت تشغل أذهان الناس في ذلك الوقت قضية "مرتكب الكبيرة" هل هو كامل الإيمان أم لا، فقالت المرجئة بأنه كامل الإيمان مهما فعل، وكان هذا القول من بدايات ظهور أقوالهم، وحديثهم في مسائل الإيمان، وعن هذه الفتنة وظهر نشأتها يقول: د/سفر الحوالي: وهنا برز قرن الإرجاء بين صفوف هؤلاء الياثسين المستسلمين للأمر الواقع، كما تجرأ الذين كانوا مرجئة من قبل فأعلنوا مذهبهم، واستغلوا آثار الهزيمة لنشره. (٤)

(١) ينظر: الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، لعلي محمد محمد الصلّاني (ج١ ص٦٥٦)

(٢) مجموع الفتاوي، لابن تيمية (ج٧ ص١٩٥)

(٣) سير أعلام النبلاء (ج٥ ص٤٤٤)

(٤) ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، لسفر بن عبد الرحمن الحوالي (ج١ ص٢٥٦)

فيظهر مما سبق: أن فتنة الإرجاء ظهرت كفرقة لها أصولها ومعتقداتها، ومخالفتها لأهل السنة في أواخر عصر الصحابة رضى الله عنهم في إمارة ابن الزبير وعبد الملك، وبعد فتنة ابن الأشعث، وابن الزبير قتل سنة ٧٣هـ، وعبد الملك بن مروان قتل سنة ٨٦هـ وهذه المدة هي أواخر عصر صغار الصحابة، وعلى الرغم من أن المرجئة خرجت أولاً من رحم الأحداث السياسية، إلا إنها مذهب ديني فلسفي يتكلم في أهم مسائل الدين وأأسسه.

فظهرت كردة فعل لما حدث من كثرة الفتن، واضطراب في البلاد من الناحية السياسية والدينية، فظهرت (المرجئة) كفكر معارض لما قالت به الخوارج وغيرهم في مسألة مرتكب الكبيرة، وكانت المسألة الأصلية عندهم هو الخوض في (الإيمان)، وأنه لا يزيد ولا ينقص، وأن الأعمال ليست داخلية فيه، وأن الناس لا يتفاضلون في الإيمان، فهم فيه سواء، مؤمنهم وفاسقهم، فكان الغرض والقصد من ظهورهم.

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : "الإِرجَاءُ إِنَّمَا أَحَدَتْهُ قَوْمٌ قَصَدُوا جَعَلُ أَهْلِ الْقِبْلَةِ كُلِّهِمْ مُؤْمِنِينَ لَيْسُوا كُفَّارًا قَابِلُوا الْخَوَارِجَ وَالْمُعْتَزِلَةَ فَصَارُوا فِي طَرْفِ آخَرٍ" (١).

وقال - رحمه الله تعالى - وَحَدَّثَتْ " الْمُرْجِيَّةُ " وَكَانَ أَكْثَرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَلَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ الْمُرْجِيَّةِ وَلَا إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَأَمَثَلُهُ فَصَارُوا نَقِيضَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فَقَالُوا: إِنَّ الْأَعْمَالَ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ (٢)

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج١٧ص٤٤٦)

(٢) المرجع السابق (ج١٣ص٣٨)

أول من تكلم في الإرجاء:

اختلف العلماء -رحمهم الله- في أول من تكلم في الإرجاء فقيل:

١- الحسن بن محمد ابن الحنفية (ت ٩٥هـ)، هو أول من تكلم في الإرجاء، وذلك عندما وقعت الفتنة بين علي ومعاوية، فلما قتل عثمان وتولى علي بن أبي طالب الخلافة بالمبايعة رفض معاوية مبايعة علي رضي الله وامتنع عن الاستجابة لدعوته حتى يقتل قتلة "عثمان"، فعدّه باغياً خارجاً على جماعة المسلمين وإمامهم، وخرج لإجباره ومن معه على لزوم جماعة المسلمين، فلما التقى الطرفان وأوشك جيش علي رضي الله عنه على الانتصار، أمر معاوية الناس برفع المصاحف على الرماح، واتفقا الجيشان على التحكيم بكتاب الله تعالى حفظاً للدماء وليكون الأمر شورى بين المسلمين... الخ^(١)

وتحدث الناس، وخاضوا في هذه الفتنة، منهم من يوالي، ومنهم من يعادي، ومنهم من توقف في الخوض فيها وأرجأ الحكم لله سبحانه وتعالى في أمر عثمان، وكان من أول الذي تحدثوا في أمر عثمان وعلي وأرجأ أمرهما إلى الله سبحانه وتعالى، محمد بن الحنفية - رحمه الله تعالى - .

وقد نص ابن سعد - رحمه الله تعالى - على ان "الحسن بن محمد" هو

أول من تكلم في الإرجاء فقال... هُوَ أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْإِرْجَاءِ^(٢)

وقال عُثْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَاطِبٍ: أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْإِرْجَاءِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، كُنْتُ حَاضِرًا يَوْمَ تَكَلَّمَ، وَكُنْتُ فِي حَلْقَتِهِ مَعَ عَمِّي، وَكَانَ فِي الْحَلْقَةِ جَدْبٌ وَقَوْمٌ مَعَهُ، فَتَكَلَّمُوا فِي عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، فَأَكْثَرُوا، فَقَالَ

(١) ينظر: البداية والنهاية، لابن كثير (ج٧ص٢٥٣: ٣١٤)، لوامع الأنوار للسفاريني

(ج٢ص٣٤٤)، وفقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة للبطوي

(ج١ص٣٧٦) بتصرف ملخصاً.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (ج٥ص٦٨)

الْحَسَنُ: سَمِعْتُ مَقَالَتَكُمْ هَذِهِ، وَلَمْ أَرِ مِثْلَ أَنْ يُرَجَّأَ عُثْمَانُ، وَعَلَيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، فَلَا يَتَوَلَّوْا وَلَا يُتَبَّرُوا مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ فَقَمْنَا، قَالَ: فَقَالَ لِي عَمِي: يَا بَنِي لِيَتَّخِذَنَّ هَؤُلَاءِ هَذَا الْكَلَامَ إِمَامًا. قَالَ عُثْمَانُ: فَقَالَ بِهِ سَبْعَةَ رِجَالٍ، رَأْسَهُمْ جَدِّدٌ مِنْ تَيْمِ الرِّيَابِ، وَمِنْهُمْ حَرْمَلَةُ التَّيْمِيِّ تَيْمِ الرِّيَابِ أَبُو عَلِيٍّ بَنِ حَرْمَلَةَ، وَبَلَغَ أَبَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَّةِ مَا قَالَهُ، فَضَرِبَهُ بَعْضًا فَشَجَّهُ وَقَالَ: لَا تَوَلِّ يَا أَبَاكَ عَلِيًّا! قَالَ: وَكَتَبَ الرِّسَالَةَ الَّتِي ثَبَتَ فِيهَا الْإِرْجَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ^(١)

وقال عطاء بن السائب: إن "زاذان"، "وميسرة"، دخلا على "الحسن بن محمد بن علي"، فلاماه على الكتاب الذي وضع في الإرجاء، فقال لزاذان: يا أبا عمر، لوددت أني كنت مت ولم أكتبه^(٢).

قلت: وقد يفهم من ظاهر العبارة السابقة: أن "الحسن بن محمد" كتب كتاباً في الإرجاء المذموم فيه عشرات أو مئات الصفحات أسس فيه للإرجاء ودعا الناس إليه، لكن الأمر ليس ذلك تماماً؛ لعدة أمور: ١- الكتاب الذي كتبه كان بمثابة منشور عبر فيه عن رأيه في إرجاء الحكم في أمر عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ إِلَى اللَّهِ سبحانه وتعالى. ٢- إن هذا الكتاب لم يتجاوز الصفحتين ٣- إنه ندم على مقولته هذه، ورجا أن لو مات قبل قولها. ٣- فيه ما يفيد تبرئة الحسن من تهمة الإرجاء المذموم، الذي يتعلق بإخراج الأعمال عن مسمى الإيمان، وإنما تكلم في إرجاء الحكم في أمر عثمان وعلي إلى الله سبحانه وتعالى.

والدليل على ذلك قول الإمام الذهبي - رحمه الله تعالى -: "الْإِرْجَاءُ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهِ أَبِي: (الحسن بن محمد) مَعْنَاهُ أَنَّهُ يُرْجَى أَمْرَ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ إِلَى اللَّهِ، فَيَفْعَلُ فِيهِمْ مَا يَشَاءُ وَلَقَدْ رَأَيْتُ أَخْبَارَ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي مَسْنَدِ عَلِيٍّ - رَضِيَ

(١) مختصر تاريخ دمشق، لابن عسك (ج٧ ص٧٠)

(٢) المرجع السابق نفسه.

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

الله عنهم- ليعقوب بن شيببة، فأورد في ذلك كتابه في الإرجاء، وهو نحو ورقتين. (١).

وقد أشار إلى ذلك أيضاً ونبه عليه الإمام الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى- فقال: "المراد بالإرجاء الذي تكلم "الحسن بن محمد" فيه غير الإرجاء الذي يعيبه أهل السنة المتعلق بالإيمان وذلك أني وقفت على كتاب "الحسن بن محمد" المذكور أخرجه ابن أبي عمر العدني في كتاب الإيمان له في آخره قال حدثنا إبراهيم بن عيينة عن عبد الواحد بن أيمن قال كان الحسن بن محمد يأمرني أن أقرأ هذا الكتاب على الناس أما بعد" فإننا نوصيكم بنقوى الله فذكر كلاما كثيرا في الموعظة والوصية لكتاب الله وأتباع ما فيه وذكر اعتقاده ثم قال في آخره ونوالي أبا بكر وعمر -رضى الله تعالى عنهما- ونجاهد فيهما لأنهما لم تقتل عليهما الأمة ولم تشك في أمرهما ونرجئ من بعدهما ممن دخل في الفتنة فنكل أمرهم إلى الله إلى آخر الكلام"، فمعنى الذي تكلم فيه الحسن أنه كان يرى عدم القطع على إحدى الطائفتين المقتلتين في الفتنة بكونه مخطئا أو مصيبا وكان يرى أنه يرجئ الأمر فيهما؛ وأما الإرجاء الذي تعلق بالإيمان، فلم يعرج عليه فلا يلحقه بذلك عاب، والله أعلم (٢).

قلت: وكلام "الذهبي، وابن حجر" - رحمهما الله تعالى- واضح جداً في بيان المقصود من الإرجاء الذي قال به "الحسن بن محمد" - رحمه الله-.

٢- "ذر بن عبد الله الهمداني" التابعي قيل إن أول من تكلم بالإرجاء، وقصد به الغلو، وإخراج العمل عن مسمى الإيمان "

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (ج٢ ص٨١٠)

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر (ج٢ ص٣٢١ ت ٥٥٥)

قال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ سألت أبا عبد الله، قلت: أول من تكلم في الإيمان من هو؟ قال: " يقولون: أول من تكلم فيه ذر^(١) " وقال سلمة بن كهيل: " وصف ذر الإرجاء وهو أول من تكلم فيه، ثم قال: إنني أخاف أن يتخذ هذا ديناً، فلما أتته الكُتُب من الآفاق قال فسمعه يقول بعد: وهل أمر غير هذا؟^(٢)

وقال الأعمش: سمعت ذراً الهمداني يقول: «لقد أشرعت رأياً خفت أن يتخذ ديناً»^(٣)

قلت: فيهم من الأخبار السابقة أن "ذراً الهمداني"، هو أول من تكلم في "الإرجاء المذموم" الذي خالف فيه أهل السنة والجماعة، خصوصاً بعد ما عرفنا أنه كان "مع ابن الأشعث" ضد "الحجاج"، فلما انتصر الحجاج تحول وتغير وأظهر ولاءه له، وتكلم في مسائل الإيمان، ومنها أنه سوى بين إيمان المؤمن وإيمان الفاسق، وأعجب برأيه وكلامه حتى اتخذته الناس بعد ذلك هوى متبعاً.

٣- "عمر بن قيس الماصر": قال الأوزاعي -رحمه الله تعالى- : " أول من تكلم في الإرجاء رجل من أهل الكوفة يقال له: قيس الماصر^(٤)، وكان عمر بن قيس الماصر وأخاه "عبد العزيز بن قيس الماصر" ممن خرجا مع القراء على "الحجاج بن يوسف"، لما أخرجهم "ابن الأشعث" فلما هزم "ابن الأشعث" هرب "عبد العزيز" إلى أصبهان^(٥).

(١) السنة لأبي بكر الخلال (ج٣ص٥٦٣)

(٢) السنة لعبد الله بن أحمد (ج١ص٣٢٩)

(٣) ينظر: المرجع السابق (ج١ص٣٣٣)

(٤) تهذيب الكمال للمزي (ج٢١ص٤٨٦ترجمة رقم ٤٢٩٦)

(٥) ينظر: تاريخ أصبهان (ج٢ص٣٢٤ترجمة رقم ١٨٥٦)، إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي

(ج١٠ص١٠٩ترجمة رقم ٤٠٣١)

٤- وقيل: إن أول من أحدثه وتكلم فيه وأظهره وأنشأه حماد بن أبي سليمان (ت: ١٢٠ هـ)، شيخ أبي حنيفة، وتلميذ إبراهيم النخعي، ثم تبعه أهل الكوفة، وكان مرجئاً إرجاء الفقهاء، فعن ميمون أبي حمزة، قال: قال لي إبراهيم النَّحَّيُّ: «لَا تَدَعُوا هَذَا الْمَلْعُونَ يَدْخُلُ عَلَيَّ بَعْدَ مَا تَكَلَّمُ فِي الْإِرْجَاءِ يَعْنِي حَمَادًا»^(١) وقال جرير كان حماد بن أبي سليمان رأساً في المرجئة^(٢).

قال معمر: كُنَّا نَأْتِي أَبَا إِسْحَاقَ، فَيَقُولُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُ: مِنْ عِنْدِ حَمَادٍ فَيَقُولُ: مَا قَالَ لَكُمْ أَحُو الْمَرْجِئَةِ؟ فَكُنَّا إِذَا دَخَلْنَا عَلَى حَمَادٍ، قَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ قُلْنَا: مِنْ عِنْدِ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: الرُّمُو الشَّيْخَ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يُطْفَى. قَالَ: فَمَاتَ حَمَادٌ قَبْلَهُ.

وقال معمر: قُلْتُ لِحَمَادٍ: كُنْتَ رَأْسًا، وَكُنْتَ إِمَامًا فِي أَصْحَابِكَ، فَخَالَفْتَهُمْ، فَصِرْتَ تَابِعًا! قَالَ: إِنِّي أَنْ أَكُونَ تَابِعًا فِي الْحَقِّ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ أَكُونَ رَأْسًا فِي الْبَاطِلِ.

قال الذهبي - رحمه الله تعالى -: "يُشِيرُ "مَعْمَرٌ" إِلَى أَنَّهُ تَحَوَّلَ مُرْجِئًا إِرْجَاءَ الْفُقَهَاءِ، وَهُوَ أَنَّهُمْ لَا يَعُدُّونَ الصَّلَاةَ وَالرَّكَاعَةَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَيَقُولُونَ: الْإِيمَانُ إِفْرَارٌ بِاللِّسَانِ، وَيَعِينُ فِي الْقَلْبِ، وَالنِّزَاعُ عَلَى هَذَا لَفْظِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - وَإِنَّمَا غُلُوُّ الْإِرْجَاءِ مَنْ قَالَ: لَا يَضُرُّ مَعَ التَّوْحِيدِ تَرْكُ الْفَرَائِضِ، نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ"^(٣).

٥- وقيل: إن أول من قال به رجل اسمه "سالم الأقطس" فعن معقل بن عبيد الله العبسي، قال: قَدِمَ عَلَيْنَا سَالِمُ الْأَقْطَسِ بِالْإِرْجَاءِ فَعَرَضَهُ، قَالَ: فَتَفَرَّ مِنْهُ أَصْحَابُنَا نَفَارًا شَدِيدًا... قَالَ مَعْقِلٌ: فَحَجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِي وَهُوَ يَقْرَأُ: {حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا

(١) السنة لعبد الله بن أحمد (ج١ ص ٣٦٥)

(٢) الضعفاء للعتيلي (ج١ ص ٣٠٣)

(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي (ج٥ ص ٥٢٩)

أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا} قُلْتُ: إِنَّ لَنَا حَاجَةً فَأَخْلَنَا فَفَعَلَ؛ فَأَخْبَرْتَهُ أَنَّ قَوْمًا قَبَّلْنَا قَدْ أَحَدْنَاهُ وَتَكَلَّمُوا وَقَالُوا: إِنَّ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ لَيْسَتَا مِنَ الدِّينِ؛ فَقَالَ: أَوْلَيْسَ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ}، ... ثُمَّ قَالَ: قَدِمْتَ الْمَدِينَةَ فَجَلَسْتَ إِلَى نَافِعٍ .. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: نَحْنُ نَقْرُ بِأَنَّ الصَّلَاةَ فَرَضٌ وَلَا نُصَلِّي؛ وَبِأَنَّ الْحَمْرَ حَرَامٌ وَنَشْرُبُهَا؛ وَأَنَّ نِكَاحَ الْأُمَّهَاتِ حَرَامٌ وَنَحْنُ نُنْكَحُ. فَتَنَّرَ يَدَهُ مِنْ يَدِي وَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا فَهُوَ كَافِرٌ^(١)، قال ابن بطه -رحمه الله تعالى-: و"سالم الأفتس" كان زعيماً من زعماء المرجئة^(٢).

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (ج١ ص ٣٨٢ رقم ٨٣١)، حَدَّثَنِي أَبِي، نا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو يَزِيدَ الرَّقِّيُّ، نا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعُبَيْسِيُّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا سَالِمُ الْأَفْطَسُ بِالْإِرْجَاءِ فَعَرَّضَهُ... وهو خبر مطول.

وأخرجه ابن بطه في الإبانة الكبرى (ج٢ ص ٨٠٨ رقم ١١٠١)، حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَازِمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِهِ بلفظه.

الحكم على الخبر: إسناده حسن فيه "خالد بن حيان الرقي" قال ابن سعد: كان ثقة ثبناً، وقال ابن معين: ثقة، وقال أحمد بن حنبل: لم يكن به بأس كان يروي عن جَعْفَرِ غَرَّابٍ، كتبنا عنه غرائب، وقال عمرو بن علي ضعيف، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ليس به بأس. وقال ابن خراش والدارقطني لا بأس به، وقال الذهبي: فيه لين ما، وهو صدوق، قال ابن حجر: صدوق يخطئ، قلت: صدوق يخطئ. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (ج٧ ص ٣٣٧ ترجمة رقم ٣٩٨١)، تهذيب الكمال، للمزي (ج٨ ص ٤٣ ترجمة رقم ١٦٠١)، الكاشف للذهبي (ج١ ص ٣٦٣ ترجمة رقم ١٣١٠)، تقريب التهذيب، لابن حجر (ج١ ص ٨٧ ترجمة رقم ١٦٢٢).

(٢) الإبانة من أصول الديانة، لأبي موسى الأشعري (ج٣ ص ١٥)

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرْجئةُ في تأييد مذهبهم والرّد عليهم

ومما سبق: فلا تعارض بين الأخبار السابقة، في "أول من تحدث بالإرجاء"، فكل هؤلاء تحدثوا في الإرجاء وكانوا في وقت قريب من بعضهم، وتوضيح ذلك بما يأتي:

أن "الحسن بن محمد بن الحنفية" وإن كان هو "أول من قال بالإرجاء" إلا إنه لم يقصد الإرجاء المذموم الذي يخرج الأعمال عن مسمى الإيمان، وإنما قصد به تأخير الحكم في أمر عثمان وعلى رضى الله عنهما إلى الله عز وجل. "وذر الهمذاني" هو أول من تكلم في الإرجاء المذموم، وكان كردة فعل لما حدث في فتنة ابن الأشعث، ثم أسس له "وتوسع فيه حماد بن سليمان". حتى صار بعد ذلك فرقة تجد من يروج لها.

المبحث الثاني

بيان أصناف المرجئة

اختلفت نظرة العلماء في بيان (أصناف المرجئة)، نظراً لتشعبهم وتداخلهم في الفرق الأخرى، والسبب في ذلك أنه ربما تجتمع في الرجل الواحد أكثر من بدعة؛ فقد يكون ممن قال بالقدر، وأيضاً قال بالإرجاء، وقد يكون من الجبرية وأيضاً قال بالإرجاء.

ولهذا بين الإسفراييني^(١) أن المرجئة ثلاثة أصناف فقال - رحمه الله تعالى - "والمرجئة ثلاثة أصناف صنف منهم قالوا بالإرجاء في الإيمان وبالقدر على مذهب القدرية، فهم معدودون في القدرية وفي المرجئة، كأبي شمر المرجيء ومحمد بن شبيب البصرى والخالدي، وصنف منهم قالوا بالإرجاء بالإيمان ومالوا إلى قول جهم في الأعمال والاكساب فهم من جملة الجهمية والمرجئة، والصنف الثالث منهم خارجون عن الخبر والقدرية وهم فيما بينهم خمس فرق وهم: اليونسية^(٢) والغسانية^(٣) والثوبانية^(٤) والتومنية^(١) والمريسية^(٢).

(١) ينظر: الفرق بين الفرق، للإسفراييني (ج١ ص١٨)

(٢) اليونسية وهم: أتباع يونس بن عون الذي زعم أن الإيمان في القلب واللسان وأنه هو المعرفة بالله تعالى والمحبة والخضوع له بالقلب والإقرار باللسان أنه واحد ليس كمثل شيء مالم تقم حجة الرسل عليهم السلام فإن قامت عليهم حجتهم بالتصديق لهم ومعرفة ما جاء من عندهم في الجملة من الإيمان وليست معرفة تفصيل.

(٣) الغسانية وهم: أتباع "غسان الكوفي" زعم أن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى وبرسوله، والإقرار بما أنزل الله، وبما جاء به الرسول في الجملة دون التفصيل، والإيمان لا يزيد ولا ينقص.

(٤) والثوبانية: أتباع "أبي ثوبان المرجئي" الذي زعم أن الإيمان هو الإقرار بالمعرفة بالله وبرسوله ويكفي ما يجب في العقل فعله وما جاز في العقل أن لا يفعل فليست المعرفة من الإيمان.

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئةُ في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وبين "الشهرستاني -رحمه الله تعالى- " أن المرجئة أربعة أصناف فقال:
"والمرجئة أربعة أصناف: مرجئة الخوارج، ومرجئة القدرية، ومرجئة الجبرية.
والمرجئة الخالصة" وعدها سبع فرق، فزاد على "الإسفرابيني" فرقتين هما: فرقة
العبيدية^(٣) والصالحية^(٤)

=

(١) والتومنية: أتباع "أبي معاذ التومني" الذي زعم ان الإيمان ما عصم من الكفر وهو اسم
لخصال من تركها أو ترك خصلة منها كفر ومجموع تلك الخصال إيمان ولا يُقال للخصلة
منها إيمان ولا بعض إيمان وقال كل ما لم تجتمع الامة على كفه بتركه من الفرائض فهو
من شرع الأيمان وليس بأيمان وزعم ان تارك الفريضة التي ليست بأيمان يُقال له فسق
ولا يُقال له فاسق على الإطلاق اذا لم يتركها جاحداً.

(٢) والمريسية: ومنهم مرجئة بغداد من أتباع "بشر المريسي"، وكان في الفقه على رأى "أبي
يوسف القاضي" غير أنه لما أظهر قوله بخلق القرآن هجره أبو يوسف، وضلته الصفاتية
في ذلك ولما وافقوا الصفاتية في القول بأن الله تعالى خالق اكساب العباد وفي أن
الإستطاعة مع الفعل اكفرته المعتزلة في ذلك فصار مهجور الصفاتية والمعتزلة معاً،
وكان يقول في الإيمان إنه هو التصديق بالقلب واللسان جميعاً كما قال "ابن الروندي" في
ان الكفر هو الجحد والانتكار وزعم ان السجود للصنم ليس بكفر ولكنه دلالة على الكفر
فهؤلاء الفرق الخمس هم المرجئة الخارجة عن الخبر والقدر. وهذه الفرق الخمس من
المرجئة الخالصة تضلل كل فرقة منها أختها ويضلها سائر الفرق ينظر: الفرق بين الفرق
(ج١ ص ١٩، ١٩٠، ١٩٣) بتصرف يسير.

(٣) العبيدية: أصحاب عبيد المكتتب، حكى عنه أنه قال: ما دون الشرك مغفور لا محالة،
وان العبد إذا مات على توحيد لا يضره ما اقترف من الآثام واجترح من السيئات

(٤) الصالحية: أصحاب صالح بن عمر الصالحي، والصالحي، ومحمد بن شبيب، وأبو
شمر، وغيلان؛ كلهم جمعوا بين القدر والإرجاء ينظر: الملل والنحل للشهرستاني
(ج١ ص ١٤٥)

وأما "الإرجاء" الذي نسب إلى بعض الأئمة من أهل الكوفة؛ كأبي حنيفة وغيره، وهو قولهم: إن الأعمال ليست من الإيمان، ولكنهم مع ذلك يوافقون أهل السنة على أن الله يعذب من يعذب من أهل الكبائر بالنار، ثم يخرجهم منها بالشفاعة وغيرها، وعلى أنه لا بد في الإيمان من نطق باللسان، وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة يستحق تاركها الذم والعقاب؛ فهذا النوع من الإرجاء ليس كفراً، وإن كان قولاً باطلاً مبتدعاً؛ لإخراجهم الأعمال عن الإيمان^(١).

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - "وَلِهَذَا دَخَلَ فِي إِرْجَاءِ الْفُقَهَاءِ جَمَاعَةٌ هُمْ عِنْدَ الْأُمَّةِ أَهْلُ عِلْمٍ وَدِينٍ. وَلِهَذَا لَمْ يُكْفَرْ أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ أَحَدًا مِنْ "مُرْجئةِ الْفُقَهَاءِ" بَلْ جَعَلُوا هَذَا مِنْ بَدْعِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ؛ لَا مِنْ بَدْعِ الْعَقَائِدِ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّزَاعِ فِيهَا لَفْظِي لَكِنَّ اللَّفْظَ الْمُطَابِقَ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ هُوَ الصَّوَابُ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ بِخِلَافِ قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا سِيَّمَا وَقَدْ صَارَ ذَلِكَ دَرِيْعَةً إِلَى بَدْعِ أَهْلِ الْكَلَامِ مِنْ أَهْلِ الْإِرْجَاءِ وَغَيْرِهِمْ وَالِي ظُهُورِ الْفُسُقِ فَصَارَ ذَلِكَ الْخَطَأَ الْيُسْبِرُ فِي اللَّفْظِ سَبَبًا لِحَطِّ عَظِيمٍ فِي الْعَقَائِدِ وَالْأَعْمَالِ فَلِهَذَا عَظُمَ الْقَوْلُ فِي ذَمِّ " الْإِرْجَاءِ " (٢)

ومن خلال ما سبق: تبين لنا أن (المرجئة) ليست طائفة واحدة؛ بل طوائف متعددة، وأن الإرجاء شائع في كثير من الفرق الإسلامية، وأخطر هذه الطوائف أثراً على الإسلام والمسلمين، هم "مرجئة الجهمية" الذين يقصرون الإيمان بالله على أنه المعرفة، والكفر بالله هو الجهل به، وهم بهذا يعتبرون فرعون مؤمناً، لأنه يعرف ربه في قرارة نفسه، وهذا كفر، والعياذ بالله.

(١) شرح العقيدة الواسطية للهراس (ج١ ص١٨٩)

(٢) الإيمان لابن تيمية (ج٧ ص٣٩٤)

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وأخف هذه الطوائف بدعةً هم "مرجئة الفقهاء" الذين يقولون إن الإيمان اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وأن الأعمال الظاهرة ليست من الإيمان، وأن الذنوب تضر صاحبها بخلاف غيرهم.

المبحث الثالث

أثر الإرجاء على الفرد والمجتمع وموقف العلماء منه

أما عن أثر الإرجاء على الفرد والمجتمع:

فمما لا شك فيه أن (الإرجاء) يمثل خطورة عظيمة على المجتمع الإسلامي، حيث إن المرجئة تكلموا في أهم مسألة من مسائل الدين، وهي الإيمان، وهي أول مسألة وقع فيها الاختلاف بين المبتدعة، ويعبر عنها: بـ "الأسماء والأحكام"، بمعنى: الإنسان في الدنيا هل هو مؤمن أم كافر؟، وحكمه في الآخرة هل هو من أهل الجنة أم من أهل النار؟، فالخوارج: جعلوا مرتكب الكبيرة خارجاً من الإسلام بالكُلية، وعاملوهم معاملة الكفار، واستحلوا بذلك دماء المسلمين وأموالهم، ثم خالفتهم المعتزلة وقالوا: بأنه في منزلة بين المنزلتين، ثم خالفتهم المرجئة وقالوا: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، ولا تفضل عندهم في إيمان المؤمن والفاسق فالناس كلهم في الإيمان سواء.

والمرجئة جميعاً يتفقون على "إخراج العمل عن مسمى الإيمان"، ويقولون الإيمان هو التصديق بالقلب، أو تصديق بالقلب والنطق باللسان فقط، والأعمال شرط كمال في الإيمان فقط، وليست منه، "والغلاة" منهم يقولون، من صدق بقلبه، فهو "مؤمن كامل الإيمان" وإن ترك العمل، ولم يؤدي الواجبات ويجتنب المحرمات، وهذا الكلام من أفحش الكلام بالباطل، وله تأثير على الفرد والمجتمع، والقول به تميع للدين، وتسهيل على الناس الوقوع في الموبقات.

"والإرجاء": وإن كان قد ظهر قديماً، وكان مذهباً غير متكامل، إلا أنه وجد من يروج له، ومازالت أفكاره المسمومة مستمرة وسارية في عقول الكثير من الناس ممن يريدون التحلل من الدين، والبعد عن منهج الله سبحانه وتعالى، وسنة رسوله ﷺ.

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئةُ في تأييد مذهبهم والردِّ عليهم

لذا فقد حذر العلماء من الإرجاء، وغلظوا القول في أتباعه، لما له من خطورة عظيمة في الأقوال والأفعال والعقيدة، وتأثير على الفرد والمجتمع، فالمرجئة وإن كان لهم أدلة من القرآن والسنة يوهمون الناس بها في الظاهر، ويعتمدون عليها ويقدمونها في أثواب براقية مغرية، إلا أنهم في الحقيقة يدسون السُّم في العسل؛ لأن في فهمهم لها مخالفة للقرآن والسنة، وما عليه السلف الصالح رحمهم الله تعالى.

وأثر الإرجاء يكمن في هدم ثوابت الدين والانسلاخ من تعاليمه وأحكامه، وعدم التقييد بأوامر الشرع ونواهيه وذلك بسبب الفهم الخاطئ للنصوص، وإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وفتح لباب الكلام والمجادلة بالباطل ومدعاة للكسل والاستسلام للراحة وعدم المبالاة، وظهور الفسوق والبدع، وارتكاب الفواحش والمحرمات، وتغليب جانب الرجاء، وإهمال جانب الخوف من الله سبحانه وتعالى، وفساد الأخلاق، وتفتيت شمل المسلمين، فنسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا التمسك بكتابه وسنة نبيه ﷺ.

وأما عن موقف العلماء من المرجئة:

فمن المعلوم أنَّ الإرجاء تكلم فيه طوائف كثيرة، منهم طائفة من أهل الفقه والدين سُموا "بمرجئة الفقهاء" وكانت بدعة هؤلاء أخف من غيرهم؛ لأن بدعتهم كانت في الأقوال والأفعال لا في العقائد، وليس معنى ذلك أننا نهون أمر البدعة أو من يقول بها؛ كلاً، وإنما كلامهم مقارنة بغيرهم أخف، وعلى الرغم من ذلك لم يتساهل السلف الصالح معهم؛ بل اشتد نكيرهم وتغليظ القول فيهم؛ لأن الأمر دين، ولا محاباة لأحد في دين الله سبحانه وتعالى.

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : "والسلفُ اشْتَدَّ نَكِيرُهُمْ عَلَى الْمُرْجِيَّةِ لَمَّا أَخْرَجُوا الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَالُوا إِنَّ الْإِيمَانَ يَتَمَثَّلُ النَّاسُ فِيهِ وَلَا زَيْبَ أَنْ

قَوْلُهُمْ بِنِسَاوِي إِيْمَانِ النَّاسِ مِنْ أَفْحَشِ الْخَطَأِ بَلْ لَا يَنْسَاوِي النَّاسُ فِي التَّصَدِيقِ وَلَا فِي الْحُبِّ وَلَا فِي الْحَشْيَةِ وَلَا فِي الْعِلْمِ؛ بَلْ يَنْفَاضُلُونَ مِنْ وُجُوهِ كَثِيرَةٍ" (١)

وقال - رحمه الله تعالى - "وَأَمَّا الْمُرْجِيَّةُ فَلْيَسُوا مِنْ هَذِهِ الْبِدَعِ الْمُغَلَّظَةِ بَلْ قَدْ دَخَلَ فِي قَوْلِهِمْ طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْعِبَادَةِ؛ وَمَا كَانُوا يُعَدُّونَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ حَتَّى تَغْلَظَ أَمْرُهُمْ بِمَا زَادُوهُ مِنَ الْأَقْوَالِ الْمُغَلَّظَةِ. وَلَمَّا كَانَ قَدْ نُسِبَ إِلَى الْإِرْجَاءِ وَالتَّقْضِيلِ قَوْمٌ مَشَاهِيرُ مُتَّبِعُونَ: تَكَلَّمَ أَيْمَةُ السُّنَّةِ الْمَشَاهِيرُ فِي دَمِّ الْمُرْجِيَّةِ الْمُفْضَلَةِ تَنْفِيرًا عَنِ مَقَالَتِهِمْ" (٢)

نعم لقد وقف السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - في وجه كل من تولى القول في الإرجاء، وقاموا بمناصحتهم ودعوتهم للرجوع إلى الصواب، وما عليه سلف الأمة، فلما أصروا على بدعتهم هجروهم، وحذروا الناس منهم.

فعن زيد بن علي بن الحسن - "رضى الله عنه - قال: "أبرأ من المرجئة الذين أطمعوا الفساق في عفو الله" (٣)، وقال الزهري: "ما أبتدعت في الإسلام بدعة أضرت على أهله من الإرجاء" (٤).

وقال الأوزاعي: كَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَقِتَادَةُ يَقُولَانِ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْأَهْوَاءِ أَخَوْفُ عِنْدَهُمْ عَلَى الْأُمَّةِ مِنَ الْإِرْجَاءِ" (٥). وقال شريك القاضي ودكر المرجئة فقال: هُمْ أَحَبُّ قَوْمٍ حَسْبُكَ بِالرَّافِضَةِ حُبْنَا وَلَكِنَّ الْمُرْجِيَّةَ يَكْذِبُونَ عَلَى اللَّهِ" (٦)، وقال إبراهيم النخعي: لَفِتْنَتُهُمْ - يَعْنِي الْمُرْجِيَّةَ - أَخَوْفُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِتْنَةِ الْأَزْرَاقَةِ" (٧) يَعْنِي الْخَوَارِجَ.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج٧ ص ٥٥٥)

(٢) المرجع السابق (ج٣ ص ٣٥٧)

(٣) ذكره أبو منصور الماتريدي في تفسيره (ج١ ص ١٢١)

(٤) الشريعة، للأجري (ج٢ ص ٦٧٦)

(٥) السنة، لأبي بكر الخلال (ج٤ ص ٨٦)

(٦) ينظر: السنة، لعبد الله بن أحمد (ج١ ص ٣١٢)، والسنة، لأبي بكر الخلال (ج٤ ص ٤١)

(٧) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج٧ ص ٣٩٤)

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئةُ في تأييد مذهبهم والرّد عليهم

وعن أبي المختار الطائي، قال: شكا ذر "سعيد بن جبير" إلى أبي البختری الطائي قال: سلمت عليه فلم يرد علي، وكلمه فيه، فقال سعيد: إن هذا يحدث كل يوم ذنبا، والله لا كلمته أبدا^(١).

قلت: وهذا من الهجر المحمود، فيجوز هجر أصحاب المعاصي والبدع الكبار إذا لم ينتصخوا، ولا يتقيد ذلك بثلاثة أيام، بل ذلك يتقيد بحال بقاء صاحب البدعة على بدعته، وإصراره عليها.

وعن عمّر بن ذر، قال: "كتب سعيد بن جبير إلى أبي كتابا أوصاه فيه بتقوى الله، وقال: يا أبا عمّر، إن بقاء المسلم كل يوم غنيمة. وذكر الفرائض والصلوات وما يرزقه الله من ذكره"^(٢)

وعن سعيد بن جبير، وهو سيد من سادات التابعين ومن تلاميذ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما - قال: المرجئة يهود أهل القبلة.

وصدق عبدالله بن الإمام "أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني"، لما ذكر (المرجئة) محذرا الناس من قولهم في قصيدته المعروفة بالقصيدة السنوية والمنظومة البهية المشهورة بـ (الحائية) بقوله:

ولا تك مُرَجِّياً لِعُوبَا بدينه	ألا إنمّا المُرَجِّي بالدينِ يَمْرُحُ
وقل: إنمّا الإيمان: قولٌ ونيةٌ	وفعلٌ على قولِ النبي مُصْرَحُ
ويَنقُصُ طوراَ بالمعاصي وتارةً	بطاعته يَمْنَى وفي الوزنِ يَرْجَحُ
ودعْ عنك آراءَ الرجالِ وقولهم	فقولِ رسولِ الله أركى وأشْرَحُ ^(٣)

(١) ميزان الاعتدال، للذهبي (ج٢ ص٣٢٤ ترجمة رقم ٢٦٩٧)

(٢) تهذيب الكمال، للمزي (ج١٠ ص٣٦٦)

(٣) شرح المنظومة الحائية، لعبد الكريم الخضير (ج١ ص٢٠)

الفصل الثاني:

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليها

المبحث الأول:

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن الإيمان هو التصديق، والرد عليهم

وفيه مطلبان:

من أهم المسائل التي خاض فيها المرجئة مسألة "الإيمان"، وجعلوها من أهم الأصول في عقيدتهم وأساسها، وكما تقدم أن المرجئة أصناف كثيرة، ولهذا كانت لهم أقوال متباينة في تعريف الإيمان.

"فمنهم من يقول: الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، ومن هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتبعه.

ومنهم من يقول: هو مجرد قول اللسان فقط، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية، فمجرد النطق بالشهادة ضمان للإنسان في دخول الجنة، حتى وإن لم يعمل.

ومنهم من يقول: تصديق القلب وقول اللسان، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم"^(١)، ويقصد بهم مرجئة الفقهاء.

وكل هذه التعريفات تبين لنا أن (المرجئة) جميعاً يخرجون العمل عن مسمى الإيمان، ولا يجعلون للعمل أية قيمة، والإنسان عندهم مؤمن كامل الإيمان

(١) ينظر: مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لابن قرقول (ج٣ ص١١٩)، والإيمان، لابن تيمية (ج١ ص١٥٦)، ملخصاً.

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

بمجرد تصديقه بقلبه، أو إقراره بلسانه، " فالإيمان في القلب واللسان، وهو المعرفة بالله تعالى، والمحبة والخضوع له بالقلب"^(١)

وهؤلاء جميعاً وإن كانوا يتفوقون على إخراج الأعمال عن مسمى الإيمان، إلا أن "مرجئة الفقهاء" تخالف "الغلاة" في أن المعاصي تضر فاعلها، وأنه يؤخذ على ذلك ويُعاقب، وقولهم غير صحيح؛ لأنه ذريعة إلى بدع أهل الكلام المذموم من أهل الإرجاء ونحوهم، وإلى ظهور الفسق والمعاصي^(٢)

المطلب الأول: الأحاديث التي استدل بها المرجئة على أن الإيمان هو "التصديق"

استدل المرجئة على أن الإيمان هو التصديق بأدلة هي:

الأول: حديث الجارية الذي أخرجه الإمام مسلم بسنده من حديث معاوية بن الحکم السلمي.

وهو حديث طويل سأل فيه معاوية -رضي الله عنه- النبي ﷺ عن عدة مسائل وكان من آخر مسائله " أنه قال: وَكَأَنْتَ لِي جَارِيَةٌ تَرَعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ^(٣) ، فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الدَّيْبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَّكُنْهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُعْنِقُهَا؟ قَالَ: «أُنْتَبِي بِهَا» فَأَتَيْتُهُ بِهَا،

(١) تفسير الماتريدي، لأبي منصور الماتريدي (ج١ ص١٢١).

(٢) ينظر: قطف الجني الداني شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني لعبد المحسن بن حمد (ج١ ص١٤٣)، الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (ج٧ ص١٩٤)، والإيمان، لابن تيمية (ج١ ص١٥٦)

(٣) الجوانيئة: بالفتح، وتشديد ثانيه، وكسر النون، وباء مشددة: موضع أو قرية قرب المدينة معجم البلدان (ج٢ ص١٧٥)

فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللَّهِ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «أَعْتَقَهَا، فَأْتَهَا مُؤْمِنَةً»^(١).

وجه الدلالة: استدلت المرجئة بهذا الحديث على أن الإيمان هو التصديق، وأن النبي ﷺ حكم للجارية بكمال الإيمان بمجرد أنها شهدت أن الله في السماء وأنه رسول الله؛ فدل ذلك على أن الإيمان هو التصديق، وأن العمل لا يدخل في الإيمان.

والثاني: إن اللغة العربية تدل على أن الإيمان معناه التصديق، ودليلهم في ذلك القرآن الذي نزل بلغة العرب، وجاء في القرآن حكاية عن يوسف عليه السلام قال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾^(٢) أي: وما أنت بمصدق بما حدثناك به.

ووجه الدلالة أنهم قالوا: الإيمان في اللغة معناه التصديق، وهذه الآية دالة على ذلك، فإن كان الإيمان هو التصديق، فالتصديق عمل القلب، وليس له بالجوارح أية علاقة^(٣).

وللد عليهم نقول:

١- إن استدلال المرجئة بحديث الجارية، وأن النبي ﷺ حكم لها بالإيمان الكامل بمجرد القول دون عمل لهو استدلال باطل، وفهم خاطئ لمعنى الحديث،

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، بابُ تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، (ج١ ص٣٨١ حديث رقم ٣٣) قال: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، - وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ - قَالََا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَبَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ... الحديث مرفوعاً ومطولاً.

(٢) سورة يوسف جزء من الآية رقم (١٧)

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي (ج٨ ص٤٨)

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئةُ في تأييد مذهبهم والرَّد عليهم

قال الدكتور/ عبد العزيز الراجحي " فغلط المرجئة وظنوا أن إيمانها كامل ولو لم تعمل^(١)."

فالمرجئة فهموا من ظاهر هذا الحديث أن النبي ﷺ شهد للجارية بأنها مؤمنة، وهي لم تعمل قط، وعلى هذا قالوا إن الأعمال لا تدخل في الإيمان، والذي أداهم لهذا الفهم الخاطيء، والاستدلال الباطل أنهم لا يفرقون بين أمرين: الأول: لم يفرقوا بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة، الثاني: لم يفرقوا بين لفظ "الإيمان والإسلام" عند افتراقهما واتحادهما.

أما عن الأمر الأول: فأحكام الدنيا على قسمين: ١- أحكام الإسلام ٢- أحكام الكفر

فأحكام الإسلام الظاهرة يشترك فيها المؤمن الصادق، والمنافق الذي يُظهر الإسلام ويبطن الكفر.

ولذا قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - "إنَّ الإيمان الذي عُلقَتْ به أحكام الدنيا هو الإيمانُ الظاهر، وهو الإسلام، فالمسمَّى واحد في الأحكام الظاهرة؛ ولهذا لما ذَكَر الأثرم لأحمدَ احتجاجَ المرجئة بقول النبي: (أعتقها فإنَّها مؤمنة)، أجابه بأنَّ المراد حُكمها في الدنيا حُكم المؤمنة، لم يُرد أنها مؤمنة عند الله تستحقُّ دخولَ الجنة بلا نار، إذا لقيته بمجرد هذا الإقرار^(٢)

أما أحكام الآخرة، فهي ثلاثة أقسام:

١- مؤمن. ٢- منافق ٣- كافر.

والنبي ﷺ حَكَم للمنافقين بالإسلام، وأجرى عليهم أحكامه الظاهرة؛ في الدنيا، وحَكَم الله عليهم بأنَّهم في الدَّرَك الأسفل من النار، أي: أحكام الآخرة.

(١) شرح كتاب الإيمان، لعبد العزيز الراجحي (ج٣ ص١١)

(٢) الإيمان، لابن تيمية (ج١ ص٣٢٥)

فالمنافق الذي التزم بظاهر الإسلام، عصم دمه وماله بهذه الكلمة في الدنيا ولا يعصمه ذلك من عذاب الله يوم القيامة؛ لأن الله عز وجل قال: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾^(١)، فهو أشد من الكافر؛ لأنه جمع بين أمرين: الكفر بالله - عز وجل - وخداع المؤمنين، خلافاً للكافر المظهر للكفر.

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - "الخطاب بالإيمان يدخل فيه ثلاث طوائف: يدخل فيه المؤمن حقاً. ويدخل فيه المنافق في أحكامه الظاهرة، وإن كانوا في الآخرة في الدرك الأسفل من النار، وهو في الباطن ينفي عنه الإسلام والإيمان، وفي الظاهر يثبت له الإسلام والإيمان الظاهر. ويدخل فيه الذين أسلموا وإن لم تدخل حقيقة الإيمان في قلوبهم، لكن معهم جزء من الإيمان والإسلام يثابون عليه"^(٢).

وقال - رحمه الله تعالى -:- في الرد على (المرجئة) وتمسكهم بحديث الجارية "وأما احتجاجهم بقوله للأمة: "أعتقها فإنها مؤمنة" فهو من حججهم المشهورة، وبه احتج ابن كلاب، وكان يقول: الإيمان هو التصديق والقول جميعاً، فكان قوله أقرب من قول جهم وأتباعه، وهذا لا حجة فيه؛ لأن الإيمان الظاهر الذي تجري عليه الأحكام في الدنيا لا يستلزم الإيمان في الباطن الذي يكون صاحبه من أهل السعادة في الآخرة، فإن المنافقين الذين قالوا: {آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ}^(٣) هم في الظاهر مؤمنون يصلون مع الناس، ويصومون ويحجون ويغزون، والمسلمون يناكحونهم ويوارثونهم، كما كان المنافقون في عهد

(١) سورة النساء الآية رقم (١٤٥)

(٢) الإيمان، لابن تيمية (ج١ ص١٩٠)

(٣) سورة البقرة الآية رقم (٨)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

رسول الله ﷺ ، ولم يحكم النبي ﷺ في المنافقين بحكم الكفار المظهرين للكفر، لا في مناكحتهم ولا موارثتهم ولا نحو ذلك^(١).

وقال في موضع آخر: " فَإِنَّ مُجَرَّدَ النَّكْمِ بِالشَّهَادَتَيْنِ لَيْسَ مُسْتَلْزَمًا لِلإِيمَانِ النَّافِعِ عِنْدَ اللَّهِ. وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِسَعْدٍ لَمَّا قَالَ: هُوَ مُؤْمِنٌ. قَالَ أَوْ مُسْلِمٌ^(٢) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِنَ فَإِنَّ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾^(٣).

فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ مُجَرَّدَ إِظْهَارِ الإِسْلَامِ لَا يَكُونُ دَلِيلًا عَلَى الإِيمَانِ فِي البَاطِنِ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ تَحْتَجِ المُهَاجِرَاتُ اللَّاتِي جِئْنَ مُسْلِمَاتٍ إِلَى الإِمْتِحَانِ وَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ بِالإِمْتِحَانِ وَالإِخْتِبَارِ يَتَبَيَّنُ بَاطِنُ الإِنْسَانِ فَيُعْلَمُ أَهُوَ مُؤْمِنٌ أَمْ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ^(٤)

وأما عن الأمر الثاني: وهو عدم التفريق بين لفظ الإيمان والإسلام.

فبسبب أن المرجئة لم يفرقوا بين لفظ الإيمان والإسلام أداهم هذا الفهم إلى القول بأن الإيمان هو: التصديق فقط وكان هذا هو مكنم الخطأ في فهم حديث الجارية لدى المرجئة، فلا يقول بقولهم، إلا مكابر أو معاند، أو جاهل، فلو فهموا

(١) الإيمان، لابن تيمية (ج١ ص١٦٧)

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تَأَلَّفَ قَلْبٌ مَن يَخَافُ عَلَى إِيْمَانِهِ لِيَضَعْفِهِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْقَطْعِ بِالإِيمَانِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ قَاطِعٍ (ج١ ص١٣٢ حديث رقم ٢٣٦)، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمٌ» أَقُولُهَا ثَلَاثًا، وَيُرَدِّدُهَا عَلَيَّ ثَلَاثًا «أَوْ مُسْلِمٌ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، مَخَافَةَ أَنْ يَكُفَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ»

(٣) سورة الممتحنة جزء من الآية رقم (١٠)

(٤) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج٧ ص٥٨٠)

آيات القرآن التي تحدثت عن الإيمان والإسلام، وأحاديث النبي ﷺ كما فهمها السلف -رحمهم الله تعالى- ما وقعوا في هذا الفهم الخاطئ والاستدلال الباطل. فالسلف الصالح- رحمهم الله تعالى- بينوا أن هناك فرقاً بين الإيمان والإسلام وأنهما إذا اجتمعا افتترقا، وإذا افتترقا اجتمعا أي: إذا اجتمعا معا في آية أو حديث فلكل واحد منهما تفسير يختص به، وإذا افتترقا أي: إذا ذكر أحدهما أغنى عن الآخر.

قال ابن رجب الحنبلي -رحمه الله تعالى- : "والتحقيق في الفرق بينهما: أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره، ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمي الله في كتابه الإسلام ديناً، وفي حديث جبريل سمي النبي - ﷺ -الإسلام والإيمان والإحسان ديناً، وهذا أيضا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر. فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام جنس العمل"^(١). ومفهوم هذا الكلام أن الإسلام يطلق على الظاهر، والإيمان يطلق على الباطن.

وإذا اجتمعا "الإيمان والإسلام" في آية أو حديث: كان لكل لفظ مدلوله ومعناه، ويكون المراد بالإسلام الأعمال الظاهرة، من أقوال اللسان وعمل الجوارح، والمراد بالإيمان الأعمال الباطنة، من اعتقادات القلوب وأعمالها، ويشهد لذلك قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّا قُلٌّ لَمَ تُوْمِنُوْا وَلَكِنْ قُوْلُوْا أَسْلَمْنَا﴾^(٢) فهذه الآية اجتمع فيها لفظ "الإيمان والإسلام" مما يدل على افتراقهما في المعنى عند اجتماعهما، ومعنى هذه الآية أنه أثبت لهم الإسلام، ونفى عنهم

(١) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي (ج١ ص٨٠٨)

(٢) سورة الحجرات، جزء من الآية رقم (١٤)

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

الإيمان، ويشهد لذلك أيضا حديث جبريل وبيانه لأركان الإسلام، والإيمان مما يدل على أن لكل لفظ معنى عند اجتماعهما فبين النبي أن أركان الإسلام الخمس هي الأعمال الظاهرة، وأن أركان الإيمان الستة هي الأعمال الباطنة، وكما في حديث: عامر بن سعد، عن أبيه، قال: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِ فَلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمٌ» أَقُولُهَا ثَلَاثًا، وَيُرَدِّدُهَا عَلَيَّ ثَلَاثًا «أَوْ مُسْلِمٌ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، مَخَافَةَ أَنْ يَكْبُتَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ» (١)

وإذا افترقا "الإيمان والإسلام": بمعنى أن يأتي أحدهما في نص دون الآخر، فيكون أحدهما بمعنى الآخر، الإسلام بمعنى الإيمان والعكس. ويشهد لذلك قوله تعالى: "قَالَ تَعَالَى: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿١﴾ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴿٢﴾"، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (٣)، فالدين عند الله هو الإيمان، ومن يبتغ غير الإيمان دينا فلن يقبل منه.

ويشهد لذلك أيضا: حديث وفد عبد القيس، من حديث ابن عباس رضی الله عنه، وفيه أن وفد عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ قال: «مَنْ الْقَوْمُ؟ - أَوْ مَنْ الْوَفْدُ؟ -» قالوا: ربيعة. قال: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ حَزَائِي وَلَا نَدَامِي»، فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصَلِّ، نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَتَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرِيَةِ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، فَأَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ» قالوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ:

(١) سبق تخريجه وهو حديث صحيح.

(٢) سورة آل عمران، جزء من الآية رقم (٨٥)

(٣) سورة آل عمران، جزء من الآية رقم (١٩)

«شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَعْتَمِ الْخُمْسَ...»^(١)

فإن النبي ﷺ أخبرهم في الحديث بالإيمان الظاهر الذي هو الإسلام.

وهذا هو عين ما نود توضيحه وبيانه في الرد على المرجئة في استشهادهم بحديث الجارية التي شهد لها النبي بالإيمان، فنقول لهم: إن المراد من قوله ﷺ "أعتقها فإنها مؤمنة"، هو الإيمان العام الذي يدخل فيه الإسلام الظاهري، وليس التصديق الذي هو اعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، وقولها هذا ليس دليلاً على أنها تدخل الجنة دون عمل.

ومما سبق من التفريق بين أحكام الدنيا والآخرة، وبين الإيمان الظاهر والباطن، تبين لنا فساد وبطلان قول المرجئة في استشهادهم بحديث الجارية، وأن النبي ﷺ شهد لها بالظاهر بأنها مؤمنة، وهذا الظاهر يحتاج لتحقيقه في الباطن، حتى تكون من أهل الجنة.

١- وأما ما استدلت به المرجئة، في قوله تعالى ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾^(٢). من أن الإيمان في مفهوم اللغة هو التصديق فقط؛ كلام

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان: باب: أداء الخُمس من الإيمان (ج١ ص٢٠) حديث رقم ٥٣ (٥٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي فَأَقِمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ الْقَوْمُ؟...» الحديث.

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الأمر بالإيمان بالله ورسوله، وشرائع الدين، والدعاء إليه (ج١ ص٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَالْفَاظُ هُمْ مُتَقَارِبَةٌ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِ بلفظه.

(٢) سورة يوسف جزء من الآية رقم (١٧)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

عبث وفيه نقص، ولا نسلم به ولا نقبله لأنه يخالف اللغة والشرع، فالإيمان لم يقتصر فقط على التصديق، وإن كان جاء في آية واحدة بمعنى ذلك، لكن ليس معناه أن نسلم أن هذا هو معناه فقط على الإطلاق، فقد جاء لفظ الإيمان في أكثر من آية، وفي أكثر من حديث، وأيضًا جاء في اصطلاح الشرع ما يزيد على هذا المعنى.

وقد أشار إلى ذلك ابن تيمية - رحمه الله تعالى - بقوله: "اسمُ الإيمانِ " قَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ سَائِرِ الْأَلْفَاظِ وَهُوَ أَصْلُ الدِّينِ وَبِهِ يَخْرُجُ النَّاسُ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ؛ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ السُّعْدَاءِ وَالْأَشْقِيَاءِ وَمَنْ يُوَالِي وَمَنْ يُعَادِي وَالَّذِينَ كُلُّهُ تَابِعَ لِهَذَا؛ وَكُلُّ مُسْلِمٍ مُحْتَاجٌ إِلَى مَعْرِفَةِ ذَلِكَ؛ أَفَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الرَّسُولُ قَدْ أَهْمَلَ بَيَانَ هَذَا كُلِّهِ. وَوَكَّلَهُ إِلَى هَاتَيْنِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ؟ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الشَّاهِدَ الَّذِي اسْتَشْهَدُوا بِهِ عَلَى أَنْ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصَدِيقُ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ. وَنَقُلُ مَعْنَى الْإِيمَانِ مُتَوَاتِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَعْظَمُ مِنْ تَوَاتُرِ لَفْظِ الْكَلِمَةِ فَإِنَّ الْإِيمَانَ يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ جَمِيعِ الْأُمَّةِ فَيَنْقُلُونَهُ بِخِلَافِ كَلِمَةٍ مِنْ سُورَةٍ. فَأَكْثَرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَكُونُوا يَحْفَظُونَ هَذِهِ السُّورَةَ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ بَيَانُ أَصْلِ الدِّينِ مَبْنِيًّا عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْمُقَدِّمَاتِ وَلِهَذَا كَثُرَ التَّرَاغُ وَالِاضْطِرَابُ بَيْنَ الَّذِينَ عَدَلُوا عَنْ صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ وَسَلَكُوا السُّبُلَ وَصَارُوا مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا وَمِنَ الَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاحْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَهَذَا كَلَامٌ عَامٌّ مُطْلَقٌ^(١). فمعنى هذا الكلام أن تعريف المرجئة للإيمان بأنه التصديق، غير صحيح لأنه تكرر في كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وهو أصل الدين، الذي يجب على كل مسلم معرفته، فاقتصار المرجئة واستدلالهم بأن الإيمان هو التصديق فقط اعتمادا على آية واحدة كلام مطلق.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج٧ ص٢٨٩)

ولهذا رد العلماء على كلام المرجئة من أن "الإيمان" هو "التصديق"^(١) من

عدة وجوه:

أولاً: لفظ الإيمان ليس مرادفاً للتصديق فقط؛ لأن الإيمان في اللغة يتعدى بنفسه، ويتعدى بالباء، ويتعدى باللام، فله ثلاثة معان في اللغة: يتعدى بنفسه فيكون بمعنى التأمين ضد التخويف، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾^(٢)، وتقول: أمنتَه، ضد خوفته، فهذا معنى من معاني الإيمان في اللغة، ويأتي أيضاً متعدياً بالباء فيكون معناه التصديق قال تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ وَإِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ﴾^(٣) والمعنى: أي: صدقنا بالله وأسمائه وصفاته، وبما جاء عن رسوله.

ويتعدى باللام فيكون معناه: "الاتباع والانقياد والاستسلام" تقول: آمنت لله، أي: استسلمت لله، استسلمت لأمر الله، وتقول: آمنت لرسول الله، أي: استسلمت لأمر رسول الله واتبعت شرعه، ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿فَأَمَّنْ لَهُ لُوطٌ﴾^(٤) يعني: اتبعه لوط على ما هو عليه من الخير، فاستسلم له لوط وانقاد له، فيكون للإيمان في اللغة أكثر من معنى.

ثانياً: إن لفظ "الإيمان" في اللغة لم يقابل بالتكذيب، كلفظ التصديق، فإنه من المعلوم في اللغة أن كل مخبر يقال له: صدقت أو كذبت. ويقال صدقناه أو كذبناه، ولا يقال لكل مخبر: آمنا له أو كذبناه ولا يقال: أنت مؤمن له أو مكذب، له بل المعروف في مقابلة الإيمان لفظ الكفر يقال هو مؤمن أو كافر. ... فلو كان الكفر المقابل للإيمان ليس هو التكذيب فقط، علم أن الإيمان ليس هو التصديق فقط، بل إذا كان الكفر يكون تكذيباً ويكون مخالفة ومعاداة وامتناعاً

(١) المرجع السابق (ج٧ص٢٨٩)، أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (ج٤ص٤٨٦)

(٢) سورة قريش الآية رقم (٤)

(٣) سورة البقرة جزء من الآية رقم ١٣٦

(٤) سورة العنكبوت جزء من الآية رقم (٢٦)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

بلا تكذيب، فلا بد أن يكون الإيمان تصديقاً مع موافقة وموالاتة وانقياد، ولا يكفي مجرد التصديق .

ثالثاً: إذا نظرنا إلى تعريف الإيمان شرعاً، وجدنا أن معناه التصديق المستلزم للانقياد والاتباع والاستسلام، وهو بهذا مخالف للتعريف في اللغة، وإذا خالف التعريف في الشرع التعريف في اللغة قدم تعريف الشرع على اللغة، ومثال ذلك الصلاة، فمعناها لغة: الدعاء، وفي الشرع: أفعال مخصوصة في أوقات مخصوصة، فيقدم التعريف الشرعي على اللغوي، فإن قيل: قم فصل ركعتين، فليس المعنى: قم فادع الله، إلا أن تأتي قرينة أحالت من مفهوم الشرع إلى مفهوم اللغة.

والمرجئة سامحهم الله لما قالوا إن الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، أو بالقلب واللسان، أدهم هذا القول إلى القول بإخراج العمل عن مسمى الإيمان، وقالوا إن الصلاة والزكاة ليستا من الإيمان"، فهذا من أشنع ما قالوه. والسبب في ذلك أنهم "رأوا أن الله قد فرّق في كتابه بين الإيمان والعمل؛ فقال في غير موضع: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } وَرَأَوْا أَنَّ اللَّهَ خَاطَبَ الْإِنْسَانَ بِالْإِيمَانِ قَبْلَ وُجُودِ الْأَعْمَالِ فَقَالَ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ } إِنَّ الْأَعْمَالَ قَدْ تُسَمَّى إيمَانًا مَجَازًا لِأَنَّ الْعَمَلَ ثَمَرَةُ الْإِيمَانِ وَمُقْتَضَاهُ وَإِلَّا لَتَمَّتْ لِيْلُهُ عَلَيْهِ وَيَقُولُونَ: قَوْلُهُ ﷺ { الْإِيمَانُ بِيَضْعٍ وَسِتُونَ أَوْ بِيَضْعٍ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً أَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ } (١) " : مَجَازٌ" (١) "

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان (ج ١ ص ١١٠ حديث رقم ٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ... الحديث مختصراً.

=

والذي قال بذلك طائفتان هما: المرجئة الغلاة، الذين يقولون: إنَّ كلَّ مؤمن كامل الإيمان، وأتته لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهذا القول من أبطل الباطل، بل هو كفر.

ومرجئة الفقهاء من أهل الكوفة الذين قالوا إن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان، وقالوا بعدم دخول الأعمال في مسمى الإيمان، مع مخالفتهم للمرجئة الغلاة في أنَّ المعاصي تضرُّ فاعلها، وأتته يؤاخذُ على ذلك ويُعاقب، وقولهم غير صحيح؛ لأنَّه ذريعةٌ إلى بدع أهل الكلام المذموم من أهل الإرجاء ونحوهم، وإلى ظهور الفسق والمعاصي^(١)

ولما كان (إجماع المرجئة) على إخراج العمل عن مسمى الإيمان نقول لهم: ماذا تقولون في الآيات والأحاديث الكثيرة، التي جاءت تأمر بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، تحت على العمل وأنه من الإيمان فإن قالوا أراد الإقرار دون العمل فهذا إنكار لما هو معلوم من الدين بالضرورة، ولا يقول به إلا جاهل ومعاند، وإن قالوا: أراد الإقرار والعمل . فنقول إن كان أراد الأمرين جميعاً، فلماذا زعمتم أن يكون مؤمناً بأحدهما دون الآخر، اللهم إلا أن يكون في قولكم اتباع للهوى، وتعطيل للقرآن والسنة ومخالفة لما عليه السلف الصالح - رحمهم الله تعالى -، ولما كان قولهم له من الخطورة بمكان قام السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - بالرد عليهم وأنكروا قولهم.

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: شعب الإيمان (ج١ص٦٣ حديث رقم ٥٨) من طريق عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ... الحديث بلفظه.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج٧ص٤١٩)

(٢) ينظر: كطف الجنى الدانى شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيروانى لعبد المحسن بن حمد (ج١ص٤٣١)، الفتاوى الكبرى (ج٧ص٤١٩)، ملخصاً.

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

فقد رد ابن تيمية - رحمه الله تعالى - على (المرجئة) في مواضع كثيرة من كتبه، مبيِّناً لهم أن أهل السنة يقولون: إن الإيمان "قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، والأعمال من الإيمان، وهم: (أي المرجئة) لم يقولوا بذلك؛ فالإيمان عندهم هو التصديق فقط كما عند المرجئة الغلاة، أو تصديق القلب وقول اللسان كما عند الفقهاء منهم والأعمال ليست منه قال ابن تيمية رحمه الله: "إِذَا لَمْ يُدْخَلُوا أَعْمَالَ الْقُلُوبِ فِي الْإِيمَانِ لَزِمَهُمْ قَوْلُ جَهْمٍ وَإِنْ أَدْخَلُوهَا فِي الْإِيمَانِ لَزِمَهُمْ دُخُولُ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ أَيْضًا فَإِنَّهَا لِأَزِمَةٌ لَهَا"^(١)

ورد ابن حجر - رحمه الله تعالى - أيضاً عليهم، وأنكر قولهم مبيِّناً أن العمل من الإيمان، فقال عند شرحه لباب: "خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ" هَذَا الْبَابُ مَعْقُودٌ لِلرَّدِّ عَلَى الْمُرْجئةِ خَاصَّةً وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ مَا مَضَى مِنَ الْأَبْوَابِ قَدْ تَضَمَّنَ الرَّدَّ عَلَيْهِمْ لَكِنْ قَدْ يَشْرِكُهُمْ غَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، فَقَالُوا الْإِيمَانُ هُوَ التَّصْدِيقُ بِالْقَلْبِ فَقَطْ وَلَمْ يَشْتَرِطْ جُمْهُورُهُمُ النَّطْقَ وَجَعَلُوا لِلْعَصَاةِ اسْمَ الْإِيمَانِ عَلَى الْكَمَالِ وَقَالُوا لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ أَصلاً وَمَقَالَتُهُمْ مَشْهُورَةٌ فِي كُتُبِ الْأُصُولِ"^(٢)

وقال الذهبي - رحمه الله تعالى - : المرجئة من الفقهاء :وهو أنهم لا يعدون الصلاة والزكاة من الإيمان، ويقولون: الإيمان إقرار باللسان، ويقين في القلب،... وإنما غلوا الإزجاج من قال: لا يضر مع التوحيد ترك الفرائض، نسأل الله العافية^(٣).

وجاء عن الحميدي أنه قال: أُخْبِرْتُ أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ: " إِنْ مَنْ أَقَرَّ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُصَلِّيَ

(١) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (ج٧ ص١٩٤) بتصرف.

(٢) فتح الباري، لابن حجر (ج١ ص١١٠)

(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي (ج٥ ص٥٢٩)

مُسْنِدٌ ظَهَرَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، مَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا، إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرَكَهَ ذَلِكَ فِي إِيْمَانِهِ إِذَا كَانَ يُفِرُّ الْفُرُوضَ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةَ، فَقُلْتُ: هَذَا الْكُفْرُ بِاللَّهِ الصَّرَاحُ، وَخِلَافُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَفِعْلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ: {خُفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ} (١)

وقال ابن بطة - رحمه الله تعالى - "الْمُرْجِيَّةُ تَزْعُمُ أَنَّ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ لَيْسَتَا مِنَ الْإِيْمَانِ ، فَقَدْ أَكْذَبَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَبَانَ خِلَافَهُمْ" (٢)

وقال في موضع آخر: "وَكُلُّ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْإِيْمَانِ وَأَظْهَرَ الْإِفْرَارَ بِالتَّوْحِيدِ وَأَقْرَأَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِجَمِيعِ الْفَرَائِضِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَضُرُّهُ تَرْكُهَا وَلَا يَكُونُ خَارِجًا مِنْ إِيْمَانِهِ إِذَا هُوَ تَرَكَ الْعَمَلَ بِهَا فِي وَقْتِهَا مِثْلَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَحَجِّ الْبَيْتِ مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ... وَيَزْعُمُ أَنَّهُ مَعَ هَذَا مُؤْمِنٌ مُسْتَكْمِلُ الْإِيْمَانِ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مِثْلِ جِبْرِيلَ ، وَمِيكَائِيلَ، وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ. فَهَذَا مُكْذَبٌ بِالْقُرْآنِ مُخَالِفٌ لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ وَلِشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ، ... فَكُلُّ مَنْ تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الْفَرَائِضِ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ أَوْ أَكَّدهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سُنَّتِهِ عَلَى سَبِيلِ الْجُحُودِ لَهَا وَالتَّكْذِيبِ بِهَا، فَهُوَ كَافِرٌ بَيْنَ الْكُفْرِ لَا يَشْكُ فِي ذَلِكَ عَاقِلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.

وَمَنْ أَقْرَأَ بِذَلِكَ وَقَالَهُ بِلِسَانِهِ، ثُمَّ تَرَكَهَ تَهَاوُنًا وَمُجُونًا أَوْ مُعْتَقِدًا لِرَأْيِ الْمُرْجِيَّةِ وَمَتَّبِعًا لِمَذَاهِبِهِمْ، فَهُوَ تَارِكُ الْإِيْمَانِ لَيْسَ فِي قَلْبِهِ مِنْهُ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ وَهُوَ فِي جُمْلَةِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ نَافَقُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِوَصْفِهِمْ وَمَا أُعِدَّ لَهُمْ، وَإِنَّهُمْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، نَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ مِنْ مَذَاهِبِ الْمُرْجِيَّةِ الضَّالَّةِ" (٣)

(١) السنة، لأبي بكر الخلال (ج٣ ص٨٧ رقم ١٠٢٧)

(٢) الإبانة الكبرى، لابن بطة (ج٢ ص٧٨)

(٣) المرجع السابق (ج٢ ص٧٦٣)

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

والمتتبع لآيات القرآن الكريم وأحاديث السنة النبوية، وإجماع العلماء، يجد ما يثبت ويفيد أن الإيمان لا يخرج عن مسمى الإيمان، لكن المرجئة سامحهم الله خالفوا كل ذلك، وألقوا به عرض الحائط، ومن الأمثلة على أن الإيمان يدخل في مسمى الإيمان، ولا يصح الإيمان إلا به ما يلي:

أولاً: من القرآن: فقد ورد في القرآن الكريم أكثر من تسعين موضعاً جاء فيها لفظ الإيمان مقترناً بالعمل الصالح، وأن دخول الجنة يكون بهما معاً، وأن العمل يدخل في مسمى الإيمان، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿فَن كَانَ رِجْوَ لِقَاءِ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَادِقًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(٢)

قال البدر العيني - رحمه الله تعالى - "عند شرحه (باب) إِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ} وضعه الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - وليس المقصود منه تفسير هذه الآية؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي صَدَدِ التَّفْسِيرِ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي صَدَدِ بَيَانِ أُمُورِ الْإِيمَانِ، وَبَيَانِ أَنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ عَلَى مَا يَرَاهُ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ فِي هَذَا الْبَابِ بِالْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ وَيَقُولُهُ ﷺ أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ"^(٣) فذكر الآية والتبويب عليها للرد على المرجئة، وللتنبية على

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم (٢٥)

(٢) سورة الكهف جزء من الآية رقم (١١٠)

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: إِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ} [التوبة: ٥] (ج١-ص٤١ حديث رقم ٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ... الحديث بلفظه.

=

أَنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّهُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُهُ وَمَذْهَبُ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ. (١).

وقال في موضع آخر ردًا على من يقول بإخراج العمل من الإيمان فعند شرحه لـ(باب مَنْ قَالَ: إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٢) فقال - رحمه الله تعالى - وَجْهُ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ الْبَابَيْنِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ عَقْدَ الْبَابِ الْأَوَّلِ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ رَدًّا عَلَى الْمَرْجئةِ، وَهَذَا الْبَابُ أَيْضًا مَعْفُودٌ لِبَيَانِ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ، رَدًا عَلَيْهِمْ. وَقَالَ الشَّيْخُ قُطُبُ الدِّينِ، فِي شَرْحِهِ فِي هَذَا الْبَابِ: إِنَّمَا أَرَادَ الْبُخَارِيُّ الرَّدَّ عَلَى الْمَرْجئةِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ... ثُمَّ قَالَ - رحمه الله -: إِنَّ إِطْلَاقَ الْعَمَلِ عَلَى الْإِيمَانِ صَحِيحٌ، مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ عَمَلُ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ لَا يُلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ مِنْ نَفْسِ الْإِيمَانِ؛ وَقَصْدُ الْبُخَارِيِّ مِنْ هَذَا الْبَابِ وَغَيْرِهِ إِثْبَاتُهُ أَنَّ الْعَمَلَ مِنْ أَدَاءِ الْإِيمَانِ رَدًا عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْعَمَلَ لَا يَدْخُلُ لَهُ فِي مَاهِيَةِ الْإِيمَانِ، فَحِينَئِذٍ لَا يَتِمُّ مَقْصُودُهُ عَلَى مَا لَا يَخْفَى، وَإِنْ كَانَ مُرَادُهُ جَوَازَ إِطْلَاقِ الْعَمَلِ عَلَى الْإِيمَانِ فَهَذَا لَا نِزَاعَ فِيهِ لِأَحَدٍ، لِأَنَّ الْإِيمَانَ عَمَلُ الْقَلْبِ وَهُوَ التَّصَدِيقُ (٣).

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الْأَمْرُ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (ج ١ ص ٥٣ حديث رقم ٣٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ بَلْفِظِهِ.

(١) عمدة القاري، للبدر العيني (ج ١ ص ١٨٧)

(٢) سورة الزخرف الآية رقم (٧٢)

(٣) عمدة القاري، للبدر العيني (ج ١ ص ١٨٤)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وقد أقام بعض السلف - رحمهم الله تعالى - الحجة على (المرجئة)، وأدحض حجبتهم عندما كان يناقش أحدهم فأثبت له أن العمل من الإيمان، واستدل على ذلك بما جاء في القرآن الكريم، فقد جاء في كتاب الإبانة لابن بطة، في خبر طويل وفيه أن مبارك بن حسان، سأل "سالم الأفتس"، وكان من رموز المرجئة عن الإيمان، فقال سالم: **إِنَّمَا الْإِيمَانُ مَنْطِقٌ لَيْسَ مَعَهُ عَمَلٌ**، قال (مبارك بن حسان)، **فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَطَاءَ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَمَا تَقْرَأُونَ آيَةَ النَّبِيِّ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾^(١)**، ثم وصف الله على هذا الاسم العمل، فألزمه فقال: **﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ﴾^(٢) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هُم الْمُتَّقُونَ﴾^(٣) قَالَ (أبي: عطاء) سَلُّهُمْ هَلْ دَخَلَ هَذَا الْعَمَلُ فِي هَذَا الْإِسْمِ؟ فَقَالَ: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾^(٤)** فألزم الاسم العمل، وألزم العمل الاسم^(٥)

ثانياً من السنة: جاءت أحاديث كثيرة تبين أنه لا بد من دخول العمل في مُسمى الإيمان"، وأن "النجاة في الآخرة تكون بالعمل الصالح"، منها حديث أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله؟ قال: **«كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مِنْ أَبِي.**

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم (١٧٧)

(٢) سورة البقرة جزء من الآية رقم (١٧٧)

(٣) سورة البقرة جزء من الآية رقم (١٧٧)

(٤) سورة الإسراء الآية رقم (١٩)

(٥) الإبانة الكبرى لابن بطة (ج٢ ص٨٩٧)

قالوا: يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»^(١)

وقوله ﷺ («إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّئَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَأَ مَحَالَةً، فَرْنَا الْعَيْنِ النَّظْرُ، وَرْنَا اللَّسَانَ الْمَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيُكْذِبُهُ»^(٢))، فالتصديق أيضاً على عمل الفرج وهو الوطء، وينسحب بعد ذلك على عمل اليد، وعمل العين^(٣).

ولهذا قال ابن بطال - رحمه الله تعالى - عند شرحه لحديث وفد عبد قيس^(٤) مبيئاً أن الأعمال تدخل في الإيمان فقال: معنى هذا الحديث كالأبواب المتقدمة قبله: أن الإيمان واقع على الأعمال، ألا ترى أنه أوقع اسم الإيمان على

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإِعْتَصَام بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ: الإِقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، (ج٩ ص٩٢ حديث رقم ٧٢٨٠)، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ...الحديث.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب: زَنَا الْجَوَارِحِ دُونَ الْفَرْجِ (ج٨ ص٥٤٤ حديث رقم

٦٢٤٣)، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمْ أَرْ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا

أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: ...الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: بَابُ قُدْرَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّئَا وَعَیْرِهِ

(ج٤٤ ص٢٠٤ حديث رقم ٢٦٥٧)، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ

لِإِسْحَاقٍ - قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، بِهِ بلفظه.

(٣) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (ج٤٨ ص٤٤)، مجموع الفتاوي لابن تيمية

(ج٧ ص٢٨٩)

(٤) سبق تخريجه في ص (٣٢)، وهو حديث إسناده صحيح.

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

الإقرار بشهادة التوحيد، وعلى إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأداء الخمس، على خلاف قول المرجئة" (١)

ثالثاً: من الإجماع: فقد أجمع السلف - رحمهم الله تعالى - على أن الإيمان اعتقادٌ وقولٌ وعملٌ، وإنَّ الأعمالَ كُلَّهَا دَاخِلَةٌ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ، وَحَكَى الشَّافِعِيُّ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكَهُمْ.

وَأَنْكَرَ السَّلْفُ عَلَى مَنْ أَخْرَجَ الْأَعْمَالَ عَنِ الْإِيمَانِ إِنْكَارًا شَدِيدًا، وَمِمَّنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى قَائِلِهِ وَجَعَلَهُ قَوْلًا مُحَدَّثًا، مِمَّنْ سُمِّيَ لَنَا: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَمَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ وَقَتَادَةُ وَأَبُوبُ السُّخْتِيَانِيِّ وَالتَّخَعِيُّ وَالرُّهْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ وَيْحِيُّ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَالتَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَعَيْرُهُمْ. قَالَ التَّوْرِيُّ: هُوَ رَأْيٌ مُحَدَّثٌ، أَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَى غَيْرِهِ. وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: كَانَ مَنْ مَضَى مِنَ السَّلْفِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ، وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْأَمْصَارِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ فَرَائِضٌ وَشَرَائِعُ، فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ. وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي أَرَادَ الْبُخَارِيُّ إِثْبَاتَهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ وَعَلَيْهِ بَوَّبَ أَبُوَابَهُ كُلَّهَا، فَقَالَ: "بَابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الرِّكَاتِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ اخْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ آدَاءِ الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَسَائِرُ أَبْوَابِهِ. وَكَذَلِكَ صَنَعَ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى، وَبَوَّبَ التِّرْمِذِيُّ عَلَى حَدِيثِ وَفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ "بَابُ مَا جَاءَ فِي إِضَافَةِ الْفَرَائِضِ إِلَى الْإِيمَانِ" وَكَلَامُ أَيْمَةَ الْحَدِيثِ وَتَرَاجُمُهُمْ فِي

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (ج١ ص١١٨)

كُنْبِهِمْ يَطُولُ ذِكْرُهُ وَهُوَ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ، وَمِمَّا قَصَدُوهُ بِذَلِكَ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ
مَنْ قَالُوا: هُوَ مُجَرَّدُ التَّصْدِيقِ فَقَطُّ^(١)

وخاصة القول: إن الإيمان ليس معناه التصديق فقط، ولا التصديق بالقلب واللسان، وليس مجرد التلفظ بالإيمان أو إقرار القلب به من غير عمل دليل على دخول الجنة، كما قالت المرجئة؛ لأن في ذلك تكذيب للقرآن والسنة والإجماع؛ بل لا بد من العمل ويشترط فيه أن يكون خالصاً لا يقصد به إلا وجه الله سبحانه وتعالى. وأن يكون في ظاهره موافقاً لسنة رسول الله ﷺ. وأن الصلاة والزكاة من الإيمان ومن أنكرهما فقد أنكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة، وقد جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية أنه " لا خِلافَ في أنَّ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ جَاحِداً لَهَا يَكُونُ مُرْتَدًّا، وَكَذَا الزَّكَاةَ وَالصَّوْمَ وَالْحُجَّ؛ لِأَنَّهَا مِنَ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ الْمَعْلُومِ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ. أَمَّا تَارِكُ الصَّلَاةِ كَسَلًا ففِي حُكْمِهِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ:

أحدها: يُقْتَلُ رِدَّةً، وَهِيَ رِوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ وَقَوْلَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَأَبِي عَمْرٍو، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَحَكَاهُ الطَّحَاوِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ نَفْسَهُ، وَحَكَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالْقَوْلُ الثَّانِي: يُقْتَلُ حَدًّا لَا كُفْرًا، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَهِيَ رِوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ.

والقول الثالث: إِنَّ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ كَسَلًا يَكُونُ فَاسِقًا وَيُحْبَسُ حَتَّى يُصَلِّيَ، وَهُوَ الْمَذْهَبُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ^(٢)

(١) معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، لحافظ بن أحمد بن علي الحكمي

(ج٢ ص٦٠)

(٢) الموسوعة الكويتية (ج٢٢ ص١٨٧)

المطلب الثاني: الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في أن الإيمان إقرار باللسان دون عمل

من الأقوال الغريبة والعجيبة التي تشدق بها المرجئة أنهم قالوا: إن الإيمان قول بلا عمل، وأنه يكفي فيه النطق بالشهادتين، وأن النجاة في الآخرة تكون باعتقاد القلب، أو النطق باللسان وإن لم يعمل الإنسان من أعمال الجوارح شيئاً، قَالَ وَكَيْفَ: "الْمُرْجئةُ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلا عَمَلٍ، وَالْجَهْمِيَّةُ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِيمَانَ الْمَعْرِفَةُ" (١)

واستدلوا على ذلك بعدة أحاديث هي:

١- حديث عبادة رضى الله عنه مرفوعاً: "من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، حرم الله عليه النار" (٢).

٢- حديث عُبَّانِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيْتُ عُبَّانَ، فَقُلْتُ: حَدِيثِ بَلَعْنِي عَنْكَ. قَالَ: أَصَابَنِي فِي بَصَرِي بَعْضُ الشَّيْءِ، فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي فَنُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِي، فَاتَّخَذَهُ مُصَلِّيً. قَالَ: فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلَ وَهُوَ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِي، وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ اسْتَدُوا عَظْمَ ذَلِكَ وَكُبِرَهُ إِلَى مَالِكِ بْنِ دَخْسَمٍ. قَالُوا: وَدُوا

(١) الإيمان، للعدني (ج١ ص٩٦)

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار (ج١ ص٥٧ حديث رقم ٥٧)، دَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: مَهْلًا، لِمَ تَبْكِي؟ فَوَاللَّهِ لَئِنْ اسْتَشْهَدْتُ لِأَشْهَدَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ شَفَعْتُ لِأَشْفَعَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ اسْتَطَعْتُ لِأَنْفَعَنَّكَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْوَهُ، إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا وَسَوْفَ أُحَدِّثُكُمْوَهُ الْيَوْمَ، وَقَدْ أَحْبَبْتُ بِنَفْسِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ:.. الحديث بلفظه.

أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ، وَوَدُو أَنَّهُ أَصَابَهُ شَرٌّ، فَفَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ وَقَالَ: " أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ ". قَالُوا: إِنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَمَا هُوَ فِي قَلْبِهِ. قَالَ: " لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلَ النَّارَ، أَوْ تَطَعَمَهُ ". قَالَ أَنَسٌ: فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ، فَقُلْتُ لِابْنِي: اكْتُبْهُ. فَكَتَبَهُ. (١)

٣- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ سَيَخْلُصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُنْشَرُ عَلَيْهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ سِجِلًّا كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنْتَ كَرُمٌ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظْلَمَكَ كِتَابَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَاكَ عُدْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٍ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَرُزْنَاكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَلَاتِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ، " قَالَ: «فَتَوْضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السَّجَلَاتُ وَثَقَلَتِ الْبِطَاقَةُ، فَلَا يَنْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ» (٢)

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٍ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ (ج١ ص٦١ حديث رقم ٥٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيْتُ عَثْبَانَ، فَقُلْتُ: حَدِيثُ بَلْعَنِي عُنْكَ، قَالَ: أَصَابَنِي فِي بَصْرِي بَعْضُ الشَّيْءِ، فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... الحديث بلفظه.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه باب: صِفَةِ النَّارِ (ج٢ ص١٠٩٦ حديث رقم ٢٦٣٩)، حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي غَامِرُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَاذِيِّ ثُمَّ الْحُبْلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... الحديث بلفظه. «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ» حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ غَامِرِ بْنِ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

=

الأحاديث التي استدلّ بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وللرد عليهم نقول:

أولاً: إن القول بأن الإيمان قول بلا عمل كلام باطل غير مقبول، وفيه عناد ومكابرة وجهل وافتراء، لأنه مخالف لصريح القرآن والسنة، والقرآن والسنة فيهما الكثير من الأدلة على أن العمل من الإيمان، ولم يقتصر الإيمان على القول فقط كما قالت المرجئة، بل لا بد من العمل، ولو أراد الله سبحانه وتعالى أن يكون الإيمان قولاً بلا عمل ماكلفنا بالعمل، كما قال الحسن: لو شاء الله عز وجل لجعل الدين قولاً لا عمل فيه، أو عملاً لا قول فيه، ولكن جعل دينه قولاً وعملاً، وعملاً وقولاً؛ فمن قال قولاً حسناً، وعمل سيئاً ردّ قوله على عمله، ومن قال قولاً حسناً وعمل عملاً صالحاً رفع قوله عمله. (١).

ثانياً: إذا أردنا أن نفهم أية مسألة في الدين على وجهها الصحيح فلا بد أن نجمع كل النصوص التي وردت فيها حتى نعلم السابق واللاحق، والناسخ والمنسوخ، والمطلق والمقيد، وهذه المسألة التي تكلم فيها المرجئة نظروا فيها إلى النصوص بعين واحدة، ولم يفهموا معانيها كما فهمها السلف - رحمهم الله تعالى -، فأعملوا نصوص الوعد وأهملوا نصوص الوعيد، ونظروا لنصوص الأقوال وتركوا نصوص الأفعال، وأخذوا بعض الأحاديث، وتركوا البعض الآخر،

وأخرجه ابن ماجه فيباب ما يُرجى من رَحْمَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (ج٢ ص٤٣٧ حديث رقم ٤٣٠٠) من طريق ابن أبي مريم قال: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بِهِ بِنَحْوِهِ.

وأخرجه أحمد في مسنده (ج١ ص٥٧٠ حديث رقم ٦٩٩٤)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّلْقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ بِهِ بِنَحْوِهِ.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح رواه جميعا ثقات. وقال الحاكم في المستدرک (ج١ ص٤٦٤)، صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(١) الإبانة الكبرى، لابن بطة (ج٢ ص٨٩٦)

وهذا إن دل فإنما يدل على التساهل في الدين والتلاعب بأحكامه والانسلاخ من تكاليفه، فما استند إليه (المرجئة)، لتأييد مذهبهم باطل؛ لأنهم استدلوا على دخول الجنة بجملة الأحاديث التي فيها القول دون النظر للأحاديث التي تدل على العمل، وهذا لا يصح، "فلا يجوز أن نبنى حكماً" على بعض الأحاديث، "ونترك البعض الآخر"؛ وإنما لا بد أن نفهم هذه الأحاديث بمجموعها، وهذا ما فعله السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - وقاموا بالرد على استشهاد المرجئة بأن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة.

فقالوا: إن الأحاديث المطلقة التي تفيد دخول الجنة بالقول، لا بد وأن تؤول على الوجه الصحيح، حتى لا تتصادم مع الأدلة الأخرى التي تفيد دخول الجنة (بالأعمال)، فأولو أحاديث الأقوال على أربعة وجوه:

الوجه الأول: جاء عن جماعة من السلف - رحمهم الله تعالى - منهم "ابن المسيب والزُهريّ والثوري" وغيرهم أن هذا كان قبل أن تنزل الفرائض والأمر والنهي. يعني أن هذه الأحاديث كانت في بداية الإسلام. قال ابن رجب الحنبلي: "وهذا بعيد جدا فإن كثيرا منها كان بالمدينة بعد نزول الفرائض والحُدود وفي بعضها أنه كان في غزوة تبوك وهي في آخر حياة النبي ﷺ" (١)

الوجه الثاني: من السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - من يقول: في هذه الأحاديث "إنها منسوخة، ومنهم من يقول هي محكمة ولكن ضم إليها شرائط ويلتفت هذا إلى أن الزيادة على النص هل هي نسخ أم لا والخلاف في ذلك بين الأصوليين مشهور، وقد صرح الثوري وغيره بأنها منسوخة وأنه نسخها الفرائض والحُدود وقد يكون مرادهم بالنسخ البيان والإيضاح "فإن السلف كانوا يطلقون النسخ على مثل ذلك كثيرا"، ويكون مقصودهم أن آيات الفرائض والحُدود تبين

(١) كلمة الإخلاص وتحقيق معناها لابن رجب الحنبلي (ج ١ ص ١٩)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

بها توقف دُخول الجنة والنجاة من النار على فعل الفرائض واجتتاب المحارم فصارت تلك النصوص منسوخة أي مبيّنة مفسرة ونصوص الحدود والفرائض ناسخة أي مفسرة لمعنى تلك موصحة لها^(١)

ولهذا قال الإمام الشاطبي - رحمه الله تعالى - : وَلِلسُّنَّةِ هُنَا مَدْخَلٌ؛ لِأَنَّهَا مُبَيَّنَةٌ لِلْكِتَابِ؛ فَلَا تَقَعُ فِي التَّفْسِيرِ إِلَّا عَلَى وَفْقِهِ، وَبِحَسَبِ الْمَعْرِفَةِ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ يَحْصُلُ بَيَانُ النَّاسِخِ مِنَ الْمُنْسُوخِ فِي الْحَدِيثِ، كَمَا يَتَبَيَّنُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ أَيْضًا، وَيَقَعُ فِي الْأَحَادِيثِ أَشْيَاءٌ تَقَرَّرَتْ قَبْلَ تَقْرِيرِ كَثِيرٍ مِنَ الْمَشْرُوعَاتِ؛ فَتَأْتِي فِيهَا إِطْلَاقَاتٌ أَوْ عُمُومَاتٌ رُبَّمَا أَوْهَمَتْ، "فَقُهِمَ مِنْهَا، يُفْهَمُ مِنْهَا" لَوْ وَرَدَتْ بَعْدَ تَقْرِيرِ تِلْكَ الْمَشْرُوعَاتِ؛ كَحَدِيثِ: "مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ"، أَوْ حَدِيثِ: "مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ؛ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ".

وفي المعنى أحاديث كثيرة وقع من أجلها الخلاف بين الأمة فيمن عصى الله من أهل الشهادتين؛ فذهبت المرجئة إلى القول بمقتضى هذه الظواهر على الإطلاق، وكان ما عارضها مؤولاً عند هؤلاء، وذهب أهل السنة والجماعة إلى خلاف ما قالوه، حسبما هو مذكور في كتبهم وتأولوا هذه الظواهر.

ومن جملة ذلك أن طائفة من السلف قالوا: إن هذه الأحاديث منزلة على الحالة الأولى للمسلمين، وذلك قبل أن تنزل الفرائض والأمر والنهي، ومعلوم أن من مات في ذلك الوقت ولم يصل أو لم يصم مثلاً، وفعل ما هو محرّم في الشرع لا حرج عليه؛ لأنه لم يكلف بشيء من ذلك بعد، فلم يضيع من أمر إسلامه شيئاً، كما أن من مات والخمر في جوفه قبل أن تحرم؛ فلا حرج عليه لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا

(١) كلمة الإخلاص وتحقيق معناها لابن رجب الحنبلي (ج١ ص٢١)

وَأَمَّا وَعَمِلُوا ﴿١﴾، وَكَذَلِكَ مَنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَحُولَ الْقِبْلَةُ نَحْوَ الْكَعْبَةِ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ (٢) وَإِلَى أَشْيَاءٍ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فِيهَا بَيَانٌ لِمَا نَحْنُ فِيهِ، وَتَصْرِيحٌ بِأَنَّ اعْتِبَارَ التَّرْتِيبِ فِي النُّزُولِ مُفِيدٌ فِي فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ (٣).

الوجه الثالث: إن هذه الأحاديث لمن قالها عند التوبة والندم، ومات على ذلك. وهو قول البخاري -رحمه الله تعالى- (٤) ومعناه أن هذا خاص بمن قالها نادماً على تقصيره ثم مات على قولها.

الوجه الرابع: إن هذه الأحاديث مجملة تحتاج إلى شرح، ويكون المعنى من قال الكلمة وأدى حقها وفريضتها، وهو قول "الحسن البصري" (٥). قال ابن رجب الحنبلي -رحمه الله تعالى- : "قَالَتْ طَائِفَةٌ: هَذِهِ النُّصُوصُ الْمُطْلَقَةُ جَاءَتْ مُقَيَّدَةً بِأَنَّ يَقُولَهَا بِصِدْقٍ وَإِخْلَاصٍ، وَإِخْلَاصُهَا وَصِدْقُهَا يَمْنَعُ الْإِصْرَارَ عَلَى مَعْصِيَةٍ" (٦). ومعنى هذا الكلام أن هذه الأحاديث المطلقة جاءت مقيدة في روايات أخرى، وعلى هذا فقول (لا إله إلا الله) لها شروط ولوازم، فمن أتى بهذه اللوازم والشروط كان ذلك سبباً لدُخُولِ الْجَنَّةِ وَالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ وَمَقْتَضَاً لِدَلِكِ وَلَكِنْ الْمُفْتَضِي لَا يَعْمَلُ عَمَلَهُ إِلَّا بِاسْتِجْمَاعِ شُرُوطِهِ وَأَنْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ فَقَدْ يَتَخَلَّفُ عَنْهُ مُفْتَضَاهُ لِقَوَاتِ شَرْطٍ مِنْ شُرُوطِهِ أَوْ لَوْجُودِ مَانِعٍ. وَقَالَ الْحَسَنُ لِلْفِرْزَدِقِ وَهُوَ يَدْفِنُ امْرَأَتَهُ أَنَّهُ مَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ قَالَ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً قَالَ

(١) سورة المائدة الآية رقم (٩٣)

(٢) سورة البقرة الآية رقم (١٤٣)

(٣) الموافقات في أصول الفقه، للشاطبي (ج٤ ص٢٦٠)

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (ج١ ص٢٥٤)

(٥) المرجع السابق نفسه.

(٦) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي (ج١ ص٥٢١)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

الحسن نعم العدة لَكِن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ شُرُوطًا فَيَاكَ وَقَذَفَ الْمُحَصَّنَةَ، قِيلَ لِحَسَنِ
إِنْ أَنَا سَأَلْتُ يَقُولُونَ مَنْ قَالَ لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ فَقَالَ مَنْ قَالَ لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ
فَأَدَى حَقَّهَا وَفَرَضَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ. (١)

وقال ابن رجب الحنبلي: وَقَالَ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ سَبَبٌ
مُقْتَضٍ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَلِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ، لَكِن لَّهُ شُرُوطٌ، وَهِيَ الْإِثْبَانُ بِالْفَرَائِضِ،
وَمَوَانِعُ وَهِيَ إِثْبَانُ الْكِبَائِرِ.... وَقِيلَ لَوْهَبِ بْنِ مُنْبَهٍ: أَلَيْسَ لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِفْتَاحَ
الْجَنَّةِ؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِن مَّا مِنْ مِفْتَاحٍ إِلَّا وَلَهُ أَسْنَانٌ، فَإِنْ جُنْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ،
فُتِحَ لَكَ، وَإِلَّا لَمْ يُفْتَحْ لَكَ. (٢)

وقال القاضي عياض: "إن احتجت "الغلاة من المرجئة" في أن الشهادتين
تنفع وإن لم تُعتقِدْ بالقلب، قيل لهم: معناه: أنه لم يصح عند النبي ﷺ ما حكوا
عنه من أن ذلك ليس في قلبه، والحجة في قول النبي ﷺ، وهو لم يقل ذلك ولم
يشهد به عليه. وقد ورد في الحديث من رواية البخاري: "ألا تراه قال: لا إله إلا
الله يبتغى بها وجه الله، فهذه الزيادة تُخرسُ غلاة المرجئة" (٣)

ويستفاد من ذكر ما سبق: أن مجموع الروايات المقيدة في أن دخول
الجنة لم يقتصر على قول "لا إله إلا الله" فقط؛ بل لا بد وأن يتقيد بالقيود
والشروط التي جاءت في الروايات الأخرى وهي:

١- اشتراط العمل والانقياد التام لله سبحانه وتعالى : كما في حديث من شهد أن
لا إله إلا الله أدخله الله الجنة على ما كان من العمل. فالمراد من شهادة أن

(١) كلمة الإخلاص وتحقيق معناها لابن رجب الحنبلي (ج١ ص٤١) بتصرف يسير.

(٢) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي (ج١ ص٥٢١)

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (ج١ ص٢٦٧)

لا إله إلا الله هو الإقرار بها علماً ونطقاً وعملاً، خلافاً لما يظنه بعض

الجهال أن المراد من هذه الكلمة هو مجرد النطق بها^(١)

٢- نفي الشرك، وإلا فلا فائدة من قولها. كما في حديث (ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً)، ويقضي ذلك تحقيق العبودية لله سبحانه وتعالى.

٣- اشتراط الإخلاص، وترك الرِّياء وذلك في قوله ﷺ (يبتغي بذلك وجه الله) قال البدر العيني - رحمه الله تعالى - تعالى معناه: أي يطلب بذلك وجه الله، وفيه: رد على المرجئة الغلاة القائلين بأنه يكفي في الإيمان النطق فقط من غير اعتقاد^(٢)

اشتراط الصدق وهو ضد الكذب، ويؤيده ما رواه البخاري من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي ﷺ، ومُعَاذُ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ بِنَ جَبَلٍ»، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ»، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلَاثًا، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذَا يَنْكَلُوا» وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْنُثًا

قال المباركفوري - رحمه الله تعالى - : في شرحه لقوله ﷺ (صدقًا من قلبه إلا حرمه الله على النار) ظاهر هذا يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم والتأكيد، وهو مصادم للأدلة القطعية الدالة على دخول طائفة من عصاة الموحدين النار ثم يخرجون بالشفاعة، ثم ذكر - رحمه الله تعالى - تعالى أجوبة العلماء في معنى الحديث ومنها...: أن المراد بالتحريم تحريم الخلود لا أصل الدخول، ومنها أنه خرج مخرج الغالب إذ الغالب

(١) تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله (ج١ ص ٩٧)

(٢) عمدة القاري للبدر العيني (ج٤ ص ١٦٩)

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرْجئةُ في تأييد مذهبهم والرّد عليهم

أن الموحّد يعمل بالطاعات ويجتنب المعاصي، ومنها أن المراد تحريم جملته؛ لأن النار لا تأكل موضع السجود من المسلم وكذا لسانه الناطق بالتوحيد، ومنها أن معناه حرمة الله على النار الشديدة المؤبدة التي أعدها للكافرين وإن عمل الكبائر، وقد أوضحه الشاه ولي الله في حجة الله، ومنها أن ذلك يختص لمن أخلص، والإخلاص يقتضي تحقيق القلب بمعناها، ولا يتصور حصول التحقيق مع الإصرار على المعصية لامتلاء القلب بمحبة الله تعالى وخشيته، فتتبع الجوارح إلى الطاعة وتتكف عن المعصية^(١).

٤- العلم وهو نقيض الجهل، ويؤيده قوله ﷺ "من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله، دَخَلَ الْجَنَّةَ"^(٢) قال القاضي عياض عند شرحه لهذا الحديث "إشارة إلى الرّد على مَنْ قَالَ مِنْ غُلَاةِ الْمُرْجِيَّةِ إِنَّ مُظْهَرَ الشَّهَادَتَيْنِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَإِنْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ وَقَدْ قَيَّدَ ذَلِكَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ بِقَوْلِهِ ﷺ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا"^(٣).

اليقين ويؤيده قوله ﷺ "فَمَنْ لَقِيَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ"^(٤) "

(١) مرعاة المفاتيح، للمباركفوري (ج١ ص٩٢)

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحَرَّمَ عَلَى النَّارِ (ج١ ص٥٥ حديث رقم ٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... الحديث بلفظه.

(٣) إكمال المعلم، بفوائد مسلم، للقاضي عياض (ج١ ص٢٥٣)

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحَرَّمَ عَلَى النَّارِ (ج١ ص٢١١ حديث رقم ٥٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا

=

وقال القرطبي - رحمه الله تعالى - مبيِّناً فساد قول المرجئة وأنه لا يكفي في الإيمان التلَفُظ بالشهادتين؛ بل لابد من تصديق القلب. فقال - رحمه الله -: (وَمِنْ بَابِ لَا يَكْفِي مُجَرَّدُ التَّلَفُّظِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ اسْتِيْقَانِ القَلْبِ)، هذه الترجمة تنبيه على فساد مذهب غلاة المرجئة القائلين: إِنَّ التَّلَفُّظَ بِالشَّهَادَتَيْنِ كَافٍ فِي الإِيمَانِ، وأحاديثُ هذا الباب تُدَلُّ على فساده، بل هو مذهبٌ معلومٌ الفساد من الشريعة لمن وَقَفَ عليها، ولأنَّهُ يَلْزَمُ منه تسويغُ النفاقِ، والحُكْمُ للمنافقِ بالإيمانِ الصحيحِ، وهو باطلٌ قطعاً^(١)

قال ابن حجر - رحمه الله تعالى -: "واليقين هو أصلُ الإِيمَانِ فَإِذَا أُيْقِنَ القَلْبُ انْبَعَثَتِ الجَوَارِحُ كُلُّهَا لِلِقَاءِ اللّهِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ حَتَّى قَالَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ: "لَوْ أَنَّ اليَقِينَ وَقَعَ فِي القَلْبِ كَمَا يَبْغِي لِطَارٍ اسْتِيْقَافًا إِلَى الجَنَّةِ وَهَرَبًا مِنَ النَّارِ"^(٢)

فُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ ، مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ فِي نَفَرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا، وَفَرَعْنَا، فَقَمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعْتُ، فَخَرَجْتُ أَبْتَعِي رَسُولَ اللّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَّارِ، فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ أَبَا؟ فَلَمْ أَجِدْ، فَإِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَنِي خَارِجَةَ - وَالرَّبِيعُ الجَدُولُ - فَاحْتَفَزْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللّهِ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَقَمْتُ فَأَبْطَأْتُ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ دُونَنَا، فَفَرَعْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعْتُ، فَأَتَيْتُ هَذَا الحَائِطِ، فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِرُ النُّعْلَبُ، وَهَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» وَأَعْطَانِي نُعْلِيهِ، قَالَ: «أَذْهَبْ بِنُعْلِي هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ»، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرُ... الحديث.

(١) المفهم للقرطبي (ج١ ص٤٢٠)

(٢) فتح الباري، لابن حجر (ج١ ص٤٨)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وقال صاحب فتح المجيد معنى قوله: "من شهد أن لا إله إلا الله" أي من تكلم بها عارفاً لمعناها، عاملاً بمقتضاها، باطناً وظاهراً، فلا بد في الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها؛ كما قال الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٢) أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه: من البراءة من الشرك، وإخلاص القول والعمل: قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح فغير نافع بالإجماع^(٣)

وخلاصة القول: إن الأحاديث المطلقة فسررتها الأحاديث المقيدة، فلا بد فيمن يشهد أن لا إله إلا الله أن يكون عارفاً بمعناها، وعاملاً بمقتضاها، فلا يكفي التلفظ بهذه الكلمة وحدها، وهذه الأحاديث لا تعارض بينها بل يحمل فيها المطلق على المقيد، وأن المسلم يلزمه في دخول الجنة أن يقول كلمة التوحيد بلسانه، "وهي لا تكفيه وحدها"؛ بل لابد أن يعمل بما تقتضيه لوازم هذه الكلمة. وقد أجمع السلف -رحمهم الله تعالى- على أن الإيمان لا يقتصر على "القول فقط" بل هو "قول وعمل"، قال أبو عبيد: هو قول مالك والثوري والأوزاعي ومن بعدهم من أرباب العلم والسنة الذين كانوا مصابيح الهدى وأئمة الدين، وأهل الحجاز والعراق والشام وغيرهم.

قال ابن بطال وهذا المعنى أراد البخاري - رحمه الله تعالى - إثباته في كتاب "الإيمان"، وعليه بوب أبوابه كلها فقال: باب أمور الإيمان، وباب الصلاة من الإيمان، وباب الزكاة من الإيمان، وباب الجهاد من الإيمان، وسائر أبوابه؛

(١) سورة محمد الآية رقم (١٩)

(٢) سورة الزخرف الآية رقم (٨٦)

(٣) فتح المجيد، لعبد الرحمن بن حسن التميمي (ج١ ص٣٥)

وإنما أراد الرد على (المرجئة) في قولهم "إن الإيمان قول بلا عمل" وتبين غلطهم وسوء اعتقادهم ومخالفتهم للكتاب والسنة ومذهب الأئمة^(١) وقد أخرج أبو القاسم اللالكائي بسنده عن البخاري - رحمه الله تعالى - أنه قال:

"لقيت أكثر من ألف من أهل العلم أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر لقيتهم كرات قرناً بعد قرن ثم قرناً بعد قرن، أدركتهم وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة... فما رأيت واحدا منهم يختلف في هذه الأشياء: أن الدين قول وعمل؛ وذلك لقول الله تعالى:

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴾ (٢)(٣)

ويوب الإمام الآجري - رحمه الله تعالى - في كتاب الشريعة بما يدل على أن الإيمان "قول وعمل" فقال: بابُ القَوْلِ بَأَنَّ الإِيْمَانَ تَصْدِيقُ بِالْقَلْبِ، وَإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا، إِلَّا أَنْ تَجْتَمَعَ فِيهِ هَذِهِ الْخِصَالُ الثَّلَاثُ ثم قال - رحمه الله تعالى - تعالى: اعْمَلُوا رَحِمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ أَنَّ الَّذِي عَلَيْهِ عِلْمَاءُ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ الإِيْمَانَ وَاجِبٌ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَهُوَ تَصْدِيقٌ بِالْقَلْبِ، وَإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، ثُمَّ اعْلَمُوا أَنَّهُ لَا تُجْزَى الْمَعْرِفَةُ بِالْقَلْبِ وَالنَّصْدِيقُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعَهُ الإِيْمَانُ بِاللِّسَانِ نُطْقًا، وَلَا تُجْزَى مَعْرِفَةُ بِالْقَلْبِ، وَنُطْقُ بِاللِّسَانِ، حَتَّى

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (ج١ ص٧٩)

(٢) سورة البينة الآية رقم (٥)

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (ج١ ص١٩٣)

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

يَكُونُ عَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، فَإِذَا كَمَلَتْ فِيهِ هَذِهِ الثَّلَاثُ الْخِصَالِ: كَانَ مُؤْمِنًا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْقُرْآنُ، وَالسُّنَّةُ، وَقَوْلُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ^(١)

وقال ابن حجر -رحمه الله تعالى- : في شرح كتاب الإيمان:
يعني (الإيمان قول وعمل) فَأَمَّا الْقَوْلُ فَالْمُرَادُ بِهِ النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَأَمَّا الْعَمَلُ فَالْمُرَادُ بِهِ مَا هُوَ أَعْمٌ مِنْ عَمَلِ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ لِيَدْخُلَ الْإِعْتِقَادُ وَالْعِبَادَاتُ وَمُرَادُ مَنْ أَدْخَلَ ذَلِكَ فِي تَعْرِيفِ الْإِيمَانِ وَمَنْ نَفَاهُ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى فَالسَّلْفُ قَالُوا هُوَ "اعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ وَنُطْقٌ بِاللِّسَانِ وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ" وَأَزَادُوا بِذَلِكَ أَنَّ الْأَعْمَالَ شَرْطٌ فِي كَمَالِهِ وَمَنْ هُنَا نَشَأَ لَهُمُ الْقَوْلُ بِالرِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ وَالْمَرْجئةُ قَالُوا هُوَ اعْتِقَادٌ وَنُطْقٌ فَقَطُ وَالْكَرَامِيَّةُ قَالُوا هُوَ نُطْقٌ فَقَطُ وَالْمُعْتزِلَةُ قَالُوا هُوَ الْعَمَلُ وَالنُّطْقُ وَالْإِعْتِقَادُ وَالْفَارِقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّلْفِ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الْأَعْمَالَ شَرْطًا فِي صِحَّتِهِ وَالسَّلْفُ جَعَلُوهَا شَرْطًا فِي كَمَالِهِ وَهَذَا كُلُّهُ كَمَا قُلْنَا بِالنَّظَرِ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَمَّا بِالنَّظَرِ إِلَى مَا عِنْدَنَا فَالْإِيمَانُ هُوَ الْإِفْرَارُ فَقَطُ فَمَنْ أَقْرَأَ أُجْرِيَتْ عَلَيْهِ الْأَحْكَامُ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ بِكُفْرٍ إِلَّا إِنْ افْتَرَنَ بِهِ فِعْلٌ يَدُلُّ عَلَى كُفْرِهِ كَالسُّجُودِ لِلصَّنَمِ فَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ لَا يَدُلُّ عَلَى الْكُفْرِ كَالْفِسْقِ فَمَنْ أُطْلِقَ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ فَبِالنَّظَرِ إِلَى إِفْرَارِهِ وَمَنْ نَفَى عَنْهُ الْإِيمَانَ فَبِالنَّظَرِ إِلَى كَمَالِهِ وَمَنْ أُطْلِقَ عَلَيْهِ الْكُفْرُ فَبِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّهُ فَعَلَ فِعْلَ الْكَافِرِ وَمَنْ نَفَاهُ عَنْهُ فَبِالنَّظَرِ إِلَى حَقِيقَتِهِ وَأَثْبَتَتْ الْمُعْتزِلَةُ الْوَاسِطَةَ فَقَالُوا الْفَاسِقُ لَا مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرٌ^(٢)

(١) الشريعة للأجري (ج٢ ص٦١١)

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج١ ص٤٦)

المبحث الثاني

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في عدم زيادة الإيمان ونقصانه، والرد عليهم من أهم المسائل التي تعلقنا بها المرجئة وشغلت عقولهم، مسألة: "الإيمان لا يزيد ولا ينقص"، فلما كان من عقيدة المرجئة أن الإيمان هو التصديق، وأنه لا يتفاضل الناس فيه، كان تبعاً لهذا القول أن قالوا: "الإيمان لا يزيد ولا ينقص"، وصار قولهم هذا من أعجب الأقوال، وأغربها، لأنهم في هذا يسوون بين إيمان الطائع والعاصي، والمؤمن والمنافق، وهم في ذلك يخالفون صريح القرآن والسنة، وهذا كلام غريب عجيب؛ بل أصبح قولهم هذا يضرب به المثل كما قال الثعالبي - رحمه الله تعالى -: (إيمان المرجى) يضرب به المثل لما لا يزيد ولا ينقص لأن المرجئة يقولون إن الإيمان قول فرد لا يزيد ولا ينقص^(١).

واستدل المرجئة على القول بأن "الإيمان لا يزيد ولا ينقص" بعدة أدلة بيّناها

مايلي:

أولاً: من القرآن:

- ١- منها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾^(٢)
- وأنكروا أن يكون في الإيمان ذاته زيادة؛ لأنه عندهم هو التصديق، وهو شيء واحد، لا يتصور فيه الزيادة، وجعلوها زيادةً في متعلقاته، وليس في ذاته^(٣)
- ٢- وقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٤) ادعاهم أنها محمولة على أنهم كانوا آمنوا في الجملة، ثم

(١) ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، لأبي منصور الثعالبي (ج١ ص ١٧٣)

(٢) سورة التوبة آية رقم (١٢٤)

(٣) التفسير اللغوي للقرآن الكريم، د/ مساعد بن سليمان الطيار (ج١ ص ٦٣٥)

(٤) سورة المائدة جزء من الآية رقم (٣)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

كانت تأتيهم الفروض فرضاً بعد فرضٍ، فكانوا يؤمنون بكل فرض خاص إلى أن تكاملت الفروض وكمل الدين، فكان الإيمان يزيد بزيادة المؤمن به. ثم لما كمل الشرع فلا مجال بعد ذلك لزيادة الإيمان إذ إن هذا لا يتصور في غير عصره ﷺ^(١)

ثانياً: من السنة:

استدل المرجئة بجملة من الأحاديث، تدل على عدم زيادة الإيمان ونقصانه وهي:

١- حديث ابن عباس رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: "الإيمان قول، والعمل شرائعه لا يزيد ولا ينقص"^(٢)

(١) موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام (ج٣ ص٢٥٨)

(٢) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، في كتاب الإيمان، باب: الإيمان لا يزيد ولا ينقص (ج١ ص١٣٣) قال: رَوَاهُ مَأْمُونُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَدِيثُ بِلَفْظِهِ. وذكره ابن القيسراني في معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعات (ج١ ص١٣٤) الحديث بلفظه مختصراً.

وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة في كتاب الإيمان الفصل الأول (ج١ ص١٤٩) الحديث بلفظه مختصراً.

الحكم على الحديث: موضوع في إسناده مأْمُونُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السلمي، وضاع، قال ابن الجوزي هَذَا مِنْ مَوْضُوعَاتِ مَأْمُونٍ بِلا شكٍّ، وَقَدْ نَكَّرْنَا أَنَّهُ مِنَ الْكُذَّابِينَ. قال ابن حبان: كَانَ دَجَالاً مِنَ الدَّجَالَةِ ظَاهِرَ أَحْوَالِهِ مَذْهَبِ الْكِرَامِيَةِ وَبِاطْنِهَا مَا لَا يُوقَفُ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وقال ابن حجر: أتى بطامات وفضائح ينظر: المجروحين لابن حبان (ج٣ ص٤٥٥ ترجمة رقم ١١٠٠)، الموضوعات لابن الجوزي (ج١ ص١٣٣)، لسان الميزان لابن حجر (ج٦ ص٤٤٧ ترجمة رقم ٦٢٨٢)

٢- وحديث أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال: جاء وفد ثقيف إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله ﷺ الإيمان يزيد وينقص؟ قال: «لا، الإيمان مُكَمَّلٌ فِي الْقَلْبِ. زِيَادَتُهُ وَنُقْصَانُهُ كُفْرٌ»^(١).

(١) أخرجه السمرقندي في تفسيره لسورة التوبة الآيات ١٢٣:١٢٥ (ج٢ص٩٩) حدثنا محمد بن الفضل، وأبو القاسم الشنابازي قالا: حدثنا فارس بن مردويه قال: حدثنا محمد بن الفضل العابد قال: حدثنا يحيى بن عيسى قال: حدثنا أبو مطيع، عن حماد بن سلمة، عن أبي المهزم، عن أبي هريرة مرفوعا الحديث:...بلفظه. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات كتاب: الإيمان، باب: الإيمان لا يزيد ولا ينقص (ج١ص١٣٠) بسنده من طريق مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُطِيعٍ الْبَلْخِيُّ بِهِ بِنَحْوِهِ. وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة في كتاب الإيمان، الفصل الأول (ج١ص٤٩)، الحديث بنحوه..

الحكم على الحديث: إسناده موضوع فيه "أبو مطيع" وهو "الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ"، قال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ بِلَا شَكٍّ وَهُوَ مِنْ وَضْعِ أَبِي مُطِيعٍ، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ هَذَا الْحَدِيثُ بَاطِلٌ وَفِي إِسْنَادِهِ ظُلُمَاتٌ مِنْهَا أَبُو الْمُهَزَّمِ إِلَّا أَنَّ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ أَبُو مُطِيعٍ ثُمَّ سَرَقَهُ مِنْهُ عُثْمَانُ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَبُو مُطِيعٍ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَرُوى عَنْهُ شَيْءٌ، وَقَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ، قَالَ الْبُخَارِيُّ صَاحِبُ رَأْيٍ ضَعِيفٍ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ: كَانَ أَبُو مُطِيعٍ مُرْجَبًا كَذَّابًا. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: تَرَكُوا حَدِيثَهُ وَكَانَ جَهْمِيًّا، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هُوَ بَيْنَ الضَّعْفِ عَامَةً مَا يَرُوى لَهُ لَا يَتَّبَعُ عَلَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: كَانَ مِنْ رُؤَسَاءِ الْمَرْجُئَةِ مِمَّنْ يَبْغِضُ السُّنَنَ وَمُنْتَظِرِيهَا وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: "وَقَدْ سَرَقَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي مُطِيعٍ، أَبُو عَمْرٍو عُمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.. وَغَيْرَ لَفْظِهِ، فَرَوَاهُ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: " قَدِمَ وَفَدُ تَقِيفٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنِ الْإِيمَانِ أَيْزِيدُ أَوْ يَنْقُصُ؟ فَقَالَ: الْإِيمَانُ مُنْبَتٌ فِي الْقُلُوبِ كَالْجِبَالِ الرَّوَاسِي وَزِيَادَتُهُ وَنُقْصَانُهُ كُفْرٌ وَعُثْمَانُ هَذَا كَذَّابٌ وَقَدْ تَلَصَّصَ، قَالَ ابْنُ حَبَانَ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ وَكَتَبَ عَنْهُ أَصْحَابُ الرَّأْيِ لَا يَحِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ بِالْمَنَاقِرِ عَنِ التَّقَاتِ.

=

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

٣- وحديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "الإيمان لا يزيد ولا ينقص" (١)

٤- وحديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من زعم أن الإيمان يزيد وينقص فزيادته نفاق ونقصائه كفر فإن تابوا وإلا فاضربوا أعناقهم بالسيف أولئك أعداء الرحمن فارقوا بين الله وانتحلوا الكفر وخصموا في الله، طهر الله الأرض منهم، ألا فلا صلاة لهم، ألا فلا صوم لهم،

ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ج٣ ص٢٢٢ ترجمة رقم ٥٦٠)، المجروحين لابن حبان (ج٢ ص١٠٢ ترجمة رقم ٦٧٢)، الكامل في ضعفاء الرجال (ج٢ ص٥٠١ ترجمة رقم ٣٩٩)، الموضوعات لابن الجوزي (ج١ ص١٣١)، وميزان الاعتدال للذهبي (ج١ ص٤٧٤ ترجمة رقم ٢١٨١).

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات كتاب: الإيمان، باب: الإيمان لا يزيد ولا ينقص (ج١ ص١٣٢) عن أبي العباس أحمد بن محمد القوصي قال حدثنا أبو عمرو ومحمد بن عبد الله بن أحمد الرزجائي قال حدثنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ قال حدثنا أبو علي أحمد بن علي بن محمد قال حدثنا محمد بن كرام قال حدثنا أحمد بن عبد الله الشيباني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه إن النبي ﷺ قال.. الحديث.

الحكم على الحديث: موضوع في إسناده: أحمد بن عبد الله بن خالد بن موسى، أبو علي الشيباني الجوباري ويقال الجوباري الهروي، المعروف بسئوق، قال النسائي والدارقطني: كذاب، وزاد ابن حبان: دجال من الدجاللة، قال ابن عدي: كان يضع الحديث لابن كرام على ما يريد، فكان ابن كرام يخرجها في كتبه عنه، وقال البيهقي: أما الجوباري فإني أعرفه حق المعرفة بوضع الأحاديث على رسول الله ﷺ، فقد وضع عليه أكثر من ألف حديث. ينظر: المجروحين لابن حبان (ج١ ص٤٢٤ ترجمة رقم ٦٨)، الكامل في الضعفاء لابن عدي (ج١ ص٢٩١ ترجمة رقم ١٧) الضعفاء والمتروكون (ج١ ص٢٥٢ ترجمة رقم ٣٦)، وميزان الاعتدال للذهبي (ج١ ص١٠٨ ترجمة رقم ٤٢١)

أَلَا فَلَا زَكَاةَ لَهُمْ، أَلَا وَلَا حِجَّ لَهُمْ، أَلَا وَلَا دِينَ لَهُمْ، هُمْ بَرَاءٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنْهُمْ (١)

وللرد على المرجئة في قولهم بأن "الإيمان لا يزيد ولا ينقص" نقول لهم:

أولاً: ما تقولون في من ءامن بالله وبالطاعات يقترف، وفي من ءامن بالله وبالسيئات يجترح، هل هما سواء؛ فإن قالوا هما سواء فهذا عناد ومكابرة وجهل، وإن قالوا بينهما تفاضل فهذا عين الفهم، وعلى هذا فالإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. لكنهم لم يقولوا ذلك، سامحهم الله.

ثانياً: استدلال المرجئة بالآيات القرآنية، الواردة في "زيادة الإيمان ونقصانه"، استدلال خاطئ وباطل؛ حيث قاموا بتأويلها تأويلاً خاطئاً، وصرفوها عن معناها الصحيح، ليتماشى مع عقيدتهم ومذهبهم، وقدموا في ذلك العقل على النقل وخالفوا في ذلك السلف -رحمهم الله تعالى- الذين هم أفهم الناس بكلام الله

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات كتاب الإيمان باب: الإيمان لا يزيد ولا ينقص (ج١ ص١٣٣) "أُنْبَأْنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي النَّبَّازُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الدَّارْقُطَنِيِّ عَنْ أَبِي حَاتِمِ بْنِ جَبَانَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الطَّلَكَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي هَارُونَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ...الحديث "

الحكم على الحديث: إسناده مَوْضُوعٌ، فيه "محمد بن القاسم الطلکاني". قال ابن الجوزي: أُنْبَأْنَا ابْنُ نَاصِرٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خَلْفٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الطَّلَكَانِيُّ مِنْ رُؤَسَاءِ الْمَرْجئةِ مِمَّنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى مَذْهَبِهِمْ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ بْنِ جَبَانَ: رَوَى أَهْلُ خُرَّاسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ أَشْيَاءَ لَا يَجِلُّ ذِكْرُهَا فِي الْكُتُبِ، وَهُوَ يَأْتِي فِي الْأَخْبَارِ بِمَا يَشْهَدُ الْخَلْقُ عَلَى بُطْلَانِهِ، وَعَدَمُ الصَّحَّةِ فِي ثُبُوتِهَا لَيْسَ يَعْرِفُهُ أَصْحَابُنَا وَإِنَّمَا كَتَبَ عَنْهُ أَصْحَابُ الرَّأْيِ، وَقَالَ الْحَاكِمُ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ يَنْظُرُ: الْمَجْرُوحِينَ لِابْنِ حَبَانَ (ج٢ ص٣١١ ترجمة رقم ١٠٢١)، الموضوعات لابن الجوزي (ج١ ص١٣٣) ولسان الميزان لابن حجر (ج٧ ص٤٤٤ ترجمة رقم ٧٣١٤)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وسنة نبيه ﷺ، والذي يقرأ القرآن الكريم يجد أن الآيات التي تدل على زيادة الإيمان ونقصانه كثيرة جداً، وواضحة وضوح الشمس في رابعة النهار، ولا تحتاج إلى تكلف أو فلسفة في التفسير لصرفها عن ظاهرها، لكن هذه هي حقيقة وطريقة أهل البدع وطريقتهم في إثبات أدلتهم، أن يصرفوا النصوص عن معناها الصحيح، خاصة إذا كانت لا تتفق مع رأيهم.

ولقد أكد على ذلك الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - بقوله: " أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس"^(١).

وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : "لِهَذَا تَجِدُ الْمُعْتَرِلَةَ وَالْمُرْجِيَّةَ وَالرَّافِضَةَ وَغَيْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ يُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِمْ وَمَعْفُولِهِمْ وَمَا تَأْوَلُوهُ مِنْ اللَّغَةِ؛ وَلِهَذَا تَجِدُهُمْ لَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَأَيْمَةَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَا يَعْتَمِدُونَ لَا عَلَى السُّنَّةِ وَلَا عَلَى إِجْمَاعِ السَّلَفِ وَأَثَرِهِمْ؛ وَإِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى الْعَقْلِ وَاللُّغَةِ وَتَجِدُهُمْ لَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ الْمَأْتُورَةِ وَالْحَدِيثِ؛ وَأَثَارِ السَّلَفِ وَإِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى كُتُبِ الْأَدَبِ وَكُتُبِ الْكَلَامِ الَّتِي وَضَعَتْهَا رُءُوسُهُمْ"^(٢).

وقد أشار إلى ذلك "أبو عبيد القاسم بن سلام" في كتابه الإيمان، أن المرجئة أخطأوا في تأويل الآيات والأحاديث التي تدل على "زيادة الإيمان"، وذلك لأنهم قالوا إنَّ الإيمان بالقول، ولَمَّا سَمِعُوا تَسْمِيَةَ اللَّهِ إِيَّاهُمْ مُؤْمِنِينَ، أَوْجَبُوا لَهُمُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ بِكَمَالِهِ ثم ذكر أبو عبيد - رحمه الله تعالى - من القرآن والسنة ما يدل على زيادة الإيمان ونقصانه، قال: "ومن هذه الأدلة قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيْمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَأَدْتَهُمْ إِيْمَانًا

(١) الإيمان لابن تيمية (ج١ ص٩٩)

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ج٧ ص١١٩)

وَهُمْ يَسْتَنْبِرُونَ ﴿١﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ ﴿٢﴾ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْقُرْآنِ مِثْلَ هَذَا، أَفَلَسْتَ تَرَىٰ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِمُ الْإِيمَانَ جُمْلَةً، كَمَا لَمْ يَنْزِلِ الْقُرْآنَ جُمْلَةً؟ فَهَذِهِ الْحُجَّةُ مِنَ الْكِتَابِ، فَلَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مُكْمَلًا بِذَلِكَ الْإِقْرَارِ مَا كَانَ لِلزِّيَادَةِ إِذَا مَعْنَىٰ، وَلَا لِذِكْرِهَا مَوْضِعٌ. وَأَمَّا الْحُجَّةُ مِنَ السُّنَّةِ وَالْأَثَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ فِي هَذَا الْمَعْنَىٰ مِنْ زِيَادَاتِ قَوَاعِدِ الْإِيمَانِ بَعْضُهَا بَعْدَ بَعْضٍ، فِي حَدِيثٍ مِنْهَا أَرْبَعٌ، وَفِي آخَرَ خَمْسٌ، وَفِي الثَّلَاثِ تِسْعٌ، وَفِي الرَّابِعِ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. ثُمَّ ذَكَرَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ وَبَيْنَ الْمَرَادِ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ - عَقِبَهَا: "قَطَنَّ الْجَاهِلُونَ بِوُجُوهِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّهَا مُتَنَاقِضَةٌ؛ لِاخْتِلَافِ الْعَدَدِ مِنْهَا، وَهِيَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ بَعِيدَةٌ عَلَى التَّنَاقُضِ، وَإِنَّمَا وَجُوهُهَا مَا أَعْلَمْتِكَ مِنْ نُزُولِ الْقُرْآنِ بِالْإِيمَانِ مُتَّفَقًا، فَكَلَّمَا نَزَلَتْ وَاحِدَةً، أَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَدَدَهَا بِالْإِيمَانِ، ثُمَّ كَلَّمَا جَدَّدَ اللَّهُ لَهُ مِنْهَا أُخْرَى زَادَهَا فِي الْعَدَدِ حَتَّى جَاوَزَ ذَلِكَ السَّبْعِينَ كَلِمَةً" (٣).

١- وأما الرد على الأحاديث التي استند إليها المرجئة فنقول:

لما كانت هناك أدلة واضحة في القرآن والسنة تنص على القول "بزيادة الإيمان ونقصانه"، لم يكن (للمرجئة) مخرج يستندون عليه في تأييد زعمهم الباطل في القول "بعدم زيادة الإيمان ونقصانه"، إلا أن وضعوا الأحاديث، وكذبوا على النبي ﷺ، وهذه الأحاديث لا يلتفت إليها، ولا يعول عليها؛ لأنها أحاديث مكذوبة، وموضوعة وضعوها نصرته لمذهبهم اختلقوا فيها الكذب على رسول الله ﷺ، وهذا بين وواضح في تخريجها والحكم عليها، ولذا قال عبد الله بن

(١) سورة التوبة آية رقم (١٢٤)

(٢) سورة الأنفال الآية رقم (٢)

(٣) الإيمان، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ج١ ص١٣: ١٨)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

إدريس: كذاب من زعم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص^(١). وقال ابن القيم - رحمه الله تعالى -: كُلُّ حَدِيثٍ فِيهِ أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ فَكَذِبٌ مُخْتَلَقٌ^(٢)
وإذا أردنا أن ندلل على زيادة الإيمان ونقصانه من القرآن والسنة
والإجماع فالأدلة على ذلك كثيرة

فمن القرآن قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ}.^(٣) وقوله تعالى: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ^(٤)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾^(٥) وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾^(٦) وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾^(٧)،

(١) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (ج٣ ص٣٨١)

(٢) المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم (ج١ ص١١٩)

(٣) سورة آل عمران آية رقم (١٧٣)

(٤) سورة الأنفال آية رقم (٢)

(٥) سورة التوبة آية رقم (١٢٤)

(٦) سورة الأحزاب الآية رقم (٢٢)

(٧) سورة الفتح الآية رقم (٤)

وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ

كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزِدَّ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾^(١)

فهذه الآيات القرآنية تدل صراحة على زيادة الإيمان، ولا ينكر ذلك إلا مكابر ومعاند، وهذه الآيات وإن كان يفهم من ظاهرها أنها تدل فقط على زيادة الإيمان، إلا أنها تدل أيضاً على نقص الإيمان باللزوم، وذلك لأن الزيادة تستلزم النقص، ولأن كل ما جاز عليه الزيادة جاز عليه النقصان، ولأن الزيادة لا تكون إلا عن نقص.

وقد أشار إلى ذلك الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في باب: زيادة الإيمان ونقصانه مستدلاً بها على الزيادة والنقصان معاً فبعد أن ذكر جملة من الآيات القرآنية التي تدل على زيادة الإيمان صراحة، قال عقبها: فَإِذَا تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الْكَمَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ^(٢). وقال ابن حجر - رحمه الله تعالى - عند شرحه لهذا الباب ثُمَّ شَرَعَ الْمُصَنِّفُ يَسْتَدِلُّ لِذَلِكَ بِآيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ مُصَرِّحَةٍ بِالزِّيَادَةِ وَبَيِّنُوتِهَا يَبْتَدِئُ الْمُقَابِلِ فَإِنَّ كُلَّ قَابِلٍ لِلزِّيَادَةِ قَابِلٌ لِلنُّقْصَانِ^(٣)

وقد ذكر الإمام البيهقي - رحمه الله تعالى - في باب: الْقَوْلُ فِي زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ، وَتَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي إِيْمَانِهِمْ، جملة من الآيات القرآنية، التي تدل صراحة على زيادة الإيمان، وقال عقبها: فَتَبَّتْ بِهَذِهِ الْآيَاتِ أَنَّ الْإِيمَانَ قَابِلٌ لِلزِّيَادَةِ، وَإِذَا كَانَ قَابِلًا لِلزِّيَادَةِ فَعُدِمَتِ الزِّيَادَةُ كَانَ عَدْمُهَا نُقْصَانًا عَلَى مَا مَضَى بَيَانُهُ، وَدَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى مِثْلِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ^(٤)

(١) سورة المدثر جزء من الآية رقم (٣١)

(٢) صحيح البخاري (ج١ ص١٧)

(٣) ينظر فتح الباري لابن حجر (ج١ ص٤٧)

(٤) شعب الإيمان، للبيهقي (ج١ ص١٢٧)

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وأما من السنة: فقد وردت أحاديث كثيرة صحيحة تدل على زيادة الإيمان ونقصانه منها:

١- حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(١)

فمفهوم الحديث: أن النبي ﷺ نفى عن مرتكب هذه الأمور كمال الإيمان، فالزاني لا يزني وهو مؤمن كامل الإيمان، وبالتالي يكون إيمانه ناقصًا، وعلى هذا فالإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

قال ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - : "وَهُوَ مُؤْمِنٌ" يُرِيدُ مُسْتَكْمِلَ الْإِيمَانِ وَلَمْ يُرِدْ بِهِ نَفْيَ جَمِيعِ الْإِيمَانِ عَنِ فَاعِلِ ذَلِكَ.

وقال ابن الجوزي: فِيهِ تَأْوِيلَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يَنْزِعُ الْإِيمَانَ مِنْهُ. قَالَ عِكْرِمَةَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ يَنْزِعُ الْإِيمَانَ مِنْهُ؟ قَالَ: هَكَذَا، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. وَوَجْهٌ هَذَا أَنْ الْمَعْصِيَةَ تَذْهَلُهُ عَنِ مُرَاعَاةِ الْإِيمَانِ، وَهُوَ تَصَدِيقُ الْقَلْبِ، فَكَأَنَّهُ يَنْسَى مِنْ صَدَقَ بِهِ. وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَا يَزْنِي وَهُوَ كَامِلُ الْإِيمَانِ.^(٢)

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب: لا يشرب الخمر (ج٨ص٥٧ حديث رقم ٦٧٧٢)

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ... الْحَدِيثُ بِلَفْظِهِ.

وأخرجه مسلم في كتاب (ج١ص٧٦ حديث رقم ١٠١) قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ

اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، بِهِ بَمِثْلِهِ.

(٢) كشف المشكل، لابن الجوزي (ج٢ص٤٣٦)

٢- وحديث: أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ^(١)».

فدل الحديث على أن: أضعف إنكار المنكر وأنقصه، هو "إنكاره بالقلب".

٣- حديث: أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ: انظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ. (٢)

ووجه دلالة الحديث في قوله "أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان" أن الإيمان يزيد وينقص، ولو كان الإيمان لا يزيد ولا ينقص لاستحق الناس جميعاً دخول الجنة وكانوا جميعاً في درجات متساوية.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: الإيمان، باب: بَيَانُ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيْمَانِ، وَأَنَّ الْإِيْمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ (ج١ص٦٩ حديث رقم ٧٨). قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ - وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ - قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ. فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تَرَكْتُ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:..الحديث.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ (ج٨ص١١٥ حديث رقم ٦٥٦٠)، حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:...الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار (ج١ص١٢٤ حديث رقم ٣٠٤) من طريق مالك بن أنس، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، بِهِ بَلْفِظِهِ.

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وفي الباب أحاديث كثيرة يطول ذكرها، وما ذكرته فيه الكفاية والبيان إن شاء الله.

ومن الإجماع: أنكر السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - (قول المرجئة) من أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، واعترضوا عليه؛ لأنه مخالف لصريح القرآن والسنة.

وأجمعوا - رحمهم الله تعالى - أن الإيمان "اعتقاد وقول وعمل" يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وحكى غير واحد من أهل العلم اتفاقهم على ذلك.

قال ابن كثير - رحمه الله تعالى - عند شرحه لقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ (١) استدل البخاري وغيره من الأئمة بهذه الآية وأشباهاها على زيادة الإيمان وتفاضله في القلوب، كما هو مذهب جمهور الأمة، بل قد حكى الإجماع عليه غير واحد من الأئمة كالشافعي وأحمد بن حنبل وأبي عبيد، كما بينا ذلك مستقصى في أول شرح البخاري، والله الحمد والمئة (٢)

قلت: وكذا قاله: الإمام عبد الرزاق الصنعاني (٣)، وأبو بكر الإسماعيلي (٤)، وابن عبد البر (٥)، والبعوي (٦)، وابن حجر (٧).

(١) سورة الأنفال الآية رقم (٢)

(٢) تفسير ابن كثير (ج٤ ص١٠)

(٣) شرح السنة، للبعوي (١/٣٨، ٣٩)

(٤) اعتقاد أئمة الحديث، لأبي بكر الإسماعيلي (ج١ ص٦٤)

(٥) التمهيد لابن عبد البر (ج٩ ص٢٣٨)

(٦) شرح السنة، للبعوي (١/٣٨، ٣٩)

(٧) فتح الباري، لابن حجر (ج١ ص٤٧)

وخلاصة ما سبق: تبين لنا بطلان قول المرجئة من أن "الإيمان لا يزيد ولا ينقص"، فليس من المعقول أن يستوي إيمان من يرتقي بنفسه، ويجاهد في تزكيتها، فيحافظ على فعل الطاعات، مع إيمان من يتكاسل عن الصلاة، وأعمال الخير، بل من يزكي نفسه ويفعل الخير ويحافظ على الطاعة يزيد إيمانه بخلاف غيره، وما دام القرآن والسنة ورد فيهما ما يصرح بزيادة الإيمان ونقصانه، وأجمع السلف -رحمهم الله تعالى - على ذلك؛ فلا مجال لمخالفة النصوص، والتكلف في صرف المعاني وتأويلها عن ظاهرها.

المبحث الثالث

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في القول بعدم الاستثناء في الإيمان والرد عليها. المرجئة هم أول من أسسوا القول بعدم الاستثناء في الإيمان، وهذا القول من أصول عقيدتهم، قال عبد الرحمن بن مهدي - رحمه الله تعالى - : "إذا ترك الاستثناء فهو أصل الإرجاء ^(١)، وعنه: أنه قال: «أَوَّلُ الْإِرْجَاءِ تَرْكُ الْإِسْتِثْنَاءِ» ^(٢) وروى عنه أيضًا أنه قال: "أَصْلُ الْإِرْجَاءِ مَنْ قَالَ: إِنِّي مُؤْمِنٌ" فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ حَضَرْنَا ذِكْرَهُمْ مِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ إِنْكَارُ قَوْلِ الْقَائِلِ: أَنَا مُؤْمِنٌ بغيرِ وَصْلِ بِالْإِسْتِثْنَاءِ، أَوْ تَقْيِيدِ بِشَرْطٍ ^(٣)

فالمرجئة من "الفقهاء والجهمية" يمنعون الاستثناء في الإيمان؛ لأنهم يجعلون الإيمان هو التصديق الذي محله القلب، والإنسان يعلم ما في قلبه، فإذا استثنى في إيمانه كان شكًا.

وقد استدلت المرجئة على القول "بعدم الاستثناء في الإيمان" بعدة أدلة من

الأحاديث النبوية جميعها عن أنس بن مالك رضى الله عنه، وبيانها ما يلي:

١ - حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي: الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدْرِيَّةُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْقَدْرِيَّةِ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَقُولُونَ لَا قَدَرَ، قِيلَ: فَمَنْ الْمُرْجِئَةُ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَكُونُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ إِذَا سُئِلُوا عَنِ الْإِيمَانِ يَقُولُونَ نَحْنُ مُؤْمِنُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ" ^(٤).

(١) الشريعة الأجرى (ج٢ ص٦٦٣)

(٢) السنة للخلال (ج٣ ص٥٩٨)

(٣) تهذيب الآثار للطبري (ج٢ ص٦٧٩)

(٤) أخرجه الجورقاني في كتابه الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (ج١ ص١٦٥ حديث

٣٤)، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَلَاءِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ تَرْكَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ:

٢- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّ أُمَّتِي عَلَى الْخَيْرِ مَا لَمْ يَتَحَوَّلُوا عَنِ الْقِبْلَةِ وَلَمْ يَسْتَنْتُوا فِي إِيْمَانِهِمْ ^(١) ".

=

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَأْمُونُ بْنُ أَحْمَدَ السُّلَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ السَّعْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ سَلَامِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "...الحديث بلفظه.

وأخرجه ابن الجوزي في كتابه الموضوعات، باب: الإِسْتِثْنَاءُ فِي الْإِيْمَانِ (ج١ ص٤١٣) من طريق الجورقاني به بلفظه.

وذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة (ج١ ص٤٤٤) بإسناد الجورقاني به بلفظه.

وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة في كتاب الإيمان، الفصل الأول (ج١ ص١٥٠) حديث رقم (٨).

الحكم على الحديث: إسناده موضوع فيه: " مَأْمُونُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ، وضاع" وقد سبق ترجمته ص٥٢

وقال الدار قطني: مَا حَدَّثَ بِهَذَا إِلَّا سَلَمَةُ وَلَا يُعْرَفُ عَنْهُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ وَأَبُوهُ مِنْ خُبْنَاءِ الْمُرْجَبَةِ. ينظر: الموضوعات لابن الجوزي (ج١ ص٤١٣).

(١) أخرجه الجوزقاني في كتابه الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، كتاب الإيمان، باب: الإِسْتِثْنَاءُ فِي الْإِيْمَانِ (ج١ ص١٦٨) حديث رقم (٣٥) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُدَكَّرُ الْمَلْقَابَاذِيُّ، بِهَا، وَأَبُو نَصْرِ مَنصُورُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ السَّرْحَسِيِّ الصُّوفِيُّ بَنِيْسَابُورَ، إِمْلاءً، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَاكُوِيَةِ الشَّيْرَازِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ الْجَنَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ الطَّمِيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّكْسَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَمْعَانُ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "...الحديث بلفظه.

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات في كتاب الإيمان، باب: الإِسْتِثْنَاءُ فِي الْإِيْمَانِ (ج١ ص١٣٥) من طريق محمد بن مُقَاتِلِ الرَّازِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ هَارُونَ الْوَأَسِطِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سَمْعَانُ بْنُ مَهْدِيٍّ بِهِ بلفظه.

=

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

٣- وعنه رضى الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ شَكَ فِي إِيمَانِهِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْأَجْرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ^(١) .

وذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة (ج١ ص٤٤) وقال عقبه: وضعته المرجئة، وفي إسناده مجاهيل وضعفاء.

وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة في الفصل الأول (ج١ ص١٥٠ حديث رقم ٧) وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة في كتاب الإيمان (ج١ ص٤٥٣ حديث رقم ٤) وقال عقبه: وهو من وضع المرجئة، وفي إسناده: مجاهيل. وقال الذهبي في ترجمة "جعفر بن هارون الواسطي" المذكور في إسناده: أتى بخير موضوع، وهو هذا.

الحكم على الحديث: إسناده موضوع فيه "سمعان بن مهدي". قال الذهبي: حيوان لا يعرف، ألصقت به نسخة مكنوبة رأيتها، قبح الله من وضعها. وقال ابن حجر: وهي من رواية محمد بن مقاتل الرازي عن جعفر بن هارون الواسطي عن سمعان ... فذكر النسخة وهي أكثر من ثلاث مئة حديث أكثر متونها موضوعة.

قال الجوزقاني: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا رَوَاهُ عَنْهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَإِنَّمَا هُوَ اخْتِرَاعٌ أَحَدْنَهُ أَهْلُ الْإِزْجَاءِ فِي الْإِسْلَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ وَضَعَتْهُ الْمُرْجِئَةُ، وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفَاءٌ وَأَكْثَرُهُمْ مَجَاهِيلٌ. ينظر: الأباطيل والمناكير للجوزقاني (ج١ ص١٦٩)، والموضوعات لابن الجوزي (ج١ ص١٥٣)، وميزان الاعتدال (ج٢ ص٢٤٣ ترجمة رقم ٣٥٥٣)، لسان الميزان (ج٤ ص١٩١ ترجمة رقم ٣٦٧٧)

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات في كتاب الإيمان بَابِ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيمَانِ (ج١ ص١٣٥) (أُنْبَأْنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ الدَّارِ قُطَيْبِيِّ عَنِ أَبِي حَاتِمِ بْنِ حَبَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُمَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا غُنَيْمُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "... الحديث بلفظه. قال ابن الجوزي عقب الحديث: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: غُنَيْمٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ رَوَى الْعَجَائِبُ قَالَ: وَعُثْمَانُ يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى التَّقَاةِ لَا يَجِلُّ كَتَبُ حَدِيثِهِ إِلَّا اعْتَبَارًا.

وذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة (ج١ ص٤٥) وقال عقبه: لا يصح: "غنيم" لا يحتج به

=

٤- وعنه رضى الله عنه أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " مَنْ قَالَ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيُنْقُصُ فَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، وَمَنْ قَالَ أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَيْسَ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ ^(١) ".

"وعثمان" يضع.

وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة في كتاب الإيمان، الفصل الأول (ج١ ص١٥٠) وقال عقبه: وَلَا يَصِحُّ، فِيهِ عُمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُمَوِيُّ وَعَنِيْمُ بْنُ سَالِمٍ.

وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة كتاب الإيمان (ج١ ص٤٥٣) وقال عقبه: هو موضوع. **الحكم على الحديث:** إسناده موضوع فيه: "غنيم بن سالم"، وهو "يغتم بن سالم بن قنبر"، قال ابن حبان: شيخ يروي عن أنس بن مالك العجائب روى عنه المجاهيل والضعفاء لا يُعجبني الرواية عنه فكيف الاحتجاج به وكيف يجوز الاحتجاج بمن يُخالف النقات في الروايات ثم لا يوجد من دونه أحد من الأثبات، قال الذهبي: ومن بلاياه: عن أنس - مرفوعاً: من شك في إيمانه فقد حبط عمله... والظاهر أن هذا هو: "يغتم بن سالم" أحد المشهورين بالكذب وإنما صغره بعضهم والله أعلم انتهى، قال ابن حجر: وقد قال ابن طاهر في ذيل الكامل له عن أنس نسخة موضوعة وقد سبقه إلى ذلك ابن حبان وقال قل ما يوجد حديثه عند أصحاب إنما يوجد عند أصحاب الرأي، والظاهر: أنه يغتم كما ظن المؤلف، وقد أخرج بن عدي في أثناء ترجمة يغتم بن سالم من طريق عثمان بن عبد الله الشامي ثنا غنيم بن سالم من ولد قنبر مولى علي عن أنس رضي الله عنه حديثاً فوضح أنهما واحد.

ينظر: المجروحين لابن حبان (ج٢ ص٢٠٢ ت ٨٥٨)، ميزان الاعتدال (ج٣ ص٣٣٦ ت ٦٦٧١)، لسان الميزان (ج٤ ص٤٢١ ت ١٢٩٤).

(١) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات في كتاب الإيمان (ج١ ص١٣٥) وقال عقبه: وضعه ابن تميم.

وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة في كتاب الإيمان، الفصل الأول (ج١ ص١٥٠) وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة في كتاب الإيمان (ج١ ص٤٥٣ حديث رقم ٥)، وقال عقبه: رواه محمد بن تميم، وهو واضعه.

=

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وللرد عليهم نقول: إن المرجئة اعتمدوا في القول بعدم الاستثناء في الإيمان، على عدة أحاديث موضوعة، ومكذوبة على رسول الله ﷺ، نصرته لمذهبهم، وترويجاً لعقيدتهم، وليوهموا الناس أن للمسألة دليلاً على صحة قولهم، وهذا قمة الجهل والبله، وهذه هي طريقتهم المعروفة عند أهل العلم، فإذا لم يكن للمسألة دليل فإنهم يقومون بوضع الأحاديث المكذوبة على رسول الله ﷺ، كما في هذه المسألة، وغيرها، وفي هذه المسألة قالوا لا يجوز للإنسان أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله؛ لأنه بذلك يكون شكاكاً، وهم بذلك يخالفون القرآن والسنة، وما عليه السلف -رحمهم الله تعالى-، الذين هم أفهم الناس للقرآن، وأعلمهم بسنة النبي ﷺ.

و"الاستثناء في الإيمان" له أدلة كثيرة في القرآن والسنة والإجماع

فمن القرآن: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا

الحكم على الحديث: لم أقف له على إسناد؛ لكن ذكر العلماء أن هذا حديث موضوع كما مبين في التخریج، وأفته "محمد بن تميم بن سُلَيْمَانَ السَّعْدِيُّ الفَارِيَابِيُّ"، قال ابن حبان: يضع الحديث تعلق مُحَمَّد بن كرام برجله وتشبث "بالجويباري" في كتابه فَأَكْثَرُوا رِوَايَتَهُ عَنْهُمَا وجميعاً كَانَا ضَعِيفَيْنِ فِي الْحَدِيثِ لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِنَا عَنْهُمَا شَيْءٌ إِثْمًا ذَكَرْنَاهُمَا لِئَلَّا يَتَّوَهُمَ أَحْدَاثَ أَصْحَابِنَا أَنْ شُبُوخَنَا تَرْكُوهُمْ لِلإِرْجَاءِ فَقَطَّ وَإِنَّمَا كَانَ السَّبَبُ فِي تَرْكِهِمَ إِيَّاهُمَا أَنَّهُمَا كَانَا يَضَعَانِ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضَعَا، وقال ابن حجر: عن سهل بن شاذويه ببخارى رأيت ببخارى ثلاثة من الكذابين الذي يكذبون على رسول الله ﷺ "محمد بن تميم" و"الحسن بن سهل" وآخر، وقال الحاكم" هو كذاب خبيث قال النقاش: وضع غير حديث، وقال أبو نعيم: كذاب وضاع. ينظر: المجروحين لابن حبان (ج٢ ص٣٠٦ ت١٠١٣)، الضعفاء لأبي نعيم (ج١ ص٤٥٥ ت٢٣١)، لسان الميزان (ج٥ ص٩٨ ت٣٣١)

لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا^(١) ومعنى هذه الآية أن النبي ﷺ رأى في مَنَامِهِ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى الْعُمْرَةِ أَنَّهُ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، بَعْضُهُمْ مُحَلِّفُونَ، وَبَعْضُهُمْ مُقَصِّرُونَ، رأى ذلك بالحديبية فأخبر الناس بهذه الرؤيا، ففرح الجميع بهذه الرؤيا فَلَمَّا صَدَّهْمُ أَهْلُ مَكَّةَ قَالَ الْمَنَافِقُونَ: وَأَيْنَ الرُّؤْيَا؟ ووقع في نفوس بعض المسلمين شيء من ذلك، فأجابهم النبي ﷺ بِأَنَّ قَالَ: «وَهَلْ قُلْتُمْ لَكُمْ: يَكُونُ ذَلِكَ فِي عَامِنَا هَذَا»، فدخلوا في العام المقبل واعتَمَرُوا، وَأَقَامُوا بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَظَهَرَ صَدَقَ رُؤْيَاهُ. "إِنْ شَاءَ اللَّهُ" فلما شاعت إرادة الله كان دخولهم مكة. (٢)

وقال الشوكاني - رحمه الله تعالى - : في قوله "لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ" تعليق للعدة بالمشيئة لتعليم العباد لما يَجِبُ أَنْ يَقُولُوهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ: وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ، قَالَ ثَعْلَبٌ: إِنَّ اللَّهَ اسْتَنْتَنِي فِيمَا يَعْلَمُ لَيْسَتْ تَنْتَنِي الْخَلْقُ فِيمَا لَا يَعْلَمُونَ (٣)

ومن السنة: قوله ﷺ "إِذَا خَرَجَ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِلْآحِقُونَ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ" (٤) "

(١) سورة الفتح جزء من الآية رقم (٢٧)

(٢) تفسير القرطبي (ج٦ ص١٦٠-٢٩٠)، زاد المسير (ج٤ ص١٧٣)

(٣) فتح القدير، للشوكاني (ج٥ ص٦٣)

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: مَا يُقَالُ عِنْدَ دُخُولِ الْقُبُورِ وَالِدُعَاءِ لِأَهْلِهَا (ج٦ ص٦٩٦ حديث رقم ٩٧٥)، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرُحَيْبِرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... الْحَدِيثُ بِلَفْظِهِ.

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

ومن الإجماع: قال البيهقي - رحمه الله تعالى - قَالَ رَجُلٌ لِعَلْفَمَةَ أُمُومِنٌ أَنْتَ؟ قَالَ: "أَزْجُو إِنْ شَاءَ اللهُ" وقد روينا هذا يعني "الاستثناء في الإيمان" عن جماعة من الصحابة والتابعين والسلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين" (١)

وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - "وَالْمَأْثُورُ عَنِ الصَّحَابَةِ وَأَيْمَةَ التَّابِعِينَ وَجُمْهُورِ السَّلَفِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَهُوَ الْمَنْسُوبُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ وَأَنَّهُ يَجُوزُ الْإِسْتِثْنَاءُ فِيهِ" (٢)

وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - "مَذْهَبُ سَلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ كَأَبْنِ مَسْعُودٍ وَأَصْحَابِهِ وَالنُّوْرِيِّ، وَأَبْنِ عُيَيْنَةَ وَأَكْثَرِ عُلَمَاءِ الْكُوفَةِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ مِنْ أَيْمَةِ السُّنَّةِ فَكَانُوا يَسْتَنْتَوْنَ فِي الْإِيمَانِ. وَهَذَا مُتَوَاتِرٌ عَنْهُمْ". (٣)

فالاستثناء في الإيمان جائز ومشروع؛ لأن الإيمان يشمل أمورًا كثيرة منها العقائد، والأقوال والأعمال، وربما يكون الإنسان في بعضها وصل لدرجة عالية، وفي البعض الآخر لم يصل، فمن باب عدم تزكية النفس، والتزاما بأمر الله تعالى في قوله: فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى، يجوز للإنسان إذا سئل عن إيمانه، أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله وذلك لعدة أمور:

الأمر الأول: عدم تزكية النفس، "وخوفًا واحتياطًا من ألا يكون الإنسان قد أتى بالإيمان المطلوب على وجه الكمال؛ لأن من أتى بالإيمان على وجه الكمال والتمام، كان من الأبرار والأتقياء، ولا يصح لعاقل أن يشهد لنفسه بالتقوى ويزكيها، ويقول عن نفسه إنه من الأبرار. فنحن نقول "إن شاء الله" من باب

(١) شعب الإيمان، للبيهقي (ج١ ص ١٦٥)

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج٧ ص ٥٠٥)

(٣) المرجع السابق (ج٧ ص ٤٣٩)

"عدم تزكية النفس"، فمن قال عن نفسه إنه "مؤمن" فقد زكاها بأعظم تزكية، ونعتها بأكمل الصفات وأجملها، والله قد نهى عن ذلك رب العالمين فقال: {فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى} قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا تَمْدَحُوهَا. وَقَالَ الْحَسَنُ: عَلِمَ اللَّهُ مِنْ كُلِّ نَفْسٍ مَا هِيَ صَانِعَةٌ وَاللَّي مَا هِيَ صَائِرَةٌ، فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، فَلَا تَبْرُؤُوهَا عَنِ الْإِثَامِ وَلَا تَمْدَحُوهَا بِحُسْنِ أَعْمَالِهَا ^(١).

وقال مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ، سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْإِسْتِنَاءِ فِي الْإِيمَانِ، فَقَالَ: "نَعَمْ، الْإِسْتِنَاءُ عَلَى غَيْرِ مَعْنَى شَكِّ مَخَافَةٍ وَاحْتِيَاطًا لِلْعَمَلِ، وَقَدْ اسْتَنْتَى ابْنُ مَسْعُودٍ وَعَیْرُهُ، وَهُوَ مَذْهَبُ الثَّوْرِيِّ ^(٢).

وجاء عنه - رحمه الله تعالى - أنه قال: "أذهب إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان، لأن الإيمان قول وعمل، والعمل الفعل فقد جئنا بالقول ونخشى أن نكون قد فرطنا في العمل فيعجبني أن نستثني في الإيمان، بقول: أنا مؤمن إن شاء الله" ^(٣).

الأمر الثاني: أننا نعمل ولا ندري أقبل الله سبحانه وتعالى أعمالنا أم لا؟ فنحن نستثني لأجل هذا، ولقد جاء في هذا المعنى، ويؤيده قول الله تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ} ^(٤) وقد سألت عائشة - رضي الله عنها - النبي ﷺ عن هؤلاء فقالت: يا رسول الله أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر، ويخاف أن يعذب؟ قال: "لا، يا ابنة الصديق، ولكنه الرجل يصلي ويصوم ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه"، قَالَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ

(١) تفسير البغوي (ج٤ ص٣١٢)

(٢) السنة، لأبي بكر الخلال (ج٣ ص٥٩٣).

(٣) السنة لأبي بكر الخلال (ج٣ ص٦٠٠)

(٤) سورة المؤمنون الآية رقم (٦٠)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

عنه: عملوا - واللّه - بالطاعات، واجتهدوا فيها، وخافوا أن تُردّ عليهم، إنّ المؤمن جمع إحسانًا وحشيةً، والمنافق جمع إساءةً وأمنًا^(١).

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - "وَحَوْفٌ مَنْ خَافَ مِنَ السَّلْفِ أَنْ لَا يُتَقَبَّلَ مِنْهُ لِخَوْفِهِ أَنْ لَا يَكُونَ أَتَى بِالْعَمَلِ عَلَى وَجْهِ الْمَأْمُورِ: وَهَذَا أَظْهَرَ الْوُجُوهِ فِي اسْتِثْنَاءِ مَنْ اسْتَنْتَى مِنْهُمْ فِي الْإِيمَانِ وَفِي أَعْمَالِ الْإِيمَانِ كَقَوْلِ أَحَدِهِمْ: أَنَا مُؤْمِنٌ " إِنْ شَاءَ اللَّهُ " - وَصَلَّيْتُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَخَوْفِ أَنْ لَا يَكُونَ أَتَى بِالْوَاجِبِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَأْمُورِ بِهِ، لَا عَلَى جِهَةِ الشُّكِّ فِيمَا بَقَلْبِهِ مِنَ التَّصْدِيقِ"^(٢) وقال أحمد بن حنبل كان سليمان بن حربٍ حملَ هذا على النَّقْبِلِ، يقول: نحنُ نعملُ ولا ندري يُتَقَبَّلُ مِنَّا أم لا.

وقد بين ابن بطة العكبري - رحمه الله تعالى - أن سبيل المؤمنين والعقلاء هم من لزمو الاستثناء لأن الإنسان لا يستطيع أن يجزم على قبول أعماله عند الله سبحانه وتعالى، فقال - رحمه الله تعالى -تعالى: "فهذه سبيل المؤمنين وطريق العقلاء من العلماء، لزوم الاستثناء والخوف والرجاء، لا يدرون كيف أحوالهم عند الله، ولا كيف أعمالهم أمقبولة هي أم مرودة، قال الله عز وجل: {إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ}^(٣). وَأَخْبَرَ عَنْ عَبْدِ الصَّالِحِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَسْأَلَتِهِ إِيَّاهُ: {وَقَالَ رَبُّ أَوْزَعَنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا}^(٤) أَفَلَا تَرَاهُ كَيْفَ يَسْأَلُ اللَّهُ الرِّضَا مِنْهُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ الْأَعْمَالَ لَيْسَتْ بِنَافِعَةٍ وَإِنْ كَانَتْ فِي مُنْظَرِ الْعَيْنِ صَالِحَةً، إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ رَضِيَهَا وَقَبَّلَهَا، فَهَلْ يَجُوزُ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ

(١) شرح العقيدة الطحاوية (ج٢ ص٤٤٩)

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ج٧ ص٤٩٦)

(٣) سورة المائدة آية رقم (٢٧)

(٤) سورة النمل جزء من الآية رقم (١٩)

يَجْزِمُ أَنْ أَعْمَالَهُ الصَّالِحَةَ مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ ، وَأَعْمَالَ الْبِرِّ كُلَّهَا مَرْضِيَّةٌ ، وَعِنْدَهُ رِزْقِيَّةٌ ، وَلَدَيْهِ مَقْبُولَةٌ هَذَا لَا يَفِدُرُ عَلَى حَتْمِهِ وَجَزْمِهِ إِلَّا جَاهِلٌ مُعْتَرٍ بِاللَّهِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْغَرَّةِ بِاللَّهِ وَالْإِصْرَارِ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ، أَمَا تَرَوْنَ رَحِمَكُمُ اللَّهُ إِلَى الرَّجُلِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ صَلَّى الصَّلَاةَ فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا وَرَبَّمَا كَانَتْ فِي جَمَاعَةٍ وَفِي وَقْتِهَا، وَعَلَى تَمَامِ طَهَارَتِهَا ، فَيَقَالُ لَهُ: صَلَّيْتَ؟ فَيَقُولُ: قَدْ صَلَّيْتُ إِنْ قَبِلَهَا اللَّهُ ، وَكَذَلِكَ الْقَوْمُ يَصُومُونَ شَهْرَ رَمَضَانَ، فَيَقُولُونَ فِي آخِرِهِ: صُمْنَا إِنْ كَانَ اللَّهُ قَدْ تَقَبَّلَهُ مِنَّا...، وَعَلَيْهِ جَرَتْ عَادَاتُهُمْ، وَأَخَذَهُ خَلْفُهُمْ عَنْ سَلْفِهِمْ ، فَلَيْسَ يُخَالِفُ الْإِسْتِنَاءَ فِي الْإِيمَانِ وَيَأْبَى قَبُولَهُ إِلَّا رَجُلٌ خَبِيثٌ مُرْجِيٌّ ضَالٌّ، قَدْ اسْتَحْوَذَ الشَّيْطَانُ عَلَى قَلْبِهِ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ" (١)

الأمر الثالث: إن القول بالمشيئة فيه تبرك وامتنال لأمر الله سبحانه وتعالى، قال العراقي رحمه الله: في شرحه لقوله ﷺ "إِكْلَ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ تُسْتَجَابُ لَهُ فَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَدْخِرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ". قال: قَوْلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى سَبِيلِ التَّبَرُّكِ وَالْإِمْتِنَالِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى {وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا} (٢) (٣)

ويؤيد ذلك أيضا قوله ﷺ حِينَ أَرَادَ فُدُومَ مَكَّةَ قَالَ: «مَنْزِلُنَا غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ» (٤)، قال ابن حجر رحمه الله تعالى:- هو عَلَى سَبِيلِ التَّبَرُّكِ وَالْإِمْتِنَالِ لِلآيَةِ (١)

(١) الإبانة الكبرى، لابن بطة (ج٢ ص٨٧١)

(٢) سورة الكهف جزء من الآية رقم (٢٣)

(٣) فتح الباري، لابن حجر (ج٣ ص٤٥٣)

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الحج، بَابُ نُزُولِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ (ج٢ ص٤٨٤) حديث رقم (١٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ فُدُومَ مَكَّةَ: «مَنْزِلُنَا غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفٍ =

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرَجئةُ في تأييد مذهبهم والرَّد عليهم

وخلاصة القول: تبين فساد قول (المرجئة) في أن الإنسان لا يجوز له أن يستثني في إيمانه، لأن مستندهم في ذلك الأحاديث المكدوبة على رسول الله ﷺ، وأجمع السلف -رحمهم الله تعالى- على أن الاستثناء جائز ومشروع، وبه جاء القرآن والسنة، فيجوز للإنسان إذا سئل عن إيمانه، أن يقول: "أنا مؤمن إن شاء الله"، أو "أرجوا أن أكون"، وهذا الاستثناء ليس المقصود به الشك في الإيمان أبداً، وإنما هو من باب أخذ الحيطة، وعدم تزكية النفس، وسؤال الله القبول حيث إن الإنسان يصعب عليه أن يصل إلى كمال الإيمان وتمامه، ولهذا كان لا بد من الاستثناء في الإيمان.

بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ»

(١) طرح التثريب في شرح التقريب، للعراقي (ج٣ ص١١٩)

المبحث الرابع

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في أن الإنسان يدخل الجنة بغير عمل، والرد عليهم. سبق أن ذكرنا أن المرجئة أن المرجئة لا يجعلون للعمل أية قيمة، وأخرجوه من الإيمان، وأن من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة لازماً، وإن ارتكب جميع الموبقات وترك جميع الأوامر. وأداهم هذا القول إلى اقتناعهم بأن الإنسان يدخل الجنة دون عمل يعمله.

واستدلوا على ذلك بحديث أبي سعيد الخدري رضى الله عنه، وفيه: (فيقول الله - عزَّ وجلَّ - شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ، قَدْ عَادُوا حُمَمًا، فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ: نَهْرُ الْحَيَاةِ، فَيُخْرِجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمَ يَعْرِفُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، هَؤُلَاءِ عُنُقَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ.^(١)

والرد عليهم نقول: لقد أخطأ المرجئة في قولهم بأن الإنسان يدخل الجنة بغير عمل والذي أوقعهم في هذا المعتقد الفاسد؛ هو أنهم أخذوا بعض النصوص المطلقة وتركوا النصص المقيدة، وإذا أردنا أن نبين لهم وجه الصواب في هذه المسألة نقول لهم: لا بد أن تفهموا أمرين:

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ (القيامة: ٢٣)، (ج٩-ص٢٧-١ حديث رقم ٧٤٣٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ... الحديث بلفظه..
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، بابُ مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرُّؤْيَةِ (ج١-ص٦٧-١ حديث رقم ٣٠٢) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به بنحوه.

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

الأمر الأول: لا بد من الجمع بين نصوص الكتاب والسنة، في المسألة الواحدة، وعدم أخذ بعضها، وترك البعض الآخر، فربما أن بعضها يُفسر البعض الآخر، أو بعضها ناسخ والآخر منسوخ، أو يكون بعضها مطلق والآخر مقيد فيحمل المطلق على المقيد حينئذ.

والحديث الذي استدلت به المرجئة من أن الله يدخل الجنة لمن لم يعمل قط، حديث مطلق قيده وفسره أحاديث آخر، منها حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله رضى الله عنهما.

أما حديث أبي هريرة رضى الله عنه فأخرجه الإمام البخاري بسنده وهو حديث طويل وفيه "حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً مِّنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ: أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْْبُدُ اللَّهَ، فَيُخْرِجُوهُمْ وَيَعْرِفُوهُمْ بِأَثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ، فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ، قَدْ امْتَحَسُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءٌ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ"^(١)

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب: فضل السجود، (ج١ ص١٦٠ حديث رقم ٨٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟... الحديث مطولا بلفظه.

وأخرجه مسلم، في كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية (ج١ ص١٦٣ حديث رقم ٢٩٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ بِهِ بِنَحْوِهِ.

وأما حديث جابر رضى الله عنه، فأخرجه الإمام مسلم بسنده عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ قَوْمًا يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا، إِلَّا دَارَاتٍ وَجُوهَهُمْ حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»^(١).

ففي هذين الحديثين تفسير وبيان لحديث "أبي سعيد الخدري - رضى الله عنه - في أن هؤلاء الذين يخرجون من النار كانوا يصلون لله رب العالمين؛ وقرينة ذلك أنهم يعرفون بآثار السجود، ودارات الوجوه، الذي هو موضع السجود. وقال ابن حجر: ودلّ التتصيص "على دارات الوجوه" أن الوجه كنهه لا تؤثر فيه النار إكراماً لمحلّ السجود ويحمل الإفتصار عليها على التثوية بها لشرفها وقد استنبط "ابن أبي جمرة" من هذا أن من كان مسلماً وأكفنه كان لا يصلّي لا يخرج إذ لا علامة له لكن يحمل على أنه يخرج في القبضة لعموم قوله لم يعملوا خيراً قط^(٢)

الأمر الثاني: إن حديث "أبي سعيد الخدري رضى الله عنه" يحمل معناه "في قوله ﷺ لم يعملوا خيراً قط على أنها "اسم جنس في نفي الشيء عن التمام والكمال" قال ابن خزيمة - رحمه الله تعالى - "هذه اللفظة لم يعملوا خيراً قط من الجنس الذي يقول العرب: ينفى الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل، لم يعملوا خيراً قط، على التمام والكمال، لا على ما أوجب عليه وأمر به،^(٣)، ويؤيد هذا الكلام حديث: "الرجل الذي كان

(١) أخرجه مسلم، في كتاب الإيمان باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها (ج١ ص ١٧٥ حديث رقم ٣١٩)، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَلِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... الحديث بلفظه.

(٢) فتح الباري، لابن حجر (ج١ ص ٤٥٧)

(٣) التوحيد، لابن خزيمة (ج٢ ص ٧٢٩)

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

في بني إسرائيل وقتل تسعة وتسعين نفساً إلى أن كمل المائة، ثم تاب وهاجر إلى أرض فيها أناس يعبدون الله تعالى، فمات في الطريق، فاختمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائباً مقبلاً بقلبه، وقالت ملائكة العذاب: إنّه لم يعمل خيراً قط^(١)

فالشاهد في هذا الحديث أن الرجل الذي مات لم يتمكن من أن يسجد لله سجدة، ولم يفعل شيئاً صالحاً إلا أنه تاب توبة صادقة، وأقبل على الله تائباً، وهاجر إلى أرض وبيئة صالحة يعبد فيها الله، لكنه لم يصل إليها، ومات في طريقة. فشهدت له ملائكة الرحمة بأنه جاء مقبلاً على الله تائباً، وشهدت له ملائكة العذاب بأنه لم يعمل خيراً قط، وكلهم صادقون في وصفهم له.

فيفهم من هذا الكلام، أن الإنسان يقال له "لم يعمل خيراً قط" وربما يكون له أعمال صالحة، ويكون المراد بنفي العمل: على أنه "لم يأت بكمال العمل الواجب عليه".

ويؤيد هذا الكلام أيضاً: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: " قال رجل لم يعمل خيراً قط: فإذا مات فحرقوه وأذروا نصفه في البر، ونصفه في البحر، فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذاباً لا يعذب به أحداً من العالمين، فأمر الله البحر فجمع ما فيه، وأمر البر فجمع ما فيه، ثم قال: لم فعلت؟ قال: من خشيتك وأنت أعلم، فغفر له^(١)"

(١) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ} [الفتح: ١٥] (ج٩ ص٤٣١ حديث رقم ٧٥٠٦)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الرَّيَّانِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ...الحديث بلفظه. وأخرجه مسلم، في كتاب التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (ج٤ ص٢١٠٩ حديث رقم ٢٧٥٦)، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ بْنُ بِنْتِ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ بِهِ بلفظه.

ويؤيده أيضا حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " كَانَتْ تَأْجِرُ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفَتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ (١)

فهذا الحديث فيه وصف لحال الرجل، فقد جاء في بعض الروايات، "أنه لم يعمل خيرا قط"، ثم أثبت له النبي ﷺ عملا صالحا كما هو واضح في الحديث، فالرجل كان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن المعسر، فيكون المعنى في نفي العمل، كما ذكره ابن خزيمة -رحمه الله- نفي العمل على الكمال والتمام.

وخلاصة ما سبق: أنه لا حجة (للمرجئة) في أخذهم وتمسكهم بظاهر الأحاديث التي تدل على "نفي العمل"، وأن صاحبه يدخل الجنة دون عمل، لأن ذلك مخالف للقرآن والسنة والإجماع، ولو نظروا إلى كل الأحاديث الواردة في هذه المسألة وضموها لبعضها ونظروا إليها بعين الاعتبار، لفهموا ما فهمه السلف -رحمهم الله تعالى-، وأنه لا تعارض بين هذه الأحاديث، وإن كان هناك تعارض في الظاهر فيحمل المطلق على المقيد، والمشكل على المبين المفصل. وعلى هذا فحديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- مطلق، وقُيِّد برواية أبي هريرة - رضي الله عنه - في قوله ﷺ (إلا آثار السجود)، وبرواية جابر - رضي الله عنه- في قوله ﷺ (إلا دارات الوجوه)، ويكون لفظ (لم يعملوا) لنفي الكمال الواجب، وقد وضح ذلك جليا في حديث الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفسا، وحديث الرجل الذي يتجاوز عن المعسر.

(١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا (ج٣ص٥٨ حديث رقم ٢٠٧٨-)
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّزَةَ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ...الحديث بلفظه.
وأخرجه مسلم، في كتاب المساقاة، باب: فضل إنظار المعسر (ج٣ص١٩٦ حديث رقم ١٥٦٢) من طريق إبراهيم بن سعد، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ بِنَحْوِهِ.

المبحث الخامس

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة على أن أفعال الخير مكفرة للكبائر

والصغائر، والرد عليهم

استدل (المرجئة) على أن الإنسان مهما ارتكب من الكبائر والموبقات، ثم فعل الخير والصلاح فإن هذه الأفعال تكفر الكبائر، والذي أداهم إلى القول بذلك حمل الأحاديث الواردة في ذلك المعنى على ظاهرها دون النظر إلى سواها، واستدلوا على ذلك بأحاديث منها:

١- حديث حذيفة رضي الله عنه قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ، قُلْتُ أَنَا كَمَا قَالَ: قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجْرِيءٌ، قُلْتُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكْفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ...» الحديث^(١).

٢- حديث ابن مسعود، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُكُفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾^(٢) فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْ هَذَا؟ قَالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: الصلاة كفارة (ج ١١١ حديث رقم ٥٢٥) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حَذِيفَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ... الحديث بلفظه.

(٢) سورة هود جزء من الآية رقم (١١٤)

(٣) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: الصلاة كفارة، (ج ١١١ حديث رقم ٥٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ... الحديث.

=

٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمُهُ عَلَيَّ، قَالَ: وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، قَالَ: وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ، أَوْ قَالَ: حَدَّكَ (١)"

٤- وحديث: أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ -، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ -، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - حَتَّى يَخْرُجَ نَفِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» (٢)

وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: قَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ} [هود: ١١٤] (ج٤ص٥١١ حديث رقم ٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَدْرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، بِهِ بَلْفُظِهِ. (١) أخرجه البخاري في كتاب الخُود، باب: إِذَا أَقْرَأَ بِالْحَدِّ وَلَمْ يُبَيِّنْ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ (ج٨ص١٦٦ حديث رقم ٦٨٢٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الْكِلَابِيِّ، حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ... الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم في كتاب التَّوْبَةِ، بابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ} [هود: ١١٤]، (ج٤ص٢١١٧ حديث رقم ٢٧٦٤)، قَالَ حَدَّثَنَا أَحْسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ بِهِ بَلْفُظِهِ.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، بابُ خُرُوجِ الْخَطَايَا مَعَ مَاءِ الْوُضُوءِ (ج١ص١٦٦ حديث

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

٥- وحديث: أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِنَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ حَمْسًا، مَا تَقُولُ: ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ " قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا»^(١)

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة في هذا الباب، التي يطول ذكرها.

وللرد عليهم نقول:

هذه عادة (المرجئة)، سامحهم الله ينظرون للنصوص بعين واحدة، فيأخذون المطلق ويتركون المقيد، ويأخذون بالوعد ويرفضون الوعيد، وهذا قمة الجهل والعناد بدين الله وسنة رسوله ﷺ، وفي هذه المسألة قالوا: "بأن أفعال الخير والصلاح تكفر جميع الذنوب صغيرها وكبيرها"، وبنوا رأيهم هذا وعقيدتهم على ظاهر الأحاديث المطلقة، نعم هذه الأحاديث التي استدلتوا بها في "أعلى درجات الصحة"، وهي تنص في ظاهرها وإطلاقها على أن الأعمال الصالحة مكفرة على الإطلاق؛ لكنهم لم ينظروا للأحاديث الأخرى المقيدة لها، وهي أيضًا

رقم (٣٢)، حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ...الحديث.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصَّلَوَاتِ الْحَمْسُ كَفَّارَةٌ (ج١ ص١١٢) حديث رقم (٥٢٨) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَالِدُ الرَّازِدِيِّ، عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "...الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم في كتاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، باب فضل الصلوات الخمس (ج١ ص٤٦٢) حديث رقم (٢٨٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ الْهَادِ، بِهِ بلفظه.

في أعلى درجات الصحة، فكانت النتيجة فساد قولهم وبطلان مذهبهم، أما سلفنا الصالح -رحمهم الله تعالى- فقد جمعوا هذه الأحاديث ووقفوا بينها، وبينوا بأنه لا تعارض بين هذه الأحاديث، وفيها يحمل المطلق على المقيد، ومن هذه الأحاديث المقيدة حديث: **أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر»** والذي عليه جمهور العلماء: أن صالح العمل لا يكفر الكبائر إنما يكفرها التوبة أو فضل الله تعالى^{(١)(٢)}.

وقد رد العلماء على المرجئة في قولهم وأنكروه وبينوا خطأهم وفساد رأيهم.

ففي حديث ابن مسعود، "أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً".

قال ابن حجر -رحمه الله تعالى- "احتجَّ المُرْجئة بِظَاهِرِهِ وَظَاهِرِ الَّذِي قَبْلَهُ عَلَى أَنَّ أفعالَ الخَيْرِ مُكَفِّرَةٌ لِلْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ وَحَمَلَهُ جُمهُورُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى الصَّغَائِرِ عَمَلًا بِحَمْلِ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ"^(٣).

وقال في موضع آخر: ردًّا على (المرجئة) في استدلالهم بأن "الحسنات تكفر السيئات صغيرها وكبيرها"، فقال -رحمه الله تعالى-: "تَمَسَّكَ بِظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾، (المُرْجئة) وَقَالُوا: إِنَّ الْحَسَنَاتِ تُكَفِّرُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَبِيرَةٍ كَانَتْ أَوْ صَغِيرَةٍ، وَحَمَلَ "الجُمهُورُ" هَذَا الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ إِنَّ الصَّلَاةَ إِلَى الصَّلَاةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مَا اجْتَنَبَتِ الْكَبَائِرُ، فَقَالَ طَائِفَةٌ إِنْ اجْتَنَبَتِ الْكَبَائِرُ كَانَتْ الْحَسَنَاتُ كَفَّارَةً لِمَا عَدَا الْكَبَائِرَ مِنَ الذُّنُوبِ وَإِنْ لَمْ تُجْتَنَبِ الْكَبَائِرُ لَمْ تَحُطَّ الْحَسَنَاتُ شَيْئًا وَقَالَ "آخَرُونَ": إِنْ لَمْ تُجْتَنَبِ

(١) سبق تخريجه، وهو حديث صحيح.

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد علي بن محمد بن علان (ج٢ ص٣٧١)

(٣) فتح الباري، لابن حجر (ج٢ ص٨)

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

الْكَبَائِرُ لَمْ تَحُطَّ الْحَسَنَاتُ شَيْئًا مِنْهَا وَتَحُطُّ الصَّغَائِرُ وَقِيلَ الْمُرَادُ: أَنَّ الْحَسَنَاتِ تَكُونُ سَبَبًا فِي تَرْكِ السَّيِّئَاتِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(١) لَا أَنَّهُا تُكْفِّرُ شَيْئًا حَقِيقَةً وَهَذَا قَوْلُ بَعْضِ الْمُعْتَزَلَةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعَصْرِ، إِلَى أَنَّ الْحَسَنَاتِ تُكْفِّرُ الذُّنُوبَ، وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الظَّاهِرَةِ فِي ذَلِكَ قَالَ وَيَرُدُّ الْحَثُّ عَلَى التَّوْبَةِ فِي أَيِّ كَبِيرَةٍ فَلَوْ كَانَتْ الْحَسَنَاتُ تُكْفِّرُ جَمِيعَ السَّيِّئَاتِ لَمَا احتَاجَ إِلَى التَّوْبَةِ^(٢)

وفي حديث أنس -رضي الله عنه- في الرجل الذي أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله "إني زنيت فأفم علي الحد"... الحديث. أجاب ابن حجر - فقال - رحمه الله تعالى - "حمله بعض العلماء على أنه ظن ما ليس زنا زنا، فلذلك كفرت ذنبه الصلاة وقد يتمسك به من قال إنه إذا جاء تائبًا سقط عنه الحد. ويحتمل أن يكون الراوي عبر بالزنا من قوله أصبت حدًا فرواه بالمعنى الذي ظنه والأصل ما في الصحيح فهو الذي اتفق عليه الحفاظ عن عمرو بن عاصم بسنده المذكور.

ويحتمل أن يختص ذلك بالمذكور لإخبار النبي ﷺ إن الله قد كفر عنه حده بصلاته فإن ذلك لا يعرف إلا بطريق الوحي فلا يستمر الحكم في غيره إلا في من علم أنه مثله في ذلك وقد انقطع علم ذلك بانقطاع الوحي بعد النبي ﷺ، وقد تمسك بظاهره صاحب الهدى فقال للناس في حديث "أبي أمامة" يعني المذكور قبل ثلاث مسالك:

أحدها: إن الحد لا يجب إلا بعد تعيينه والإصرار عليه من المقر به والثاني: إن ذلك يختص بالرجل المذكور في القصة والثالث: إن الحد يسقط

(١) سورة العنكبوت جزء من الآية رقم (٤٥)

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٨٤٧ ص ٣٥٧)

بِالنُّوبَةِ قَالَ وَهَذَا أَصَحُّ الْمَسَالِكِ وَقَوَاهُ بِأَنَّ الْحَسَنَةَ الَّتِي جَاءَ بِهَا مِنْ اعْتِرَافِهِ طَوْعًا بِخَشْيَةِ اللَّهِ وَحَدَهُ تُقَاوِمُ السَّيِّئَةَ الَّتِي عَمَلَهَا لِأَنَّ حِكْمَةَ الْحُدُودِ الرَّدُّعُ عَنِ الْعُودِ وَصَنِيعُهُ ذَلِكَ دَالٌّ عَلَى اِزْتِدَاعِهِ فَنَاسَبَ رَفْعُ الْحَدِّ عَنْهُ لِذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١)

وردَّ ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - على المرجئة عند شرحه لحديث الصنابحي^(٢) في الوضوء، حيث تمسكوا بظاهره في تكفير الصغائر والكبائر، فقال - رحمه الله تعالى -: «قَالَ بَعْضُ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا إِنَّ الْكُبَائِرَ وَالصَّغَائِرَ يُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالطَّهَارَةُ، وَاحْتَجَّ بِظَاهِرِ حَدِيثِ الصُّنَابِحِيِّ هَذَا وَبِمِثْلِهِ مِنَ الْأَثَارِ وَقَوْلِهِ ﷺ فَمَا تَرَوْنَ ذَلِكَ يَبْقَى مِنْ ذُنُوبِهِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ وَهَذَا جَهْلٌ بَيِّنٌ وَمُوَافَقَةٌ لِلْمَرْجئةِ فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ وَكَيْفَ يَجُوزُ لِذِي لُبٍّ أَنْ يَحْمِلَ هَذِهِ الْأَثَارَ عَلَى عُمُومِهَا وَهُوَ يَسْمَعُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ

(١) فتح الباري، لابن حجر (ج ٢ ص ١٣٥)

(٢) وحديث "الصنابحي" أخرجه النسائي في كتاب الطهارة، باب مسح الأذنين مع الرأس وما يُستدلُّ به على أنَّهما من الرأس (ج ١ ص ٧١ حديث رقم ١٠٣) أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ وَعُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ، فَتَمَضَّمَصَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ وَإِذَا اسْتَنْتَرَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ. فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ. فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ.» قَالَ: «ثُمَّ كَانَ مَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ»، وَهُوَ حَدِيثٌ رَوَاهُ ثِقَاتٌ إِلَّا إِنَّهُ مَرْسَلٌ لِأَنَّ الصُّنَابِحِيَّ وَاسْمَهُ "عبد الرحمن ابن عسيلة" بمهملتين (مصغر) المرادي أبو عبد الله الصنابحي، ثقة من كبار التابعين، لم تكن له صحبة حيث قدم المدينة بعد وفاة النبي بخمسة أيام ينظر: تقريب التهذيب (ج ١ ص ٣٤٦ ترجمة رقم ٣٩٥٢)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴿١﴾، وَقَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا
أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿٢﴾ فِي آيٍ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِهِ وَلَوْ كَانَتْ الطَّهَّارَةُ
وَالصَّلَاةُ وَأَعْمَالُ الْبِرِّ مَكْفَرَةً لِلْكَبَائِرِ، وَالْمُتَطَهِّرُ الْمَصْلِيُّ غَيْرَ ذَاكِرٍ لِذَنْبِهِ الْمُؤَبِّقِ
وَلَا قَاصِدٍ إِلَيْهِ (وَلَا حَظْرَهُ فِي حِينِهِ ذَلِكَ أَنَّهُ نَادِمٌ عَلَيْهِ)، وَلَا خَطَرَتْ خَطِيئَتُهُ
الْمُحِيطَةَ بِهِ بِبَالِهِ لَمَّا كَانَ لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالتَّوْبَةِ مَعْنَى ... وَهَذَا لَا يَقُولُهُ
أَحَدٌ مِمَّنْ لَهُ فَهْمٌ صَاحِحٌ وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ التَّوْبَةَ عَلَى الْمُذْنِبِ فَرَضٌ
وَالْفُرُوضُ لَا يَصِحُّ أَدَاءُ شَيْءٍ مِنْهَا إِلَّا بِقَصْدٍ وَنِيَّةٍ (وَاعْتِقَادٍ أَنْ لَا عَوْدَةَ) فَأَمَّا أَنْ
يَصْلِي وَهُوَ غَيْرَ ذَاكِرٍ لِمَا ارْتَكَبَ مِنَ الْكَبَائِرِ وَلَا نَادِمٍ عَلَى ذَلِكَ فَمُحَالٌ وَقَدْ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّدَمُ تَوْبَةٌ، وَقَالَ ﷺ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ
لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ (٣) (٤).

وخلاصة القول: أن (المرجئة) أخطأوا في استدلالهم بظاهر الأحاديث،
فكما هي عاداتهم يجتزئون النصوص، فيأخذون بعضها ويتركون البعض الآخر،
والأحاديث التي جاء في ظاهرها وعلى إطلاقها أنها تكفر الكبائر جاءت أحاديث
أخرى تقيدها، وعلى هذا فيحمل المطلق على المقيد، وبالتالي يكون مفهوم
الأحاديث جميعها أن الكبائر لا تكفر بالطاعات وأعمال الخير فقط؛ وإنما لا بد
من تحقق شروط التوبة، والرجوع إلى الله سبحانه وتعالى، وهذا موافق لما جاء
في القرآن الكريم قال الله تعالى ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ (٥)

(١) سورة التحريم جزء من الآية رقم (٨)

(٢) سورة النور جزء من الآية رقم (٣١)

(٣) سبق تخريجه وهو حديث صحيح.

(٤) التمهيد، لابن عبد البر (ج٤ ص٤٤)

(٥) سورة طه الآية رقم (٨٢)

قال ابن عاشور - رحمه الله تعالى - : " وَمَعْنَى "الهُدَى": اسْتَمَرَّ عَلَى الْهُدَى وَثَبَّتَ عَلَيْهِ ؛ فَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشُرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾^(١)

(١) سورة فصلت الآية رقم (٣٠)

المبحث السادس

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة، في مرتكب الكبيرة، والرد عليهم.

إن عقيدة المرجئة في مرتكب الكبيرة أنه لا يدخل النار ولا يعرض للوعيد، لأنه من أهل الإيمان، وهذا القول لم يقل به "فقهاء المرجئة"، لأنهم موافقون لأهل السنة في أن "فاعل الكبيرة مستحق للذم والعقاب"، وأنه "تحت المشيئة". والقائلون بهذا هم "المرجئة الغلاة" حيث قالوا: "لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة".

وقد ذكر محمد بن أحمد المَلْطِي - رحمه الله تعالى - "أن كلام المرجئة خَارَج من التعارف وَالْعَقْل فقال: أَلَا تَرَى أَن مِنْهُمْ مَنْ يَقُول من قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدَ رَسُولِ اللهِ وَحَرَمَ مَا حَرَمَ اللهُ وَأَحَلَّ مَا أَحَلَّ اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِذَا مَاتَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ وَقَتَلَ وَشَرِبَ الخمر، وَقَذَفَ الْمُحْصَنَاتَ وَتَرَكَ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ إِذَا كَانَ مَقْرًا بِهَا يسوف التَّوْبَةَ لم يضره وَقُوعه على الكَبَائِرِ وَتَرْكه للفرائض وركوبه الْفَوَاحِش وَإِنْ فعل ذَلِكَ استحلالا كَانَ كَافِرًا بِاللَّهِ مُشْرِكًا وَخَرَجَ من إيمانه وَصَارَ من أهل النَّار" (١)

فهم يستهينون بارتكاب المعاصي والمحرمات، ويقولون: "الْفَاسِقِ مَعَ فسقه مؤمن مُسلم إيمانه كإيمانِ جِبْرِيلَ وميكَالَ وَالرَّسُلِ" (٢)

فالمرجئة سامحهم الله يرون أن مرتكب الكبيرة كامل الإيمان، ولا يؤثر عصيانه في إيمانه بالنقص لأنه لا تنفع مع الكفر طاعة كما لا تضر مع الإيمان معصية.

(١) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للملطي (ج١ ص٤٣)

(٢) ينظر: المرجع السابق (ج١ ص٣٧)

وقد استدلوا على ذلك بآيات من القرآن الكريم، منها قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا

يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾^(١)

ووجه الدلالة: قال الفخر الرازي - رحمه الله تعالى - : احتجبت المرجئة بهذه الآية في القطع على أن صاحب الكبيرة لا يخزي وكل من دخل النار فإنه يخزي، فيلزم القطع بأن صاحب الكبيرة لا يدخل النار لأنه مؤمن، والمؤمن لا يخزي^(٢).

وللد عليهم كما قال الفخر الرازي - رحمه الله تعالى - : أن قوله: ﴿يَوْمَ لَا

يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾^(٣) لا يدل على نفي الإخزاء مطلقاً، بل يدل على نفي الإخزاء حال كونهم مع النبي، وذلك لا ينافي حصول الإخزاء في وقت آخر^(٤).

وأما الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في أن "مرتكب الكبيرة يدخل الجنة دون وعيد" فهي:

١- حديث (من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة)

استدل به (المرجئة) على أن الإنسان "لو عصى الله سبحانه وتعالى، وارتكب المحرمات، فهو من أهل الجنة"، وهذه المعصية لا تضره، لأنه لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، فعرفانه بالله كفيلاً له أن يدخله الجنة.

(١) سورة التحريم جزء من الآية رقم (٨)

(٢) تفسير الرازي (ج٩ ص٤٦٤)

(٣) سورة التحريم جزء من الآية رقم (٨)

(٤) تفسير الرازي (ج٩ ص٤٦٥)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

٢- وحديث أبي ذر رضي الله عنه - قال: «أتيت النبي ﷺ، وعليه ثوب أبيض، وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ فقال: ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر^(١).

(١) أخرجه البخاري، في كتاب اللباس، باب الثياب البيض (ج٧ص٤٩٤ حديث رقم ٥٨٢٧) قال: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ... الحديث بلفظه، وفي كتاب الرقاق، باب: الْمُكْتَبُونَ هُمُ الْمُقْلُونَ (ج٨ص٤٩٤ حديث رقم ٦٤٤٣) قال: حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ بِنَحْوِهِ مَطْوَلًا، وَفِي كِتَابِ الرَّاقِ، بَاب: قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا» (ج٨ص٤٩٤ حديث رقم ٦٤٤٤)، قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ... الحديث بنحوه مطولا، وفي كتاب التوحيد، باب كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ، وَنِدَاءِ اللَّهِ الْمَلَائِكَةَ (ج٩ص٤٢٤٢ حديث رقم ٧٤٨٧) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُذْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ الْمَعْرُورِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ... الحديث بنحوه مختصراً.

وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا دَخَلَ النَّارَ (ج١ص٥٩٥ حديث رقم ١٥٤) قال حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حِرَاشٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ بِهِ بَلْفِظِهِ، وَفِي كِتَابِ الزَّكَاةِ، بَابِ التَّرْعِيبِ فِي الصَّدَقَةِ (ج٢ص٦٨٧ حديث رقم ٣٢) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهِ بِنَحْوِهِ مَطْوَلًا، وَفِي (ج٢ص٦٨٧ حديث رقم ٣٣) قال: حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، بِهِ بِنَحْوِهِ مَطْوَلًا، وَفِي كِتَابِ الْإِيمَانِ بَابِ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا دَخَلَ النَّارَ (ج١ص٤٩٤ حديث رقم ١٥٣) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِ بِنَحْوِهِ مَخْتَصَرًا.

ووجه الاستدلال: استدل المرجئة بهذا الحديث على أن من قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك فهو موعود بدخول الجنة ولا يدخل النار. حتى وإن ارتكب بعض الكبائر كالزنا والسرقه. لأنه كما يقولون: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ، وَلَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ طَاعَةٌ فمرتكب الكبيرة الذي قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك يشمل هذا الوعد بدخول الجنة.

ولمناقشتهم في استدلالهم والرد عليهم نقول:

أما حديث "من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله" فإن قول (المرجئة) في فهم هذا الحديث، لهو الجهل بعينه، فهل من المعقول أن يرتكب الإنسان الكبائر، وينتهك المحرمات، ولا يعاقب على ذلك بحجة أنه "شهد أن لا إله إلا الله، وهو بهذا في عقيدتهم مؤمن كامل الإيمان، لا تضره المعصية، والله إن قولهم هذا ما هو إلا تسهيل للناس الوقوع في ارتكاب الكبائر، وعدم الخوف والرجاء من الله سبحانه وتعالى، وتعطيل لحدود الله وأوامره ونواهيه، وهذا الفهم يخالف ما عليه السلف الصالح -رحمهم الله تعالى-، وذلك لأن (المرجئة) نظروا لبعض الأحاديث، وتركوا البعض الآخر، وأخذوا بالمطلق، وتركوا المقيد، وأخذوا بنصوص الوعد، وتركوا الوعيد، فلم يفهموا المسألة بتمامها، كما فهمها السلف -رحمهم الله-، ولهذا لما حكموا عقولهم وأهواءهم وقعوا في هذا الخطأ والبهتان.

قال القاضي عياض - رحمه الله تعالى- عند شرحه لحديث: "من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة" اختلف الناس فيمن عصى الله تعالى من أهل الشهادتين فقالت (المرجئة)، لا تضره المعصية مع الإيمان وقالت الخوارج تضره ويكفر بها وقالت المعتزلة يأخذ في النار إذا كانت معصيته كبيرة ولا يوصف بأنه مؤمن ولا كافر ولكن يوصف بأنه فاسق وقالت الأشعرية بل هو مؤمن وإن لم يغفر له وعذب فلا بد من إخراج من النار وإدخاله الجنة قال وهذا الحديث حجة على الخوارج والمعتزلة وأما المرجئة فإن احتجت بظاهره قلنا محمله على أنه غفر له أو أخرج من النار بالشفاعة ثم أدخل الجنة فيكون معنى

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

قوله ﷺ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَي دَخَلَهَا بَعْدَ مُجَازَاتِهِ بِالْعَذَابِ وَهَذَا لَا بُدَّ مِنْ تَأْوِيلِهِ لِمَا جَاءَ فِي ظَوَاهِرِ كَثِيرَةٍ مِنْ عَذَابِ بَعْضِ الْعُصَاةِ فَلَا بُدَّ مِنْ تَأْوِيلِ هَذَا لِئَلَّا تَتَنَاقَضَ نصوص الشريعة^(١)

قال الطحاوي - رحمه الله تعالى - : وَأَهْلُ السُّنَّةِ أَيضًا: مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْوَعِيدَ الْمُرْتَبَّ عَلَى ذَلِكَ الذَّنْبِ، كَمَا وَرَدَتْ بِهِ النُّصُوصُ. لَا كَمَا يَقُولُهُ (الْمُرْجِئَةُ) مِنْ أَنَّهُ لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ، وَلَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ طَاعَةٌ! وَإِذَا اجْتَمَعَتْ نُصُوصُ الْوَعْدِ الَّتِي اسْتَدَلَّتْ بِهَا الْمُرْجِئَةُ، وَنُصُوصُ الْوَعِيدِ الَّتِي اسْتَدَلَّتْ بِهَا الْحَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ - : تَبَيَّنَ لَكَ فَسَادُ الْقَوْلَيْنِ! وَلَا فَائِدَةَ فِي كَلَامِ هَؤُلَاءِ سِوَى أَنَّكَ تَسْتَفِيدُ مِنْ كَلَامِ كُلِّ طَائِفَةٍ فَسَادَ مَذْهَبِ الطَّائِفَةِ الْأُخْرَى^(٢).

ولهذا نجد الإمام ابن حجر - رحمه الله تعالى - في باب: تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ يبين مراد البخاري لإيراده حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ»، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ»، فقال رحمه الله، وأراد (أي البخاري) بإيراده الرد على المرجئة؛ لما فيه من بيان ضرر المعاصي مع الإيمان وعلى المعتزلة في أن المعاصي موجبة للخلود^(٣)

وأما حديث أبي ذر رضي الله عنه - وفيه أنه قال: «أُتِيتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أبيض، وهو نائم، ثم أُتِيتُهُ وقد استيقظ فقال: "ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة"، قلت: "وإن زنى وإن سرق؟"، قال: وإن

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (ج١ ص ٢٥٣)

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (ج٢ ص ٤٤٤)

(٣) فتح الباري لابن حجر (ج١ ص ٧٣)

زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر^(١).

ووجه الاستدلال: استدلت (المرجئة) بهذا الحديث على أن "من قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك" فهو "معود بدخول الجنة ولا يدخل النار". حتى وإن ارتكب بعض الكبائر كالزنا والسرقة، لأنه كما يعتقدون أنه: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ دَنْبٌ، وَلَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ طَاعَةٌ "فمرتكب الكبيرة" الذي قال لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك يشمله هذا الوعد بدخول الجنة.

وهذا قمة الجهل والعناد، (فالمرجئة)، في مسألة "مرتكب الكبيرة"، يستشهدون بظاهر هذا الحديث في أن من ارتكب كبيرة من الكبائر، كأن زنى أو سرق ثم مات على لا إله إلا الله دخل الجنة. فلم يتشروطوا له توبة ولا ندم، فمجرد أنه كان يقول ذلك فهذا "ضمان له في دخول الجنة، وهذا كلام لا يقبله عاقل ولا يقول به إلا جاهل؛ أما سلف الأمة - رحمهم الله - فقالوا عند شرحهم لهذا الحديث كلاماً يفهم منه ما أراد الله ورسوله ﷺ.

قال الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - عقب هذا الحديث: هَذَا عِنْدَ الْمَوْتِ أَوْ قَبْلَهُ إِذَا تَابَ وَنَدِمَ وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، غُفِرَ لَهُ^(٢)

وقال ابن حجر - رحمه الله تعالى -: إن الحديث محمول على من وحد ربه ومات على ذلك تائباً من الذنوب التي أشير إليها في الحديث، فإنه موعود بهذا الحديث بدخول الجنة ابتداءً، وأما من تلبس بالذنوب المذكورة أو غيرها مما دون الشرك ومات من غير توبة فهو تحت المشيئة، إن شاء الله عفا عنه وأدخله الجنة، وإن شاء عذبه على قدر ذنبه ثم أخرجه من النار وأدخله الجنة. ويدل

(١) سبق تخريجه، وهو حديث صحيح.

(٢) صحيح البخاري (ج٧ ص٤٩٤ حديث رقم ٥٨٢٧).

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

على ذلك حديث عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: وحوله عصابة من أصحابه: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه، فبايعناه على ذلك»^(١)

وقال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في قوله: "وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ" إِلَى آخِرِهِ، الْمُرَادُ بِهِ مَا سِوَى الشَّرْكِ وَالْأَلْفِ الشَّرْكِ لَا يُعْفَرُ لَهُ وَتَكُونُ عُقُوبَتُهُ كَفَّارَةً لَهُ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ قَوَائِدٌ مِنْهَا تَحْرِيمُ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا وَمِنْهَا الدَّلَالَةُ لِمَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ الْمَعَاصِيَ غَيْرَ الْكُفْرِ لَا يُقَطَّعُ لِصَاحِبِهَا بِالنَّارِ إِذَا مَاتَ وَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا بَلْ هُوَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ خِلَافًا لِلْحَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فَإِنَّ الْحَوَارِجَ يُكْفِّرُونَ بِالْمَعَاصِي وَالْمُعْتَزِلَةَ يَقُولُونَ لَا يَكْفُرُ وَلَكِنْ يُخَلَّدُ فِي النَّارِ^(٢)

وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - عن أهل السنة والجماعة مبيناً وسطيتهم في مرتكب الكبيرة فقال: وَهُمْ فِي "بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ وَالْوَعْدِ الْوَعْدِ" وَسَطٌ بَيْنَ الْوَعِيدِيَّةِ؛ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ أَهْلَ الْكِبَائِرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُخَلَّدِينَ فِي النَّارِ وَيُخْرِجُونَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْكُلِّيَّةِ وَيُكَذِّبُونَ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ. وَبَيْنَ الْمُرْجِئَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِيْمَانُ الْفُسَّاقِ مِثْلُ إِيْمَانِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ لَيْسَتْ مِنَ الدِّينِ وَالْإِيْمَانِ. وَيُكَذِّبُونَ بِالْوَعْدِ وَالْعِقَابِ بِالْكُلِّيَّةِ. فَيُؤْمِنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِأَنَّ فُسَّاقَ الْمُسْلِمِينَ مَعَهُمْ بَعْضُ الْإِيْمَانِ وَأَصْلُهُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ جَمِيعُ الْإِيْمَانِ الْوَاجِبِ

(١) فتح الباري لابن حجر (ج ١٠ ص ٢٨٣)

(٢) شرح النووي على مسلم (ج ١١ ص ٢٢٤)

الَّذِي يَسْتَوْجِبُونَ بِهِ الْجَنَّةَ وَأَنْهُمْ لَا يُخْلَدُونَ فِي النَّارِ. بَلْ يُخْرَجُ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ أَوْ مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ادَّخَرَ شَفَاعَتَهُ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ. (١)

وقال الإمام الطحاوي - رحمه الله تعالى - مبينا حكم مرتكب الكبيرة فقال: "وَأَهْلُ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي النَّارِ لَا يُخْلَدُونَ، إِذَا مَاتُوا وَهُمْ مُوحَّدُونَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا تَائِبِينَ، بَعْدَ أَنْ لَفُوا اللَّهَ عَارِفِينَ. وَهُمْ فِي مَشِيئَتِهِ وَحُكْمِهِ إِنْ شَاءَ عَفَرَ لَهُمْ وَعَفَا عَنْهُمْ بِفَضْلِهِ، كَمَا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٢) وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ فِي النَّارِ بِعَذَابِهِ، ثُمَّ يُخْرِجُهُمْ مِنْهَا بِرَحْمَتِهِ وَشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ، ثُمَّ يَبْعَثُهُمْ إِلَى جَنَّتِهِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَلَّى أَهْلَ مَعْرِفَتِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُمْ فِي الدَّارَيْنِ كَأَهْلِ نَكَرَتِهِ، الَّذِينَ خَابُوا مِنْ هِدَايَتِهِ، وَلَمْ يَنَالُوا مِنْ وِلَايَتِهِ (٣)

وخلاصة القول ومما سبق: يتبين لنا فساد قول المرجئة في مرتكب

الكبيرة، من أنه لا يعذب؛ لأنه موحد بالله سبحانه وتعالى، والذي أداهم إلى القول بذلك أخذهم بالأحاديث المطلقة وترك الأحاديث المقيدة، وأخذهم بنصوص الوعد وترك نصوص الوعيد، وتأويلهم الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تأويلاً مستكرهاً، وهذه عادة أهل البدع، فكما قيل: "وأهل البدع يتميزون بالأخذ ببعض النصوص، ويتركون البعض الآخر. فقد أخذ المرجئة بأحاديث الوعد، وتركوا أحاديث الوعيد. والخوارج والمعتزلة أخذوا بأحاديث الوعيد وتركوا أحاديث الوعد، ومنهج أهل السنة وما يميزهم أنهم يأخذون بجميع النصوص ما أمكن الجمع

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج٣ ص٣٧٥)

(٢) سورة النساء جزء من الآية رقم النساء: ٤٨

(٣) شرح العقيدة الطحاوية (ج١ ص٣٧٠)

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئةُ في تأييد مذهبهم والرَّد عليهم

بينها، فلهذا صار مذهبهم بناءً على هذه النصوص جميعها، أن من مات من أهل الإسلام وهو على شيء من الذنوب فهو تحت المشيئة إن شاء غفر له وإن شاء عذبه، ويرجون للمحسن ويخافون على المسيء^(١).

ولقد تكلم الامام ابن عطية -رحمه الله تعالى- في تفسيره كلاماً بديعاً لخص فيه مسألة الوعد والوعيد، فعند تفسيره لقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية قال - رحمه الله -: هذه مسألة الوعد والوعيد، وتلخيص الكلام فيها أن يقال: الناس أربعة أصناف، كافر مات على كفره، فهذا مخلد في النار بإجماع، ومؤمن محسن لم يذنب قطّ ومات على ذلك، فهذا في الجنة محتوم عليه حسب الخبر من الله تعالى بإجماع، وتائب مات على توبته فهو عند أهل السنة وجمهور فقهاء الأمة لاحق بالمؤمن المحسن إلا أن قانون المتكلمين أنه في المشيئة، ومذنب مات قبل توبته، فهذا موضع الخلاف، فقالت المرجئة: هو في الجنة بإيمانه ولا تضره سيئاته، وبنوا هذه المقالة على أن جعلوا آيات الوعيد كلها مخصصة في الكفار، وآيات الوعد عامة في المؤمنين، تقيهم وعاصيهم. وقالت المعتزلة: إذا كان صاحب كبيرة فهو في النار ولا بد، وقالت الخوارج: إذا كان صاحب كبيرة أو صغيرة فهو في النار مخلد ولا إيمان له، لأنهم يرون كل الذنوب كبائر، وبنوا هذه المقالة على أن جعلوا آيات الوعد كلها مخصصة في المؤمن المحسن الذي لم يعص قط، والمؤمن التائب، وجعلوا آيات الوعيد عامة في العصاة كفارا أو مؤمنين، وقال أهل السنة وأحق: آيات الوعد ظاهرة العموم، وآيات الوعيد ظاهرة العموم، ولا يصح نفوذ كلها لوجهه بسبب تعارضها، كقوله

(١) أصول مسائل العقيدة عند السلف وعند المبتدعة، لسعود بن عبد العزيز الخلف (ج١ ص٦٢)

تعالى: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى (١٥) الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾^(١) وهذه الآية هي الحاكمة ببيان ما تعارض من آيات الوعد والوعيد وقوله: ﴿إِلَّا بَلَاغًا مِّنَ اللَّهِ وَرِسَالَةً وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾^(٢)، فلا بد أن نقول: إن آيات الوعد لفظها لفظ عموم، والمراد بها الخصوص في المؤمن المحسن، وفي التائب، وفيمن سبق في علمه تعالى العفو عنه دون تعذيب من العصاة، وأن آيات الوعيد لفظها عموم، والمراد بها الخصوص في الكفرة وفيمن سبق في علمه تعالى أنه يعذبه من العصاة، وتحكم بقولنا: هذه الآية النص في موضع النزاع، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٣) فإنها جلت الشك وردت على الطائفتين، المرجئة والمعتزلة، وذلك أن قوله تعالى إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ فصل مجمع عليه، وقوله: وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ فصل قاطع بالمعتزلة راد على قولهم ردا لا محيد عنه، ولو وقفنا في هذا الموضع من الكلام لصح قول المرجئة، فجاء قوله لِمَنْ يَشَاءُ رادا عليهم، موجبا أن غفران ما دون الشرك إنما هو لقوم دون قوم، بخلاف ما زعموه من أنه مغفور لكل مؤمن.^(٤)

(١) سورة الليل الآية رقم (١٥:١٦)

(٢) سورة الجن الآية رقم (٢٣)

(٣) سورة النساء جزء من الآية رقم (٤٨)

(٤) تفسير ابن عطية (ج٢ ص٦٤)

المبحث السابع

عقيدة المرجئة في إنكار الشفاعة لأهل الكبائر من أمته ﷺ والرد عليهم.

المرجئة أنكروا شفاعة النبي ﷺ، لأهل الكبائر، لأنهم يعتقدون أن من تلفظ بالشهادتين، وقال لا إله إلا الله دخل الجنة، وأنه لا وعيد إلا على الكفار، وأنَّ الفُسَّاقَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ لَيْسُوا بِكَفَرَةٍ، وَإِذَا لَمْ يَكُونُوا مِنَ الْكُفَرَةِ كَانُوا مِنْ أَهْلِ النَّوَابِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ صَاحِبَ الْكَبِيرَةِ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ لَيْسَ لَهُ عِقَابٌ^(١) وبالتالي فلا حاجة لشفاعته ﷺ، وكان استنادهم في هذا إطلاق الآيات القرآنية وظواهر الأحاديث النبوية.

أولاً: من القرآن الكريم: استدلت المرجئة على نفي شفاعته ﷺ من القرآن بعدة آيات منها:

١ - قوله تعالى ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾^(٢) قالوا إن هذه الآية، وغيرها من الآيات واردة في نفي الشفاعة لأهل الكبائر يوم القيامة، عامة في حق المسلم والكافر؛ فكما أن الشفاعة لا تجوز في حق الكافر يوم القيامة فكذلك لا تجوز في حق المسلم صاحب الكبيرة، حيث لم يخصصه الدليل^(٣)

ثانياً: من السنة: استدلت المرجئة على نفي شفاعته ﷺ بعدة أحاديث ومنها:

١ - حديث أبي هريرة رضى الله عنه مطولاً وفيه أنه قال: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ الْعُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ: " لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى

(١) تفسير الرازي (ج١ ص٣١٦-٦٢)

(٢) سورة البقرة الآية رقم (٤٨)

(٣) متشابه القرآن، للفاضلي عبد الجبار (ج١ ص٩٠)

رَقَبْتِهِ شَاةً لَهَا ثَعَاءٌ^(١)، عَلَى رَقَبْتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمَمَةٌ^(٢)، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبْتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رَعَاءٌ^(٣)، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبْتِهِ صَامِتٌ^(٤)، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْ، فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقَبْتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ" وَقَالَ أَيُّوبُ: عَنْ أَبِي حَيَّانَ: فَرَسٌ لَهُ حَمَمَةٌ^(٥)

٢- وحديث: أبي هريرة -رضى الله عنه- وفيه أن الصحابة رضى الله عنهم قالوا: "كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: ... " فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غَرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَلَّا لِيَدَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُدَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أَنَادِيهِمْ أَلَّا هَلُمَّ فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا " قال الفخر الرازي - رحمه الله تعالى -والاستدلال بهذا الخبر عَلَى نَفْيِ الشَّفَاعَةِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ شَفِيعًا لَهُمْ لَمْ يَكُنْ يَقُولُ فَسُحْقًا

(١)ثَعَاءٌ: بمضمومة فمعجمة. هو صياح الغنم. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل

ولطائف الأخبار، لجمال الدين الهندي الفتني(ج١ص٢٩١)

(٢) الحممة: هي صوت الفرس دُونَ الصَّهِيل. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير

(ج١ص٤٣٦)

(٣) الرعاء: هو صوت الإبل. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (ج٢ص٢٤٠)

(٤) رقبته صامت: هُوَ الْعَيْنُ يُقَالُ مَا لَهُ صَامِتٌ وَلَا نَاطِقٌ فَالصَامِتُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَالنَّاطِقُ

الْحَيَوَانُ. مشارق الأنوار للفاضل عياض(ج٢ص٤٦)

(٥) أخرجه البخاري في كتاب (ج٤ص٤٧حديث رقم ٣٠٧٣) قال حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى،

عَنْ أَبِي حَيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ

فِينَا النَّبِيُّ ﷺ...الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، بَابُ غِلْظِ تَحْرِيمِ الْعُلُولِ (ج٢ص١٤٦١)، من طريق إسماعيل

بْنِ إِسْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، بِهِ بَنُوهُ مَطْوَلًا..

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

فَسُحْقًا، لِأَنَّ الشَّفِيعَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَفِيعًا لَهُمْ فِي

الْخَلَّاصِ مِنَ الْعِقَابِ الدَّائِمِ وَهُوَ يَمْنَعُهُمْ شَرِيَّةَ مَاءٍ^(١)

٣- وحديث: "لَا تَنَالِ شَفَاعَتِي أَهْلَ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي"^(٢)

وللرد على ما استدلت به المرجئة نقول:

أولاً: إن ما استدلت به (المرجئة) من القرآن الكريم في نفي الشفاعة لأهل

الكبائر لهو عين الجهل، والعداد كما قال ابن خزيمة - رحمه الله تعالى - : أهل

الْجَهْلِ الَّذِينَ ذَكَرْتُهُمْ فِي هَذَا الْفَصْلِ صِنْفَانِ: صِنْفٌ: مِنْهُمْ الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَرِلَةُ،

أَنْكَرْتُ إِخْرَاجَ أَحَدٍ مِنَ النَّارِ مِمَّنْ يَدْخُلُ النَّارَ، وَأَنْكَرْتُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا

فِي الشَّفَاعَةِ، الصَّنْفُ الثَّانِي: الْعَالِيَةُ مِنَ الْمُرْجئةِ الَّتِي تَزْعُمُ أَنَّ النَّارَ حُرِّمَتْ

عَلَى مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَتَأَوَّلُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ الَّتِي رُوِيَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ

اللَّفْظَةِ عَلَى خِلَافِ تَأْوِيلِهَا^(٣)

وأجمع المفسرون أن "الشفاعة المنفية" في الآية الكريمة، واردة في حق

الكفار لا في حق المسلمين، قال القرطبي: وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ

بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا يَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ ﴾^(٤) النَّفْسُ

الْكَافِرَةُ لَا كُلُّ نَفْسٍ^(٥). وقال ابن جرير الطبري: إنما هي لمن مات على كفره غير

(١) التفسير الكبير، للفخر الرازي (ج٣ ص٤٩٦)

(٢) ذكره أبو بكر الباقلاني في كتابه تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل (ج١ ص٤١٩)

ونكره أبو عبد الرحمن الحوت في كتابه أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب (ج١ ص١٦٦) وقال عقبه: فَإِنَّهُ لَمْ يَصِحَّ وَهُوَ مِنْ أَكَاذِيبِ الْمُعْتَرِلَةِ.

(٣) التوحيد، لابن خزيمة (ج٢ ص٧٦٩)

(٤) سورة البقرة جزء من الآية رقم (٤٨)

(٥) تفسير القرطبي (ج١ ص٣٧٩)

غير تائب إلى الله عز وجل. (١)، وقال ابن كثير: يَغْنِي عَنِ الْكَافِرِينَ، كَمَا قَالَ: {فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ} (٢)، وَكَمَا قَالَ عَنْ أَهْلِ النَّارِ: {فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ، وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ} (٣)، وعلى هذا: "الشفاعة المنفية" في هذه الآية في حق الكفار لا في حق المذنبين من المسلمين.

ثانياً: وأما ما استدل به المرجئة من الأحاديث فنقول:

إن كل ما استدل به المرجئة من الأحاديث باطل؛ لأنهم اعتمدوا على بعض الأحاديث التي لا تصح ولا تقوم بها حجة، وجعلوها سنداً لرأيهم ودليلاً لقولهم، كما فهموا الأحاديث الصحيحة فهمًا خاطئاً يخالف فهم السلف الصالح رضى الله عنهم، وتوضيح ذلك فيما يلي:

١- أما حديث أبي هريرة -رضى الله عنه- الطويل وفيه قوله ﷺ: لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثَغَاءٌ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أْبَلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُعَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أْبَلَعْتُكَ... الحديث.

فاستدل المرجئة بهذا الحديث على نفي شفاعة النبي ﷺ، لأنه إذا لم يكن يملك لصاحب الكبيرة من الله شيئاً فكيف يكون له في الشفاعة نصيب.

والرد عليهم نقول: هذا فهم غير صحيح لمعنى الحديث، **أولاً:** لأن هذا الحديث ورد في التحذير من صاحب الغلول، وهو غير كافر، فيدخل في عموم الموحيدين الذين تتألم شفاعة النبي ﷺ، **ثانياً:** قوله ﷺ "لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا" ليس

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، لابن جرير الطبري (ج١ ص٣٣)

(٢) سورة المدثر الآية رقم (٤٨)

(٣) سورة الشعراء الآية رقم (١١٠، ١١١)

(٤) تفسير ابن كثير (ج١ ص٢٥٦)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

دليلا على نفي الشفاعة مطلقاً، وإنما معناه أي لا أملك لك شيئاً من المغفرة والشفاعة حتى يأذن الله لمن أراد، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَسْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾^(١)، فكأنه ﷺ وقد أبرز هذا الوعيد في مقام الزجر والتغليظ فقال " قد بلغت "، ثم بعد ذلك أدركه من الرقة والرأفة التي خصه الله ووصفه بها ما سأل ربه الشفاعة فيهم، حتى يأذن له في الشفاعة فيمن شاء منهم، فهو في القيامة صاحب الشفاعة في مُدْنِيي الأُمَّة"^(٢)، وهو القائل ﷺ شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي.

قال ابن خزيمة - رحمه الله تعالى -:- قوله ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»، فَإِنَّمَا أَرَادَ شَفَاعَتِي بَعْدَ هَذِهِ الشَّفَاعَةِ، الَّتِي قَدْ عَمَّتْ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ هِيَ شَفَاعَةٌ لِمَنْ قَدْ أُدْخِلَ النَّارَ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، بِذُنُوبٍ وَخَطَايَا، قَدْ ارْتَكَبُوهَا، لَمْ يَغْفَرْهَا اللَّهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، فَيُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِهِ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ» أَي مَنِ ارْتَكَبَ مِنَ الذُّنُوبِ الْكِبَائِرِ، فَأَدْخِلُوا النَّارَ بِالْكَبَائِرِ، إِذِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَّ تَكْفِيرَ الذُّنُوبِ الصَّغَائِرِ بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ^(٣)

وبهذا يتبين لنا أن شفاعته ﷺ لأهل الكبائر من أمته ثابتة بالقرآن والسنة، وذلك بعد رضى الله وإذنه كما قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾^(٤)، وقوله ﷺ ﴿وَلَا يَسْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾^(٥)، وأما عن اعتداله ﷺ عن الشفاعة بقوله: "لا أملك لك شيئاً" هذا إذا طلبها صاحب الكبيرة عند أول وهلة من البعث والحشر، فعندها يعتذر النبي ﷺ، لأنه ليس وقتها، ولم

(١) سورة الأنبياء جزء من الآية رقم (٢٨)

(٢) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، للفاضل عياض (ج٦ ص٤٤٤-٢٣)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري (ج٦ ص١٨٦)، شرح النووي على مسلم (ج١٢ ص٢١٧)، بتصرف.

(٣) التوحيد، لابن خزيمة (ج٢ ص٦٥٥)

(٤) سورة طه جزء من الآية رقم (١٠٩)

(٥) سورة الأنبياء جزء من الآية رقم (٢٨)

يؤذن له في ذلك الوقت، فعندما يأذن له رب العالمين بالشفاعة يشفع لجميع المذنبين من أمته ﷺ.

٢ - وأما حديث أبي هريرة رضى الله عنه. وفيه أن النبي ﷺ يقال له: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بِعَدَاكَ فَأَقُولُ فَسُحْقًا فَسُحْقًا».

استدل المرجئة بهذا الخبرِ عَلَى نَفْيِ الشَّفَاعَةِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ شَفِيعًا لَهُمْ لَمْ يَكُنْ يَقُولُ فَسُحْقًا فَسُحْقًا، لِأَنَّ الشَّفِيعَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَفِيعًا لَهُمْ فِي الْخَلَاصِ مِنَ الْعِقَابِ الدَّائِمِ وَهُوَ يَمْنَعُهُمْ شَرِبَةَ مَاءٍ^(١) وللرد عليهم نقول:

إن استدلال المرجئة بالحديث الصحيح على نفي شفاعة النبي ﷺ لهو عين الجهل وقلة الفهم، وقصور النظر في كلام السلف -رحمهم الله تعالى-، لأن هذا الحديث ورد في حق المرتدين الكفار الذين بدلوا دينهم وغيروه، لا في حق مرتكبي الكبائر والذنوب من الموحدين.

قال أبو جعفر الداودي: "ولا يدل قوله: (سحقا سحقا) أنه لا يشفع لهم بعد؛ لأن الله تعالى قد يلقي لهم ذلك في قلبه وقتاً ليعاقبهم بما شاء إلى وقت يشاء، ثم يعطف قلبه عليهم فيشفع لهم، وقد جاء في الحديث: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي) . وقد قال بعض السلف: فالذين يعرفهم النبي ويحال بينهم وبينه أنهم هم المرتدون"^(٢).

وذكر السيوطي - رحمه الله تعالى - جملة من كلام السلف -رحمهم الله تعالى- فعند شرح الحديث في قوله ﷺ "فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ،

(١) التفسير الكبير، للفخر الرازي (ج٣ ص٤٩٦)

(٢) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (ج١ ص٧)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَلَا لِيَذَانَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يَذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ
أَنَادِيهِمْ أَلَا هَلُمَّ فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سَحَقًا سَحَقًا" فقال:

"قَالَ الْبَاجِي - رحمه الله تعالى - يَحْتَمَلُ أَنْ الْمُتَنَافِقِينَ وَالْمُرْتَدِينَ وَكُلَّ مَنْ
تَوَضَّأَ يَحْشُرُ بِالْغَرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ وَأَلْجَلَهَا دَعَاهُمْ وَلَوْ لَمْ يَكُن السِّيْمَا إِلَّا لِلْمُؤْمِنِينَ لَمَا
دَعَاهُمْ وَلَمَا ظَنَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ قَالَ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لِمَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فَبَدَّلَ
بَعْدَهُ وَارْتَدَّ فَدَعَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ لَعَلَّمَهُ بِهِمْ أَيَّامَ حَيَاتِهِ وَتَظَاهَرَهُمْ بِالْإِسْلَامِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
لَهُمْ يَوْمئِذٍ غَرَّةٌ وَلَا تَحْجِيلٌ لَكِنْ لَكُونَهُمْ عِنْدَهُ أَيَّامَ حَيَاتِهِ وَصَحْبَتِهِ بِاسْمِ الْإِسْلَامِ
وَظَاهِرِهِ.

قَالَ الْقَاضِي عِيَّاض - رحمه الله تعالى - والأول أظهر فقد ورد أن
الْمُتَنَافِقِينَ يُعْطُونَ نُورًا وَيُطْفَأُ عِنْدَ الْحَاجَةِ فَكَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ نُورًا بِظَاهِرِ إِيْمَانِهِمْ
لِيُغْتَرُوا بِهِ حَتَّى يَطْفَأَ عِنْدَ حَاجَتِهِمْ عَلَى الصِّرَاطِ كَذَلِكَ لَا يَبْعَدُ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ هُنَا
غَرَّةٌ وَتَحْجِيلٌ حَتَّى يَذَادُوا عِنْدَ حَاجَتِهِمْ إِلَى الْوُرُودِ نَكَالًا مِنْ اللَّهِ وَمَكْرًا بِهِمْ، وَقَالَ
الدَّوَوْدِيُّ لَيْسَ فِي هَذَا مِمَّا يَحْتَمَلُ بِهِ لِلْمُتَنَافِقِينَ بَدْخُولِ النَّارِ.

وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَذَادُوا وَقَتًا فَتَلْحَقَهُمْ شِدَّةٌ ثُمَّ يَتَلَفَاهُمْ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ وَيَقُولُ لَهُمْ
النَّبِيُّ ﷺ سَحَقًا ثُمَّ يَشْفَعُ فِيهِمْ قَالَ "الْبَاجِي وَالْقَاضِي عِيَّاضُ؛ كَأَنَّهُ جَعَلَهُمْ مِنْ
أَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ زَادَ "الْقَاضِي" أَوْ مِنْ بَدَلِ بَدْعَةٍ لَا تَخْرُجُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ
قَالَ غَيْرُهُ وَعَلَى هَذَا لَا يَبْعَدُ أَنْ يَكُونُوا أَهْلَ غَرَّةٍ وَتَحْجِيلٍ بِكَوْنِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ،
وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: "كُلُّ مَنْ أَحْدَثَ فِي الدِّينِ فَهُوَ مِنَ الْمَطْرُودِينَ عَنِ الْحَوْضِ،
كَالْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ، وَأَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ، وَكَذَلِكَ الظُّلْمَةُ الْمُسْرِفُونَ فِي الْجَوْرِ
وَطَمَسَ الْحَقَّ وَالْمَعْلُونُونَ بِالْكَبَائِرِ، فَكُلُّ هَؤُلَاءِ يَخَافُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونُوا مِمَّنْ عَنُوا
بِهَذَا الْخَبَرِ" (١)

(١) ينظر: التمهيد لابن عبد البر (ج٢٠ ص ٢٦٢)، وتنوير الحوالك شرح موطأ مالك
(ج٤٠ ص ٤٠)

والسبب في إنكار (المرجئة) لشفاعة النبي محمد ﷺ، هو النظر إلى ظاهر الأحاديث، وعدم فهمها فهماً صحيحاً كما فهمها السلف الصالح -رحمهم الله تعالى- ولو أمعنوا النظر في هذه الأحاديث وجمعوا كل الأحاديث في هذا الباب؛ لوجدوا أن الأحاديث يشرح بعضها بعضاً، و بعضها مطلقاً والآخر مقيداً، ولعلموا أن للنبي ﷺ له شفاعات متعددة، ومنها شفاعته لأهل الكبائر، وقد تضافرت الأدلة، وتواترت الأحاديث الصحيحة على ذلك؛ لكن عدم فهم (المرجئة) لهذه الأحاديث على وجهها الصحيح، أدى إلى فساد قولهم وبطلان عقيدتهم.

قال ابن خزيمة - رحمه الله تعالى -تعالى: "الغَالِيَةُ مِنَ الْمُرْجِيَةِ: الَّتِي تَرَعُمُ أَنَّ النَّارَ حُرْمَتٌ عَلَى مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَتَأَوَّلُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ الَّتِي رُوِيَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ عَلَى خِلَافِ تَأْوِيلِهَا... ثم ذكر - رحمه الله تعالى - جملة من الأحاديث والتي في معناها أن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وقال بعد آخر حديث منها وهو حديث عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يُؤَافِيَ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ، إِلَّا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ»

قال ابن خزيمة - رحمه الله تعالى - عقب هذا الحديث رداً على المرجئة الذين ينكرون الشفاعة: "فَاسْمَعُوا الدَّلِيلَ الْبَيِّنَ الْوَاضِحَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ فِي هَذَا الْخَبَرِ حُرْمَ عَلَى النَّارِ أَي حُرْمَ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَهُ، لَا أَنَّهُ حُرْمٌ عَلَى النَّارِ أَنْ تُؤَذِّيَهُ أَوْ تُمَحِّشَهُ أَوْ تَمْسَهُ؛ لِأَنَّ النَّارَ إِذَا أَكَلَتْ مَا يُلْقَى فِيهَا، يَصِيرُ الْمَأْكُولُ نَارًا، ثُمَّ رَمَادًا، وَأَهْلُ التَّوْحِيدِ وَإِنْ دَخَلُوا النَّارَ بِذُنُوبِهِمْ وَخَطَايَاهُمْ لَا تَأْكُلُهُمُ النَّارُ أَكْلًا يَصِيرُونَ جَمْرًا ثُمَّ رَمَادًا، بَلْ يَصِيرُونَ فَحْمًا، كَمَا ذَكَرْنَا فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا فِي أَبْوَابِ الشَّفَاعَاتِ، وَالشَّيْءُ إِذَا احْتَرَقَ كُلُّهُ فَصَارَ جَمْرًا، بَعْدَ احْتِرَاقِ الْجَمِيعِ، يَصِيرُ بَعْدَ الْجَمْرِ رَمَادًا لَا يَصِيرُ فَحْمًا، إِذَا احْتَرَقَ

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

اخْتِرَاقًا نَاعِمًا، فَافْهَمُوا هَذَا الْفَصْلَ، لَا تُعَالِطُوا فَتَصُدُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَكُلُّ مَا يُذَكِّرُ مِنَ الْأَخْبَارِ، مِنْ هَذَا الْجِنْسِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، فَافْهَمُوهُ (١)

وقد سبق الكلام مفصلاً في الأحاديث المطلقة في أن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، وأن هذه الأحاديث كانت قبل نزول الفرائض، أو أنها لمن قالها تائباً عند الموت، أو أن هذه الأحاديث مقيدة بأحاديث أخرى، ولقول لا إله إلا الله شروط لا بد أن يعمل بها:

٣- أمّا حديث "لا تنال شفاعتي أهل الكبائر من أمتي"

فهذا الحديث نص صريح اعتمد عليه (المرجئة) في تأييد مذهبهم، واستدلوا به على نفي شفاعته ﷺ في أهل الكبائر من أمته؛ لكن لو كان لهم أدنى علم بعلوم الحديث، لعلموا أن هذا الحديث لا تثبت به حجة، ولا يصح دليلاً، وقد أجاب عنه الإمام أبو بكر الباقلاني بعدة أجوبة هي:

١- إن هذه الرواية غير معروفة ولا ثابتة عند أهل النقل.

٢- لو سلمنا صحة هذه الرواية لوجب حملها مع الأخبار التي رويناها على ضرب من البناء والتأويل حتى لا يدفع من السنن شيء يمكن استعمالها وتصحيحها كما يصنع ذلك في قوله تعالى {هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ} وقوله {وَأَقْبَل بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ} فيكون قوله: "لا تنال شفاعتي أهل الكبائر من أمتي"، أراد بذلك أن كانت الكبائر الواقعة منهم ردة بعد إسلام أو كفرًا بعد إيمان بدلالة الأخبار الأخر التي فيها إخراج أهل الإيمان بشفاعته فلا يكون لذلك معارضاً.

٣- فإن قالوا قوله "لا تنال شفاعتي أهل الكبائر من أمتي" يمنع تأويلكم هذا لأنه حكم بأنهم من أمته وذلك يقتضي أنهم قوم مسلمون قيل لهم يحتمل أن يكون

(١) ينظر: التوحيد لابن خزيمة (ج٢ ص٧٦٩)

أَرَادَ بِقَوْلِهِ أُمَّتِي الَّذِينَ كَانُوا مِنْ أُمَّتِي ثُمَّ ارْتَدُّوا، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَهْلَ قَرْنِي وَعَصْرِي الَّذِينَ بَعَثَتْ فِيهِمْ فَلَا تَعْلُقُ لَهُمْ فِي ذَلِكَ»^(١).

ونرد أيضاً عليهم بأن هذا الحديث الباطل يعارضه الحديث الصحيح الذي أخرجه الإمام أبو داود بسنده عن أنس بن مالك رضي الله ، عن النبي ﷺ قَالَ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(٢)

قال ابن خزيمة - رحمه الله تعالى - : إِنَّمَا أَرَادَ بِالْكَبَائِرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَا هُوَ دُونَ الشَّرْكِ مِنَ الذُّنُوبِ^(٣)، ويشهد لذلك قوله ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(٤)

(١) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل لأبي بكر الباقلاني (ج١ ص٤١٩)

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب في الشفاعة (ج٤ ص٢٣٦ حديث رقم ٤٧٣٩) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا بَسْطَامُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَشْعَثِ الْهَدَنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ... الحديث بلفظه.

وأخرجه الترمذي في أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ (ج٤ ص٢٠٣ حديث رقم ٢٤٣٥) من طريق معمر، عن ثابت، عن أنس بلفظه. وقال الترمذي عقبه: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وأخرجه أحمد في (ج٢٠ ص٤٣٩ حديث رقم ١٣٢٢٢) قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ بِهِ بَلْفِظِهِ.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح رواه جميعا ثقات.

(٣) التوحيد، لابن خزيمة (ج٢ ص٦٥٨).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان: بَابُ اخْتِبَاءِ النَّبِيِّ ﷺ دَعْوَةَ الشَّفَاعَةِ لِأُمَّتِهِ (ج١ ص١٨٩ حديث رقم ٣٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... الحديث.

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وبهذا تبين لنا: أن الحديث الذي استدلت به المرجئة وغيرهم في نفي الشفاعة لأهل الكبائر، باطل وليس له أصل، ولم يثبت عن النبي ﷺ، وقد عارضه الأحاديث الصحاح، ولا يصح الجمع بينه وبين غيره من الصحاح، ولا يُصار لتأويله.

والنصوص الواردة في إثبات شفاعته ﷺ لأهل الكبائر من أمته من القرآن والسنة والإجماع كثيرة، ولا ينكرها إلا جاهل أو مكابر، ومنها على سبيل التوضيح ما يلي:

أولاً من القرآن: دلت آيات كثيرة على شفاعته ﷺ منها:

قوله تعالى: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ ^(١) ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى ﴾ ^(٢) وَقَالَ ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ ^(٣) ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ ^(٤) ﴿ وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنْ شَاءَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ^(٥)

﴿ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعاً لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ ^(٦)

فهذه الآيات الكريمة تدل على إثبات الشفاعة وأنها ملك لله سبحانه وتعالى، فهي لا تنفع ولا ينتفع بها ولا تكون نافعة إلا للمأذون لهم، وأنها تكون للمؤمنين دون الكافرين.

(١) سورة البقرة: جزء من الآية رقم (٢٥٥)

(٢) سورة الأنبياء: جزء من الآية رقم (٢٨)

(٣) سورة سبأ: جزء من الآية رقم (٢٣)

(٤) سورة النجم: الآية رقم (٢٦)

(٥) سورة الزخرف الآية رقم (٦٨)

(٦) سورة الزمر الآية رقم (٤٤)

قال القرطبي: فَعَلِمْنَا بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ أَنَّ الشَّفَاعَةَ إِنَّمَا تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ دُونَ الْكَافِرِينَ وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾^(١) "وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ" النَّفْسُ الْكَافِرَةُ لَا كُلُّ نَفْسٍ^(٢).

ثانياً: من السنة:

ذكر العلماء أن للنبي ﷺ شفاعات متعددة^(٣)، وليس المقام في هذا البحث لبيان لأنواع الشفاعات، وإنما هو لبيان إثبات الشفاعات له ﷺ لأهل الكباثر، وإن من أعظم ما اختص به ﷺ من أنواع الشفاعات، الشفاعات العظمى^(٤)، والمرجئة لا

(١) سورة البقرة: جزء من الآية رقم (٤٨)

(٢) ينظر: تفسير القرطبي (ج١ ص٣٧٩)

(٣) ذكر العلماء أنواع الشفاعات الثابتة لسيدنا رسول الله ﷺ، فبلغت ثمانية أنواع، منها ما هو خاص بالنبي ﷺ، ومنها ما هو مشترك بينه وبين غيره قَالَ النَّوَوِيُّ تَبَعًا لِعِيَاضِ الشَّفَاعَةَ خَمْسٌ فِي الْإِرْاحَةِ مِنْ هَوْلِ الْمَوْقِفِ وَفِي إِدْخَالِ قَوْمِ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَفِي إِدْخَالِ قَوْمِ حُوسِبُوا فَاسْتَحَقُّوا الْعَذَابَ أَنْ لَا يُعَذَّبُوا وَفِي إِخْرَاجِ مَنْ أُدْخِلَ النَّارَ مِنَ الْعُصَاةِ وَفِي رَفْعِ الدَّرَجَاتِ قَالَ الْحَافِظُ -رَحِمَهُ اللهُ-: وَأَشَارَ "عِيَاضٌ" إِلَى اسْتِدْرَاكِ شَفَاعَةِ سَادِسَةٍ، وَهِيَ التَّخْفِيفُ عَنِ أَبِي طَالِبٍ فِي الْعَذَابِ. وَزَادَ بَعْضُهُمْ شَفَاعَةَ سَابِعَةٍ، وَهِيَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَقَالَ الْحَافِظُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى--: وَظَهَرَ لِي بِالتَّبَعِ شَفَاعَةُ أُخْرَى، وَهِيَ الشَّفَاعَةُ فِيمَنْ اسْتَوَتْ حَسَنَاتُهُ وَسَيِّئَاتُهُ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، وَهِيَ أَهْلُ الْأَعْرَافِ عَلَى أَرْجَحِ الْأَقْوَالِ، وَشَفَاعَةُ أُخْرَى وَهِيَ شَفَاعَتُهُ فِيمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَلَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ وَمَنْ أَرَادَ الْاسْتِزَادَةَ فَلْيَرِاجِعْ فَتْحَ الْبَارِي (ج١ ص٤٢٨)،

(٤) والشفاعات العظمى: هي الشفاعات في أهل الموقف، حيث إن الناس يوم القيامة يُحْشَرُونَ طَوِيلًا فِي يَوْمٍ عَصِيبٍ تَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ، يَمُوجُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ وَيَبْحَثُونَ عَمَّنْ يَشْفَعُ لَهُمْ أَمَامَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ الْبَارِيَّ سَبَّحَانَهُ يَغْضَبُ ذَلِكَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، فَالْبِشْرُ أَمَامَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ حِينَمَا اسْتَبَانَتْ لَهُمُ الْحَقِيقَةُ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ =

فرطوا في دنياهم بأعمالهم لم يكن لهم على الله عز وجل حجة أن يقولوا أو أن يطلبوا، فذهبوا يطلبون ويستشفعون ممن هم أقرب إلى الله سبحانه وتعالى، فكان كل نبي يعتذر عن ذلك حتى ذهبوا لمحمد ﷺ فيسجد تحت العرش ويدعو طويلاً طويلاً، حتى يشفع، ويؤيد ذلك الحديث الذي أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضى الله عنه وفيه: أن النبي ﷺ قال: "أنا سيد القوم يوم القيامة، هل تدرون بى؟ يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيصبرهم الناظر ويسمعهم الداعي، وتدنو منهم الشمس، فيقول بعض الناس: ألا ترون إلى ما أنتم فيه، إلى ما بلعكم؟ ألا تنظرون إلى من يشفع لكم إلى ربكم، فيقول بعض الناس: أبوكم آدم فيأثونه فيقولون: يا آدم أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، وأسكنك الجنة، ألا تشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه وما بلعنا؟ فيقول: ربي غضب غضباً لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، ونهاني عن الشجرة فعصيته، نفسي نفسي، أذهبوا إلى عيري، أذهبوا إلى نوح، فيأثون نوحاً، فيقولون: يا نوح، أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وسماك الله عبداً شكوراً، أما ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ما بلعنا، ألا تشفع لنا إلى ربك؟ فيقول: ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، نفسي نفسي، انثوا النبي ﷺ، فيأثوني فأسجدت تحت العرش، فيقال يا محمد ارفع رأسك، واشفع شفع، وسل نعطه. وهذه هي الشفاعة العظمى، والمقصود بها قوله ﷺ: «لكل نبي دعوة مستجابة، فتعجل كل نبي دعوته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً»، والغرض من هذه الشفاعة العامة لأهل الموقف إنما هي لتعجيل حسابهم وحتى يراحوا من هول الموقف، وشدته. فهذه هي الشفاعة العظمى والمقام المحمود المشار إليه بقوله تعالى:

﴿عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً﴾، فعن ابن عمر رضي الله عنهما، يقول: "إن الناس يصيرون يوم القيامة جنًا، كل أمة تتبع نبيها يقولون: يا فلان اشفع، يا فلان اشفع، حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ، فذلك يوم يعثه الله المقام المحمود. قال ابن حجر: "الجمهūr على أن المراد به الشفاعة وبالغ الواحدي فنقل فيه الإجماع وقال الطبري: قال أكثر أهل التأويل: المقام المحمود هو الذي يقدمه النبي ﷺ ليريحهم من كرب الموقف.

ينكرون الشفاعة العظمى في الفصل بين الخلائق، وإنما ينكرون شفاعته ﷺ في أهل الكبائر.

قال الإسفراييني - رحمه الله تعالى - : الشَّفَاعَةُ الَّتِي تُنَكِّرُهَا الْمُعْتَرِلَةُ، وَتَجْعَلُهَا هِيَ فِيْمِنِ اسْتَحَقَّ النَّارَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا، وَفِيْمِنِ دَخَلَهَا مِنْهُمْ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا، فَكَذَّبَتْ بِهَا الْمُبَدِّعَةُ، وَنَفَتْهَا مَعَ ثُبُوتِ أَدِلَّتِهَا، وَتَضَافِرِ حُجَجِهَا مِمَّا يَنْعَسِرُ إِحْصَاؤُهُ، وَيَتَعَدَّرُ اسْتِقْصَاؤُهُ^(١)

ومما يدل على شفاعته لأهل الكبائر من أمته ﷺ قوله: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)^(٢)

وقوله ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(٣)

ثالثاً: من الإجماع:

أجمع السلف - رحمهم الله تعالى - على شفاعته النبي ﷺ، وأنها واقعة للمذنبين من أهل الكبائر، ولم ينكر ذلك إلا مبتدع جاهل بالكتاب والسنة، وإليك أقوال أهل العلم في ثبوت شفاعته ﷺ لأهل الكبائر وردهم على منكري ذلك .

قال الإسفراييني - رحمه الله تعالى - : شَفَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ نَوْعٌ مِنَ السَّمْعِيَّاتِ وَرَدَّتْ بِهَا الْأَثَارُ حَتَّى بَلَغَتْ مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ الْمَعْنَوِيِّ، وَأَنْعَقَدَتْ عَلَيْهَا إِجْمَاعُ أَهْلِ الْحَقِّ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ قَبْلَ ظُهُورِ الْمُبَدِّعَةِ، لَكِنَّ هَذِهِ الشَّفَاعَةُ الْعُظْمَى مُجْمَعٌ عَلَيْهَا لَمْ يُنَكِّرْهَا أَحَدٌ مِمَّنْ يَقُولُ بِالْحَشْرِ^(٤).

(١) لوامع الأنوار البهية، للإسفراييني (ج٢ ص ٢١٢)

(٢) سبق تخريجه في ص (٩٠)، وهو حديث صحيح رواه ثقات.

(٣) سبق تخريجه في ص (٩٠) وهو حديث صحيح، أخرجه الإمام مسلم رحمه الله.

(٤) لوامع الأنوار، للسفراييني (ج٢ ص ٢٠٨)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وجاء في شرح لمعة الاعتقاد: وهذه "الشفاعة العظمى" لا ينكرها أحد من أمته ﷺ أما شفاعته لأهل الكبائر فقد أقر بها إجماع عند أهل السنة والجماعة، وأنكرها ثلاث طوائف، المعتزلة والخوارج: فهؤلاء لا يثبتون الشفاعة للنبي ﷺ في أهل الكبائر؛ لأن من دخل النار عندهم لا يخرج منها أبداً، ووافقهم في إنكار الشفاعة "المرجئة الغلاة": فإنه لا يدخل عندهم النار مؤمن، ولو ارتكب ما ارتكب من الموبقات والسيئات والأعمال القبيحة، فهؤلاء وافقوا الخوارج في نفي الشفاعة، وقالوا: لا شفاعة، وما جاء من نصوص الشفاعة جعلوها في رفع الدرجات، وهذا تكذيب لما دلت عليه النصوص من شفاعة النبي ﷺ وغيره في أهل النار الذين استحقوها، أو الذين دخلوها أن يخرجوا منها^(١).

وقال الإمام أبو بكر الأجري - رحمه الله تعالى -: **إِنَّ الْمُكَذَّبَ بِالشَّفَاعَةِ أَخْطَأَ فِي تَأْوِيلِهِ خَطَأً فَاحِشًا خَرَجَ بِهِ عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ عَمَدَ إِلَى آيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكُفْرِ ، أَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَّهُمْ إِذَا دَخَلُوا النَّارَ أَنَّهُمْ غَيْرُ خَارِجِينَ مِنْهَا ، فَجَعَلَهَا الْمُكَذَّبُ بِالشَّفَاعَةِ فِي الْمُوَحِّدِينَ ، وَلَمْ يَلْتَقِ إِلَى أَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِبْتِاتِ الشَّفَاعَةِ أَنَّهَا إِنَّمَا هِيَ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ ، وَالْقُرْآنُ يَدُلُّ عَلَى هَذَا ، فَخَرَجَ بِقَوْلِهِ السُّوءِ عَنْ جُمْلَةِ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْإِيمَانِ ، وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾^(٢)^(٣)**

وقال الإمام أبو موسى الأشعري - رحمه الله تعالى -: مناقشاً وناقياً من أنكر الشفاعة قائلاً لهم ومبيناً وجه الصواب في ذلك: "قد أجمع المسلمون على

(١) شرح لمعة الاعتقاد ، لخالد بن عبد الله بن محمد المصلح (ج٤ ص١٦)

(٢) سورة النساء الآية رقم (١١٥)

(٣) الشريعة، للأجري (ج٣ ص١٢٠٣)

أن لرسول ﷺ شفاعاة، فلمن الشفاعاة؟ أهى للمذنبين المرتكبين للكبائر؟ أم للمؤمنين المخلصين؟ فإن قالوا: للمذنبين المرتكبين للكبائر وافقوا، وإن قالوا للمؤمنين المبشرين بالجنة الموعودين بها، قيل لهم: فإذا كانوا موعودين بالجنة، وبها مبشرين، والله تعالى لا يخلف وعده، فما معنى الشفاعاة لقوم لا يجوز عندكم أن لا يدخلهم الله جناته؟ ومن قولكم أنهم قد استحقوا على الله عز وجل واستوجبوها عليه سبحانه، وإذا كان الله تعالى لا يظلم مثقال ذرة وكان تأخيرهم عن الجنة ظلماً، فإنما يشفع الشفعاء إلى الله تعالى في أن لا يظلم على مذاهبكم، تعالى الله عن افتراءكم عليه علواً كبيراً، فإن قالوا: يشفع النبي ﷺ إلى الله تعالى في أن يزيدهم من فضله، لا في أن يدخلهم جناته، قيل لهم: أوليس قد وعدهم عز وجل ذلك، فقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ؕ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١﴾، والله تعالى لا يخلف وعده، فإنما يشفع إلى الله تعالى عندكم من أن لا يخلف وعده، وهذا جهل منكم، وإنما الشفاعاة المعقولة فيمن استحق عقاباً، أن يوضع عنه عقابه أو في من لم يعده شيئاً أن يفضل عليه به، فأما إذا كان الوعد بالتفضل سابقاً، فلا وجه لهذا" (٢)

قلت: وهذا الرد من الإمام "أبي موسى الأشعري" في غاية الروعة والبيان، فقد كفى وشفى، حيث ناقشهم مناقشة شرعية وعقلية، فقطع حجتهم، وأبطل مذهبهم، وانتصر لمذهب أهل السنة والجماعة القائل بشمول شفاعته ﷺ للعصاة والمذنبين.

(١) سورة النساء الآية رقم (١٧٣)

(٢) الإبانة عن أصول الديانة، لأبي موسى الأشعري (ج١ ص٢٤١)

الأحاديث التي استدلت بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وقال في موضع آخر: وأجمعوا على أن شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته وعلى أنه يخرج من النار قوماً من أمته بعد ما صاروا حمماً، فيطرحون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السبيل^(١)

وقال القاضي عياض - رحمه الله تعالى - : مذهب أهل السنة جواز الشفاعة عقلاً ووجوبها بصريح قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾^(٢) وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾^(٣) وقال "وأمثالها، وبخبر الصادق سمعاً، وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحتها في الآخرة لمذنبى المؤمنين، وأجمع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها، ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها، وتأولت الأحاديث الواردة فيها واعتصموا بمذاهبهم في تخليد المذنبين في النار واحتجوا بقوله: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾^(٤) ويقوله: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾^(٥) وهذه الآيات في الكفار، وتأولوا أحاديث الشفاعة في زيادة الدرجات وإجزال الثواب، وألفاظ الأحاديث التي في الكتاب وغيره تدل على خلاف ما ذهبوا إليه، وأنها في المذنبين وفي إخراج من استوجب^(٦)

قلت: وهذا أيضاً رد من القاضي عياض - رحمه الله تعالى - أفحم فيه عقول المنفين للشفاعة، مبيئاً لهم أن الآيات الواردة في نفيها هي في حق الكافرين، وتأويلهم للأحاديث الواردة في إثباتها تأويل باطل، أما المؤمنون المذنبون، فنتالهم شفاعة النبي ﷺ. سواء قبل دخولهم النار أو بعد دخولهم فيها الشاهد أن تتالهم شفاعته ﷺ بعد إذن الله سبحانه وتعالى له.

(١) ينظر: رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، لأبي موسى الأشعري (ج١ ص١٦٤)

(٢) سورة سبأ: جزء من الآية رقم (٢٣)

(٣) سورة الأنبياء: جزء من الآية رقم (٢٨)

(٤) سورة المدثر الآية رقم (٤٨)

(٥) سورة غافر: الآية رقم (١٨)

(٦) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (ج١ ص٥٦٥)

وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى-، ومذهب أهل السنة أن الرسول ﷺ يشفع في عصاة المؤمنين أن لا يدخلوا النار ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها بعد إذن الله ورضاه وثبت أن الله يقبل شفاعته في ذلك وشفاعة الصالحين من عباده بعضهم في بعض. (١)

وقال في موضع آخر رحمه الله: "وَأَمَّا شَفَاعَتُهُ لِأَهْلِ الذُّنُوبِ مِنْ أُمَّتِهِ فَمُنْفَقٌ عَلَيْهَا بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَائِرِ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْأُرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ وَأَنْكَرَهَا كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالرِّبَاطِيَّةِ وَقَالَ هَؤُلَاءِ: مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا لَا بِشَفَاعَةٍ وَلَا غَيْرِهَا وَعِنْدَ هَؤُلَاءِ مَا نَمَّ إِلَّا مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَلَا يَدْخُلُ النَّارَ وَمَنْ يَدْخُلُ النَّارَ فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَلَا يَجْتَمِعُ عِنْدَهُمْ فِي الشَّخْصِ الْوَاحِدِ ثَوَابٌ وَعِقَابٌ. وَأَمَّا الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَائِرِ الْأُمَّةِ كَالْأُرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ فَيَقْرُونَ بِمَا تَوَاتَرَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ قَوْمًا بَعْدَ أَنْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ يُخْرِجُهُمْ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَيُخْرِجُ آخَرِينَ بِشَفَاعَةِ غَيْرِهِ وَيُخْرِجُ قَوْمًا بِلَا شَفَاعَةٍ. (٢)

وخلاصة القول: إن شفاعته النبي ﷺ لأهل الكبائر ثابتة بالقرآن والسنة والإجماع، والآيات الواردة في نفيها هي في حق الكافرين، والمؤمنون المذنبون تتألم شفاعته النبي ﷺ. سواء قبل دخولهم النار أو بعد دخولهم فيها الشاهد: أن تتألم شفاعته ﷺ بعد إذن الله سبحانه وتعالى له.

ولا ينكر ذلك إلا جاحد أو معاند، ونفي المرجئة لهذه الشفاعته سببه

- ١- الجهل بمعاني الأحاديث الصحيحة وعدم فهمها فهمًا صحيحًا كما فهمها السلف رحمهم الله تعالى،
- ٢- استنادهم على الأحاديث الباطلة التي لا تقوم بها حجة، ولا تصح أن تكون دليلاً.

(١) الفرق المنتسبة للإسلام (ج١ ص٢٧٢)

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ج١ ص٤٨)

خاتمة البحث

وفيها أهم النتائج والتوصيات

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وأصحابه الأطهار الأبرار وسلم تسليمًا كثيرًا.

وبعد

فمن خلال ما سبق من عملٍ في هذا البحث المتواضع، والذي أسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفعني به، وكل من يطالعه سامعًا أو قارئًا.

استخلصت أهم النتائج التي توصلت إليها وهي:

- ١- إن "الإرجاء" في بداية ظهوره لم يكن مذمومًا؛ لأن الغرض منه كان "توقي الحذر"، و"تأخير الحكم في أمر عثمان وعلى" -رضى الله عنهما-، وأما "الإرجاء المذموم" فهو الذي أصبح فرقة لها أصولها ومعتقداتها، ومن يروج لها، وقالوا فيه "بعدم دخول العمل في مُسمى الإيمان".
 - ٢- اعتمد (المرجئة) في الترويج لمذهبهم، على تأويل الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تأويلًا خاطئًا بعيدًا عن منهج السلف الصالح رضى الله عنهم.
 - ٣- استند (المرجئة) في تأييد مذهبهم على الأحاديث المطلقة، وترك الأحاديث المقيدة، مما أدى إلى فساد قولهم وبطلان عقيدتهم.
 - ٤- اعتمد (المرجئة) في تأييد مذهبهم على الأخذ بنصوص الوعد، وجعلوها في حق المؤمنين، وتركوا نصوص الوعيد وجعلوها في حق الكافرين.
 - ٥- اعتمد (المرجئة) في مسألة "زيادة الإيمان ونقصانه"، وكذا "عدم الاستثناء في الإيمان" على بعض الأحاديث الموضوعية ليوهموا الناس بصحة كلامهم، ويلبسوا عليهم دينهم.
 - ٦- الهدف من كلام (المرجئة) هو التلاعب بالدين، والانسلاخ من تكاليفه وأحكامه، وانتهاك المحرمات وإفساد الأخلاقيات.
- وبعد، فهذه هي أهم نتائج البحث التي توصلت إليها خلال معاشتي له.

وأما عن أهم التوصيات:

فبعد هذه الرحلة الممتعة المثمرة في البحث أوصي نفسي وزملائي الباحثين بما يلي:

١- الاهتمام "بالمسائل العقديّة"، التي فيها خلاف بين الفرق، وبيان وجه الصّواب في ذلك.

٢- الاهتمام بالرد على شبهات المخالفين، والمشككين، بالحجج البالغة، والحقائق الدامغة.

٣- التحذير من "الفرق الضالة" التي تتخذ الدين شعارًا لها، وهو منها براء.

٤- الاهتمام بعلم "مختلف الحديث"، لفهم أية مسألة بصورة كاملة، ولإزالة الإشكال بين النصوص التي ظاهرها التعارض، والتوفيق بينها.

وبعد هذا: فيعلم الله أنني بذلت أقصى ما في وسعي، في هذا البحث، فما كان فيه من توفيق فمن الله وحده صاحب العطاء والفضل، وما كان فيه من خطأ أو سهوٍ أو نسيانٍ؛ فمني، ومن الشيطان، وأدعوه سبحانه وتعالى أن يغفر لي، وحسبي أنني بشر، ولا كمال إلا لله تعالى وحده، ولا عصمة إلا لأنبيائه عليهم الصلّاة والسّلام، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلّى اللّهمّ على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: المصادر والمراجع مرتبة على الحروف الهجائية

- ١- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، للحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبي عبد الله الهمذاني الجورقاني (ت: ٥٤٣هـ)، تح: د/ عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصمعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط: الرابعة، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٢
- ٢- الإبانة الكبرى لابن بطة، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَرِي المعروف بابن بَطَّة العُكْبَرِي (ت: ٣٨٧هـ)، تح: رضا معطي، الناشر: دار الراجية للنشر والتوزيع، الرياض، عدد الأجزاء: ٩
- ٣- الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، د. فوقية حسين محمود، الناشر: دار الأنصار - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧، عدد الأجزاء: ١
- ٤- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبي يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ)، عدد الأجزاء: ٤، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: من دون طبعة ومن دون تاريخ.
- ٥- أصول الفقه، لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبي عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (ت: ٧٦٣هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: الدكتور فهد بن محمد السدحان، الناشر: مكتبة العبيكان، ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٦- الاعتصام، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٢
- ٧- اعتقاد أئمة الحديث، لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن مرداس الإسماعيلي الجرجاني (ت: ٣٧١هـ)، تح: محمد بن عبد

- الرحمن الخميس، الناشر: دار العاصمة - الرياض، ط: الأولى،
١٤١٢هـ، عدد الأجزاء: ١
- ٨- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي بن قليج بن عبد الله
البكجري المصري الحنفي، (ت: ٧٦٢هـ)، تح: أبي عبد الرحمن عادل بن
محمد - أبي محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر،
ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ١٢
- ٩- الإيمان "ومعالمه، وسننه، واستكمالها، ودرجاته"، لأبي عبيد القاسم بن
سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، تح: محمد نصر الدين
الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ -
٢٠٠٠م.
- ١٠- الإيمان للعدي، لأبي عبد الله محمد بن يحيى ابن أبي عمر العدي (ت:
٢٤٣هـ)، تح: حمد بن حمدي الجابري الحربي، الناشر: الدار السلفية -
الكويت ط: الأولى، ١٤٠٧، عدد الأجزاء: ١
- ١١- الإيمان، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن
تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تح: محمد ناصر الدين
الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الأردن، ط: الخامسة،
١٤١٦هـ/١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ١
- ١٢- بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي
(ت: ٣٧٣هـ)، من دون طبعة ومن دون تاريخ.
- ١٣- البحر المحيط في أصول الفقه، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله
بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، ط: الأولى،
١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٨
- ١٤- البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت:
٧٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م، عدد
الأجزاء: ١٥

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئةُ في تأييد مذهبهم والرّد عليهم

- ١٥- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبي الفيض، الملقّب بمرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تح: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- ١٦- تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تح: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٢
- ١٧- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تح: د/ بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط: الأولى، ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٥
- ١٨- تاريخ الطبري، وصلة تاريخ الطبري، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبي جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، ت: ٣٦٩هـ)، الناشر: دار التراث - بيروت، ط: الثانية - ١٣٨٧ هـ عدد الأجزاء: ١١
- ١٩- تاريخ بغداد وذيوله، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط: الأولى، ١٤١٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤
- ٢٠- تذكرة الحفاظ، (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان)، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت: ٥٠٧هـ) تح: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١
- ٢١- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، لمحمد بن محمد بن محمود، أبي منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣هـ)، تح: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار

الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء:

١٠

٢٢- تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل، لمحمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبي بكر الباقلائي المالكي (ت: ٤٠٣هـ)، المحقق: عماد الدين أحمد حيدر الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م جزء: ١

٢٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تح: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤

٢٤- التنبية والرد على أهل الأهواء والبدع، لمحمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبي الحسين المَلْطِي العسقلاني (ت: ٣٧٧هـ) تح: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث - مصر، ومن دون سنة نشر، عدد الأجزاء: ١

٢٥- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لنور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني (ت: ٩٦٣هـ)، تح: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٣٩٩ عدد الأجزاء: ٢

٢٦- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر عام النشر: ١٣٨٩ - ١٩٦٩ عدد الأجزاء: ٢

٢٧- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، لمحمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تح: محمود محمد شاكر، الناشر: مطبعة المدني - القاهرة عدد الأجزاء: ١

- ٢٨- تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: الأولى، ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢
- ٢٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزني (ت: ٧٤٢هـ)، تح: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠، عدد الأجزاء: ٣٥
- ٣٠- توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي (ت: ١٣٣٨هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ٢
- ٣١- التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، تح: عبد العزيز بن إبراهيم الشهبان، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية، ط: الخامسة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٢
- ٣٢- ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (ت: ٤٢٩هـ) الناشر: دار المعارف - القاهرة عدد الأجزاء: ١
- ٣٣- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٤
- ٣٤- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تح: د/ محمد الأحمد بن أبي النور، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٣

- ٣٥- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.
- ٣٦- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تح: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، ط: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م عدد الأجزاء: ٢٠.
- ٣٧- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند، ط: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
- ٣٨- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ٤.
- ٣٩- الحور العين، لنشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: ٥٧٣ هـ)، تح: كمال مصطفى، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، عام النشر: ١٩٤٨ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٤٠- خلق أفعال العباد، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (ت: ٢٥٦هـ) تح: د. عبد الرحمن عميرة، عدد الأجزاء: ١.
- ٤١- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت: ١٠٥٧هـ) اعتنى بها: خليل مأمون شيجا الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٨.
- ٤٢- رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، تح: عبد الله شاكر محمد

الأحاديثُ التي استدلَّ بها المرجئةُ في تأييد مذهبهم والردَّ عليهم

- الجنيدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: ١٤١٣ هـ عدد الأجزاء: ١
- ٤٣- زاد المسير في علم التفسير، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تح: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ط: الأولى - ١٤٢٢ هـ
- ٤٤- السنة، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (ت: ٣١١هـ)، تح: د. عطية الزهراني، الناشر: دار الرياءة - الرياض ط: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م
- ٤٥- السنة، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي ت: ٢٩٠هـ)، تح: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، الناشر: دار ابن القيم - الدمام، ط: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ٢
- ٤٦- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتَانِي (ت: ٢٧٥هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط - محمَّد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٧
- ٤٧- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى (ت: ٢٧٩هـ) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) تح: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.
- ٤٨- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ٢٥ (٢٣) ومجلدان فهارس

- ٤٩- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (ت: ٤١٨هـ)، تح: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة - السعودية، ط: الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٩ أجزاء
- ٥٠- شرح السنة، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١٥
- ٥١- شرح العقيدة الطحاوية، لصدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، (ت: ٧٩٢هـ)، تح: أحمد شاكر، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط: الأولى - ١٤١٨ هـ، عدد الأجزاء: ١
- ٥٢- شرح العقيدة الواسطية، ويليهِ ملحق الواسطية، لمحمد بن خليل حسن هراس (ت: ١٣٩٥هـ)، تح: علوي بن عبد القادر السقاف، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط: الثالثة، ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ١
- ٥٣- شرح صحيح البخاري لابن بطلال، أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١٠
- ٥٤- شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المُسمَّى إكمال المُعلم بفوائد مُسلم، لعياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي (ت: ٥٤٤هـ)، تح: د/ يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨، عدد الأجزاء: ٨
- ٥٥- شرح لمعة الاعتقاد، ليوسف بن محمد علي الغفيص. من دون طبعة ومن دون تاريخ.

- ٥٦- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي بن (سلطان) محمد،
أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، المحقق: قدم
له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم
نزار تميم، الناشر: دار الأرقم - لبنان / بيروت، عدد الأجزاء: ١
- ٥٧- الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجزي البغدادي (ت:
٣٦٠هـ)، تح: د/ عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، الناشر: دار
الوطن، السعودية، ط: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٥
- ٥٨- شعب الإيمان، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي
الخراساني، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تح: د/ عبد العلي عبد الحميد
حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، مكتبة
الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بومباي بالهند،
ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٤ (١٣)، ومجلد
للفهارس
- ٥٩- الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي
المكي (ت: ٣٢٢هـ)، تح: عبد المعطي أمين قلجعي، الناشر: دار المكتبة
العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م،
- ٦٠- الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن
مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني (ت: ٣٨٥هـ)، تح: د.
عبد الرحيم محمد القشقري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة
الإسلامية، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- ٦١- الضعفاء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)،
تح: فاروق حمادة، دار الثقافة - الدار البيضاء، ط: الأولى، ١٤٠٥ -
١٩٨٤، عدد الأجزاء: ١
- ٦٢- الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي المعروف
بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب
العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٨

- ٦٣- طبقات خليفة بن خياط، لأبي عمرو خليفة بن خياط البصري (ت: ٢٤٠هـ)، تح: د سهيل زكار، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة النشر: ١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ١
- ٦٤- طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ) الناشر: الطبعة المصرية القديمة، عدد المجلدات: ٨
- ٦٥- ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، لسفر بن عبد الرحمن الحوالي، دكتورة بإشراف الأستاذ: محمد قطب، ١٤٠٥ هـ - ١٤٠٦ هـ الناشر: دار الكلمة، ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
- ٦٦- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٢٥ × ١٢
- ٦٧- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تح: أبي عائش عبد المنعم إبراهيم، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط: الأولى، ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ١
- ٦٨- غريب الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تح: د. عبد الله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني - بغداد، ط: الأولى، ١٣٩٧ عدد الأجزاء: ٣
- ٦٩- الفتاوى الكبرى لابن تيمية، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٦.

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

- ٧٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، الناشر: دار المعرفة بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ١٣.
- ٧١- فتح القدير، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - بيروت، ط: الأولى - ١٤١٤ هـ.
- ٧٢- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، لعبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الإسفراييني، أبو منصور (ت: ٤٢٩هـ)، الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط: الثانية، عدد الأجزاء: ١.
- ٧٣- الفروق = أنوار البروق في أنواع الفروق، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقراقي (ت: ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب، ط: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ٤.
- ٧٤- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، تح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧٥- القاموس المحيط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت: ٨١٧هـ)، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، جزء ١.
- ٧٦- قطف الجني الداني شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لعبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، الناشر: دار الفضيلة، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢، عدد الأجزاء: ١.
- ٧٧- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الناشر: الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

- ٧٨- كلمة الإخلاص وتحقيق معناها، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ) تح: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الرابعة ١٣٩٧، عدد الأجزاء: ١
- ٧٩- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تح: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت ط: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٢
- ٨٠- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور (ت: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ عدد الأجزاء: ١٥
- ٨١- لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٠، العاشر فهارس.
- ٨٢- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية، لشمس الدين، أبي العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، الناشر: مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق، ط: الثانية - ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، عدد الأجزاء: ٢
- ٨٣- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٩
- ٨٤- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، تح: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء:

- ٨٥- مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م
- ٨٦- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى - ١٤٢٢ هـ.
- ٨٧- مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، تح: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع، دار الفكر للطباعة - دمشق، ط: الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ٢٩
- ٨٨- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ) الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، ط: الثالثة - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م
- ٨٩- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
- ٩٠- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥
- ٩١- مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لإبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني، أبو إسحاق ابن قرقول (ت: ٥٦٩هـ)، تح: دار الفلاح للبحث العلمي

- وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر،
ط: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، عدد الأجزاء: ٦
- ٩٢- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، لحافظ بن أحمد بن
علي الحكمي (ت: ١٣٧٧هـ)، تح: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن
القيم - الدمام، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٣
- ٩٣- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي لمحيي السنة، أبو محمد
الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ) تح: حقه وخرج أحاديثه محمد
عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر:
دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
- ٩٤- معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو
الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر،
عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م. عدد الأجزاء: ٦
- ٩٥- معرفة التنكرة في الأحاديث الموضوعية، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن
علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت: ٥٠٧هـ)،
تح: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط:
الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ١
- ٩٦- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن
بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)،
الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
- ٩٧- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر بن
إبراهيم القرطبي، (٥٧٨ - ٦٥٦ هجرية)، تح: محيي الدين ديب مستو
وآخرون، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، دار الكلمة الطيب، دمشق -
بيروت
- ٩٨- الملل والنحل لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد
الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، الناشر: مؤسسة الحلبي عدد الأجزاء: ٣

- ٩٩- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: الأولى، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م، عدد الأجزاء: ١
- ١٠٠- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م، عدد الأجزاء: ١
- ١٠١- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلِيم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تح: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، عدد المجلدات: ٩
- ١٠٢- المنهاج، شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات)
- ١٠٣- منهج النقد في علوم الحديث، لنور الدين محمد عتر الحلبي، الناشر: دار الفكر دمشق-سورية ط: الثالثة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م
- ١٠٤- الموافقات، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٧
- ١٠٥- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (ت: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، ط: الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٦

- ١٠٦- موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف، الناشر: موقع الدرر السنية على الإنترنت، عدد الأجزاء: ١٠
- ١٠٧- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءاً، ط: الأولى، مطابع دار الصفوة، ط: الثانية، طبع الوزارة
- ١٠٨- الموضوعات، لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تح: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى.
- ١٠٩- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تح: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م، عدد الأجزاء: ٤
- ١١٠- النبوات، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تح: عبد العزيز بن صالح الطويان، الناشر: أضواء السلف، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢
- ١١١- النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تح: طاهر أحمد الزاوي، وآخرون، عدد الأجزاء: ٥.